المشرق

السنة الثالثة والخمسون — ك ٢ - شباط ١٩٥٩

كتاب دعوة القسوس

نشره لاول مرة عن نسخة يتيمة وحققه

الاب اغناطيوس عبده خليفه اليسوعي

بين الصعوبات التي تعترض المحقق في مخلّفات العصور الغابرة، اختفاء الكنوز الخطية وراء جدران المكتبات التي لا تكشف عن اسرارها بواسطة اللوائح الوافية. ولكن هناك من رجال العلم من يُتيح لهم الحظ الاطلاع على تلك الكنوز بيد انهم يتبجّحون بهذه الاكتشافات كانهم اكتشفوا عالمًا جديدًا ويلومون غيرهم على جهلها. وأنّى لهؤلاء ان يطلعوا عليها وقد غابت في دياجير الاديرة أو في اقبية البيوتات القديمة. ونحن نقول هذا ونعني بقولنا ناقدًا نعود يوماً الى ما قاله في اللائحة التي ادرجناها في الـ Mélanges de l'U, S. J. 1957 لمخطوطات المكتبة الشرقية. فان العلم الصرف لا يتطلّب من المحقق سوى ان يُطلع القارئ على نتيجة تفتيشاته ولا يُؤخذ عليه ما جهله اذا كان الجهل جهلًا لا تجاهلًا ولم يكن هناك من طريقة مؤدية لتلافيه. واذا قامت بعد

ذلك دلائل اخرى تسمح بزيادة الايضاح وبفيض الاطلاع فأهلاً بها ولكن دون تبجح ولا انانية ولا كبرياء .

٥

بينما كنّا نعدّ لوائح اعداد المشرق الخمسين سنة ١٩٥٢ وقعنا على « خمريات نصرانية » يتغزّل فيها المؤلّف بالخمرة المقدسة فراقتنا واخذنا نفتش عن مؤلّفها الى ان اشترينا مكتبة المرحوم الاستاذ حبيب زيّات وصادفنا فيها كتاب « دعوة القسوس » ووقفنا على الابيات التي كانت راعت انتباهنا فقررنا نشره ورحنا نفتش له عن رفيق ، فبتنا مخذولين . فنقّبنا عن اصله ونحن نطلع القارئ على نتيجة ما توصلنا اليه من معلومات :

كان اول من نشر مقاطع من كتاب دعوة القسوس الاب لويس شيخو ولكنه زاد في ملاحظة انه « لم يجد ذكرًا لهذا الكتاب في ما لديه من التواريخ »[١] . وفي سنة ١٩٠٩ من مجلة المشرق عاد المؤلف المذكور فتكلم عن دعوة القسوس وعزاه الى ابن بطلان حيث قال : « . . . لابن بطلان اشعار كثيرة ونوادر ظريفة ومن كتبه دعوة الاطباء الفه للامير نصر الدولة احمد بن مروان وكتاب دعوة القسوس الذي وجدنا منه قطعاً فنشرناها في المشرق (٦ : ٤٦٦) . وقد صنف كتاباً بهذا الاسم القس يعقوب الماراداني على ما روى ابن العسّال في مقدمة اصول الدين »[٢] . ولكن الاب شيخو لم يعطنا برهاناً نتيقّن به من صحة نسبة ما نُشر في المشرق ١٩٠٣ الى ابن بطلان . ولمَ لم ينسبه الى يعقوب الماراداني ؟

وقد ذكر الدكتور جورج گراف في مجلة « الشرق المسيحي » لائحة لمخطوطات سريانية اتى في سياق الكلام على ذكر الكتاب الذي نحن بصدده فقال : « . . . يذكر ابن العسّال هكذا : القس الفاضل يعقوب الماراداني صاحب كتاب دعوة القسوس »[٣] .

وفي سنة ١٩٢٤ عاد شيخو في كتاب المخطوطات العربية لكتبة النصرانية على ذكر الماراداني فقال :

« من كتبة القرن الثاني عشر ذكره ابن العسّال في قائمة الكتبة التي قدمها على كتابه اصول الدين ونسب اليه كتاب دعوة القسوس »[٤] .

---

١) المشرق ٥ (١٩٠٢) ص ٤٦٦ .

٢) « ١٢ (١٩٠٩) ص ٤٩١ .

٣) Oriens Christianus 1912. Leipzig, p. 214

٤) ص ٢١٥

ونعجب تمام العجب اذ ان المؤلف نفسه في الكتاب عينه عند ذكر ابن بطلان لم ينسب اليه في قائمة الكتب التي ألفها كتاب دعوة القسوس كما نسبه اليه في المشرق سنة ١٩٠٩[1] وقد سكت ايضاً عن ذكر هذا الكتاب ايضاً في كلامه عن ابن بطلان في المشرق سنة ١٩٢٥[2] .

اما الدكتور گراف فقد اتى ثلاث مرات على ذكر كتاب دعوة القسوس. ففي كتابه « تاريخ الاداب المسيحية العربية » الجزء الثاني ذكر مؤلفين نُسب اليهم تأليف الكتاب المذكور . ففي الصفحة ٧١ يقول ان اغاتون مطران حمص كتب في الربع الاول من القرن الثاني عشر « ايضاح الايمان وسر الكهنوت » — وذكره سباط تحت العدد٢٥٣٧من فهرسه — و«دعوة القسوس»[3]. وفي الصفحة ٢٧٠ يعود الى الكلام عن اغاتون دون ان ينسب اليه الكتاب المقدم ذكره . ولكنه في هذه الصفحة يتكلم عن يعقوب الماردانى الذي حفظ ذكره ابن العسال في « كتاب مجموع اصول الدين ومسموع محصول اليقين »[4] وينسب اليه كتاب دعوة القسوس[5] . وفي كلامه عن ابن بطلان ينسب اليه ايضاً الكتاب المذكور[6] .

بين هذا التأرجح في الارا. يصعب على المحقق ان ينسب بدقة كتاب دعوة القسوس الذي نهتم بنشره وقد طارت الاوراق الاولى منه ولم يضع الناسخ في آخره اي ذكر للمؤلف . والحالة هذه ، فاننا نترك ليوم ربما اتى حيث نعثر على رفيق لكتابنا يوضح امامنا سؤالاً يتركنا في ارتباك وحيرة. ولكننا نميل فننسبه الى الماردانى .

---

١) ص ٥

٢) ص ٦٥٩ وما يتبع .

٣) Geschichte der christlichen arabischen Literatur, Città del Vaticano, II, 1947, p. 71. ذكر سباط في فهرسه كتاب دعوة القسوس تحت العدد ٢٥٣٨

٤) الكتاب نفسه ، الجزء نفسه ، ص ٢٧٠

٥) راجع مخطوطات باريس رقم ٢٠٠ ، ص ٢١٦–٢١٧ . من ذكر هذا المخطوط يتضح ان المخطوط الذي ننشره هو ليعقوب الماردانى .

٦) الكتاب نفسه ، الجزء نفسه ص ١٩١

المخطوط

مخطوطنا مبتور من عدد قليل من اوراقه في اوله وفي سياق الكلام. ضاعت ولم نتوصل الى التعويض عنها .

خطّ مؤلفنا خطّ قديم كنسيّ ، بقيت اغلب حروفه مهملة. طوله ١٨ سنتيمترًا وعرضه ١٤ سنتيمترًا وفي كل صفحة ١٠٤ سطرًا.

يقصّ علينا باسلوب وضّاح دعوة قسّ الى مائدة امير ، يأخذ بالمرح يفتن المسامع والقلوب ، ويعود بنا الى عصور انقضت ويذكّرنا بابيات لابن المعتز او ببعض تواريخ الاديرة للشابشتي ؛ فيه وصف المدامـة ونزعة الى ذكر الخمرة المقدسة في القربان . خمريّات في مخطوط يتيم . وها نحن ننشره مع مـا ينقصه من الصفحات واثقين ان في قراءته متعة وفي كلامـه الوقّاد صور لعصر غابر وكأنه حيّ .

تاريخ الرهبانية اللبنانية المارونية

للاب لويس بليبل († ١٩٣٨) (تابع)

المجلد الثالث

الفصل السادس عشر

عدد ١٢٠

في السنة ١٨١٧ بلغت الاب العام براءة الانعام المعطاة له بمنح الغفران الكامل في اربعة اعياد احتفالية وهي :

عيد الميلاد الشريف وعيد القيامة المجيدة وانتقال السيدة مريم العذراء الى السماء وعيد مار انطونيوس ابي الرهبان .

وذلك بموجب البراءة الرسولية المشار اليها لانه في اليوم السادس والعشرين من شهر ايلول السنة الماضية(١٨١٦)، بناء على التوسل الذي رفعه الكردينال لورنسيوس ليتاريوس الى قداسة البابا بيوس السابع انعم قداسته بحسب الطلب، على الرئيس العام الاب اغناطيوس بليبل وعلى خلفائه بالرئاسة، بمنح الغفران الكامل في الاعياد الاربعة المار ذكرها اعلاه، بموجب براءة رسولية هذا نصها الحرفي :

من اعمال مواجهة الاب الكلي القداسة الكائنة في اليوم ٢٦ ايلول سنة ١٨١٦

« ان سيدنا الكلي القداسة البابا بيوس السابع بالعناية الالهية، قد عرف متحققاً من التخبير المقدم لديه مني انا المحرر اسمي ادناه مقدام مجمع انتشار الايمان المقدس، التوسلات ذات الاتضاع الكلي المقدمة من حضرة الاب اغناطيوس بليبل رئيس عام جمعية الرهبان الموارنة اللبنانيين الكلي الاحترام، فقد منح قداسته الرئيس العام المذكور وكل من يخلفه

في المستقبل بالرئاسة العامة ، استطاعة اعطاء البركة البابوية مع الغفران الكامل اربع مرات بالسنة ضمن الاعياد الآتي ذكرها وهي :

عيد ميلاد سيدنا يسوع المسيح وعيد الفصح والقيامة المجيدة وعيد انتقال الطوباوية مريم البتول وعيد القديس انطونيوس الكبير . وذلك في اي دير او انطوش مختص بالرهبانية المذكورة بالنوع الحاضر .

والغفران الكامل المذكور يكتسبه كل اولئك الذين يكونون حاضرين اعطاء البركة المذكورة ، من اية رتبة كانوا من المؤمنين المسيحيين المعترفين والمتناولين النادمين بالحقيقة الذين يتوسلون الى الله تعالى بعبادة ، من اجل انتشار الايمان المقدس وارتفاع شان الكنيسة الرومانية المقدسة .

وهذا الغفران يمكن ان يتخصص ايضاً لافادة الانفس التي في المطهر .

غير أنه يلزم ان تحفظ في اعطاء البركة ، الصورة المرسومة في الارشاد المبرز من السعيد الذكر البابا اكليمنضوس الثالث عشر ببراءته المدونة :

(كنز الغفرانات غير المنتقص)

والصورة المطلوبة هي التالية عينها :

« فليرحمكم الله القادر على كل شيء باستحقاقات وتضرعات الطوباوية الدائمة البتولية مريم ، والطوباوي ميخائيل رئيس الملائكة ، والطوباوي يوحنا المعمدان ، والقديسين الرسولين بطرس وبولس وجميع القديسين . وبعد ان يغفر خطاياكم ، فليقدكم يسوع المسيح الى الحياة الابدية » .

الخوروس يجاوب : آمين .

فليمنحكم الله الرحوم القادر على كل شيء ، الصفح والغفران والحل من جميع خطاياكم وليهبكم اواناً للتوبة الحقيقية ذات الثمار وليعطكم قلباً منسحقاً دائماً مع اصلاح السيرة والثبات في الاعمال الصالحة .

الخوروس يجاوب : آمين .

فلتنحدر عليكم بركة الله القادر على كل شيء الآب ✠ والابن ✠ والروح القدس ✠ ولتثبت فيكم دائماً .

الخوروس يجاوب : آمين .

(انتهى)

أُعطي بروميه المدينة من ديوان المجمع المقدس السابق ذكره ، في اليوم والسنة المذكورين . اعلاه ، مجاناً من دون وفا (ايفا.) شيء. كلياً ، ولو تحت اية حجة كانت .

(✝) الكردينال لورنسيوس لينا مقدام
(رئيس المجمع)

(عن ترجمة البراءة الاصلية)

لقد ذكرت في حوادث السنة ١٧٨٦ ، ان الاب العام شربل مدلج والاباء المدبرين ، قد رفعوا عريضة الى قداسة البابا بيوس السادس ، التمسوا بها منح الرهبانية بعض انعامات اسوة باخوتنا الرهبان الحلبيين الموارنة . منها الانعام على الرئيس العام بان يمنح غفراناً كاملاً في اول قداس يحتفل به ، بعد انتخابه رئيساً عاماً ، يربح هذا الغفران كل من يحضر قداسه .

ثم انه يمنح غفراناً كاملاً ايضاً في كل من اعياد الميلاد والفصح وخميس الجسد ومار انطونيوس .

(راجع الصفحة ٩٠ و٩٢ من هذا المجلد)

فلم يستجب الطلب في ذلك الحين دون ان نعلم السبب . وربما اقتصر الجواب على براءات الغفارين الثلاث .

(راجع الفصل السادس عدد ٩٠ ص ٩٢ و٩٣ و٩٤)

وفي اليوم العاشر من شهر تشرين الثاني لهذه السنة (١٨١٧) التأم المجمع العام في دير سيدة طاميش، برئاسة الاب العام اغناطيوس بليبل والاباء المدبرين. وكان عدد آبائه كما في المجمع الماضي ٥٨ اباً .

وبعد المداولة في ما يعود على الرهبانية بالنجاح المادي والادبي والروحي والتشديد بحفظ ما وُضع من الفرائض في المجامع العامة الماضية وبعض فرائض جديدة ، توافق تطور الايام والسنين وتنطبق على عادات الرهبانية وقوانينها ، ولما بلغ اليوم الرابع من افتتاح المجمع ، جرى الاقتراع القانوني السري فاصابت القرعة الاولى :

الاب اغناطيوس بليبل فنودي به رئيساً عاماً (للمرة الثالثة)

وفي القرعة الثانية انتخب الاب نعمة الله النجار مدبراً اول

« « الثالثة « « ?

« « الرابعة « « «

« « الخامسة « « «

ثم توزع الرؤسا.

فانتخب الاب برنردوس التزبري	لرئاسة دير مار انطونيوس قزحيا
« « مرقس الشننيري	« « سيدة طاميش
« « موسى الشرتوني	« « مار يوسف البرج
« « يونان الديراني	« « « انطونيوس حوب
« « شربل المتيني	« « « جرجس الناعمه
« « مخايل البسكنتاوي	« « « مخايل بنابيل
« « موسى خرايب صباح	« « سيدة ميفوق
« « ليباوس الدوار	« « مار الياس الكحلونية
« « (مجهول)	« « « يوحنا رشميا
« « امبروسيوس البسكنتاوي	« « « انطونيوس سير
« « رومانوس	« « « مارون بير سنين
« « مخايل الخوري الرشاوي	« « « موسى الحبشي
« « مركيس وادي شحرور	« « سيدة مشموشة .
« « (مجهول)	« « مار قبريانوس كفيفان
« « سابا البحرصافي	« « » عبدا معاد
« « عمنويل المتيني	« « سيدة المعونات جبيل
« « (مجهول)	« « مار الياس مطوشي قبرس

(عن روزنامات الاديار)

وفي هذه السنة لبس الاسكيم الرهباني الاخوة :

موسى القمقوري . ومرقس الدوار . وزكا البيروتي . ومرقس الدلبتاوي . وروكس الشبابي . ويعقوب الصنابي . وموسى قيطو . وسرابيون المزرعاني . وصموئيل وعزرا التنورياني . ونستير العراموني . ومبارك داريا . ومانيا درعوني . وجناديوس المتيني . ونافيطوس عمّيق .

وتوفي الاخوة :

يعقوب الحبشي الصفدي . وفرنسيس مزرعة الشوف . ومكاريوس المشنوتي . والاخ نمرا المتيني . وقد قضى حياته راقدًا على « البـلاس » اي بساط من الشعر الخشن . والاب مرقس فالوغا . والاب لويس عزيز الديراني اذ كان رئيساً على دير مار انطونيوس حوب وكان شجاعًا غيورًا على مصالح الرهبانية وارزاقها وقد سافر الى اوربا غير مرة سعياً وراء خير الرهبانية .

(عن روزنامات الاديار)

عدد ١٢١

في السنة ١٨١٨ اشترى الاب العام اغناطيوس بليبل ، لوظيفة الرئاسة العامة ، نصف عودة في قرية عجلتون ، من امرأة تدعى اسبنيولية . وكان الامير بشير الشهابي الكبير حاكم البلاد يملك نصف هذا العقار .

فسأله الاب العام راجياً ان يسمح فيبيعه النصف الذي يملكه وبالثمن الذي يريدهُ وان يرسل اليه صكًّا بالمبيع وبقيمة ثمنه ، فورد اليه الجواب بالايجاب .

ولما حوى هذا الجواب من الدلالة على كرم اخلاق الامير وما كان للاب بليبل من الدالة والاعزاز وحرمة المقام لديه ، رأيت ان اورده بحروفه .

وهذا نصّه :

« نخبر محبتكم ، بعد الشوق ، وصل تحريركم الجواب وفهمناه وبقي معلومنا اهتمامكم بمداركة التوزيع والتنبيه بتقديم اللوازم ، بارك الله بحسن معروفكم . ومن عدم حضوركم لهذا الطرف لم فيه متنوب (عتب) .

« فواصل حجة بما يخصنا في عجلتون نصف العودة شركة حرمة اسبنيولية ، لديكم في خير . وثمنها الف وستماية وخمسين قرش . فهـذا حسب التعريف السابق ، يتوزع النصف قداسات والنصف الآخر وقف مخلّد للرهبنة ، حسبما تشو (تشاءون) تخصيصه لاحد الاديرة . نرغب تعرفونا علم الوصول .

« ونحث محبتكم بارسال كتاب مار انطونيوس بخط احد الحبساء لا يكون طبع . وفيما بعد لا تقطعوا اخباركم عنا » .

كاتبه
بشير شهاب

(عن الاصل المحفوظ بيدي)

ومما يرويه القدماء الحادث الآتي نذكره على سبيل التفكهة قالوا : انه لما تعلّق الجرس الاول على سطح كنيسة مار بطرس وبولس في رويسة عنايا (المحبسة) المشرفة على وادي علمات، ولما سمع صوته المدعو علي هاشم من مشايخ طورزيا الشيعيين سدّ اذنيه بسبابتيه وأخذ يصرخ باعلى صوته :

« باطل ، باطل ، لا ، لا ، باطل ، باطل » .

وما زال على هذه الحال حتى أُغمي عليه ووقع صريعاً ..

وفي هذه السنة لبس الاسكيم الرهباني الاخوة :

انطون الشنتيري . واغوسطين الفليماني . ورفائيل البـاني . ويعقوب بقاعتوتا . وبرنلاوس بسكنتا . ومارون قيطو . وبولس المتيني . وليباوس المتيني . وزكا الرحلاوي . ويواصاف الباني . وجبرايل حريصا . ويوسف وبرنلاوس من تنورين . وسلوانس عندقت (عكار) . وساروفيم قرطبا . ونستير ومانيا واسحق من طرابلس . وباخوس الباني . وعزرا الاهمجي . ورفائيل الصنابي .

وتوفي :

الاخوان يمين وشينا من المتين . والاخ نقولا الرشاوي . والاخ نستير صغبر . والاخ ارسانيوس ميروبا . والاخ جرجس النبرسي بعمر ٩٣ سنة . والاخ لورنسيوس الشبابي .

(عن روزنامات الاديار)

عدد ١٢٢

وفي السنة ١٨١٩ لم يقع من الحوادث ما يستدعي النشر، لذلك نكتفي بذكر اسماء الذين لبسوا الاسكيم الملائكي والمنتقلين الى رحمته تعالى :

لبس الاسكيم الاخوة :

عبدالله البيروتي . ورقس السلفاني . وجبرايل الديراني . ومكاريوس الحباز البترونى . ودانيال الشرنوني . واثناسيوس وناوفيطوس من القليعات . والبشاع وسابا من الشبانية . وعمانويل الصنبيني . وافرام مزرعة كفرديان . وانطونيوس مزرعة الطاحون (النهر) . واجناديوس التنوري . ويوسف المتيني . ومارون قرنة شهوان .

وتوفي الآباء :

البشاع المـادي الحيس بعمر ينيف عن تسعين سنة وقد سكن في المحبسة ما يزيد عن الثلاثين سنة بسيرة طاهرة وحياة نقية . وميخائيل الرشاوي اذ كان رئيساً على دير مار موسى الحبشي . وعبدالله الصنابي . (عن روزنامات الاديار)

الفصل السابع عشر

عدد ١٥٣

وفي السنة ١٨٢٠ ، بعد ان كان الرئيس العام الاب اغناطيوس بليبل مهتماً ببناء دير مار سركيس وباخوس في قرطبا، حوّل اهتمامه الى بناء دير مار مارون عنايا في هذه السنة .

ولما جاء لينظر في المحل الموافق لبنيان الدير ورأى المقام المشيد على اسم القديسين بطرس وبولس في قمة الرويسة الذي كانت الرهبانية قد تسلمته في السنة ١٨١٤ عن يد البطريرك يوحنا الحلو ، كما مرّ ، لم يستحسن البناء فيه لصعوبة مجالاته وتعرضه للاهوية والزمهرير ، فعمد الى محل آخر اكثر موافقة .

واذ علم اهالي حجولا والمجاورون الشيعيون بقدومه حضروا للسلام عليه. وبعد ان قام بواجب الضيافة نحوهم بحسب العادة ، سألهم ان يبيعوه قطعة ارض في المكان القائم فيه الدير الآن ، لموافقته لسكن الرهبان في الشتاء . فلبوا طلبه واحضروا في الحال مخمناً من اهمج يدعى عيسى ماروني . فخمَّن القطعة قرب السنديانة التي هي تحت الديرّ الآن غير بعيدة عن الرويسة ، بثمن الفين وخمسة قرش ، فتذمر البائع وقال لاحد الحاضرين ان التخمين مجحف فقال له رفيقه المتوالي :

« ما قلّ عقلك يا متوالي ، ان المخمّن نصراني والشاري نصراني ، فهل يا ترى راح يرحمك يا متوالي » .

فلما عرف الاب العام بذلك ، زاد له الثمن خمسة قرش فبلغ ٣٠٠٠ قرشاً ، فكان راضياً .

ثم تقدم متوالي آخر ، ووهب الاب العام قطعة ارض محاذية للارض المشتراة، فلم يقبلها هبةً ، بل اوعز الى المخمّن عيسى ان يخمّنها ، فبلغ ثمنها الفاً وخمسة قرشاً ، فدفع له الرئيس العام الفي قرش ، فكان شاكراً . . .

وعند المباشرة باختيار مكان البناء ، اختلفت الآراء على الموقع الموافق للبناء . واخيراً اتفقوا على حسب رأي الاب العام ، ان يكون بناء الدير حيث هو الآن ليكون قريباً من الارض المعروفة بالشِّعب (شِعب حجولا) المشهور

بجودة ارضه وغزارة محصولاته في بلاد جبيل . فيسعى الرهبان مع الوقت ، في مشترى هذا الشعب اقربه منهم[1] . ثم ابتدأ ببناء بعض قلالي ارضية وبجانبها كنيسة صغيرة ، في موقع الحارة شرقي الدير حيث البيدر الآن . وبعد مدة اخذ ببناء الدير بوجه نهائي . فاقام القبو الاسفل للجهة القبلية .

ولما تنزل عن الرئاسة العامة ، ترك لاتمام البناء مبلغاً وافراً من المال. فكان ما صرفه من صندوق الوظيفة العامة على مشترى املاك وبناء واثاث وما خصصه للدير من مال لا يقل عن المئتي الف قرش في تلك الايام (٢٠٠،٠٠٠ قرش).

وفي العشرين من شهر شباط لهذه السنة توفي البطريرك يوسف التيان ودفن في مدفن البطاركة في قنوبين . وكان قد تنازل عن البطريركية بتمام رضاه زهداً وتواضعاً . وخلفه المطران يوحنا الحلو ١٨٠٩ .

وفي نحو السنة ١٩٠٥ اكتشفوا جثمانه في مستودع بقايا البطاركة اسلافه ، موضوعاً ضمن صندوق من خشب مملوء رملاً . فوجدوه سالماً من الفساد وهو محفوظ في دير قنوبين .

وللخلاف وقع هذه السنة ، بين اهالي قرية بان والخوري انطون خضير خادم رعيتهم ، لانهم تمنعوا عن دفع راتبه ، فاصدر المطران جرمانوس ثابت مطران الابرشية ، امراً مشدداً بالدفع مع بعض تأديبات كنسية ومن جراء ذلك حصل سوء تفاهم بين المطران ذاته والاب برنردوس الغزيري رئيس دير قزحيا الذي كان قد عرض للمطران وافهمه ان سوء تصرف الكاهن هو الذي سبب هذا المشكل . فاجابه المطران بما يوضح معميات هذا الحادث . ولما في هذا الجواب من فوائد تاريخية وايضاح بعض حقوق قانونية للرهبانية وعليها ، نثبته هنا بنصّه الحرفي :

ايها الاب الاكرم .

بعد الترجمة ، في ابرك وقت وصلنا عزيز تحريركم وفهمناه وحمدناه تعالى لصحة سلامتكم المرغوبة . وما ذكرتموه من جهة الخوري انطون خضير وعن الكلام الذي سمعتموه عن لسانه ، صار معلوماً ، فاذا كان صحيح صدر منه هذا الكلام ما نحن مستعجبينه لانه من

---

[1] هو الآن ملك الدير ، ومن هذا نعلم ما كان عليه الرئيس العام بليبل من بعد النظر والغيرة على مصلحة الرهبانية (الناشر) .

خدامة عبوذ بك الى خدامة بان . والمذكور معروفة عندنا صفاته واطواره وحديث (حدّية) اطباعه . وهذا الكلام نفحص عنه ونقف على صحته فاذا كان صحيح نجري عليه اشد القصاص لان هذا الكلام ما لنا علم به كلياً .

وأما من تمّ المعاليم (المرتبات) ، حين كنا في بان اعرض لنا (اي الخوري) ان البعض اعطوه معاليمه والبعض ماسكينها عليه ، لزم نبهنا في الكنيسة بان يدفعوا له معاليمه تحت حرم ، بعد كم يوم راجعنا بان ما دفعوا له المعاليم ولا عادوا قدسوا في كنيسة الضيعه ولا احد منهم حضر لعندنا واعرض لنا عن شيء .

اقتضى اننا حررنا اعلام ان الاشخاص المظهرين العصاوة وما دفعوا معاليمهم ، أي كاهن قبلهم في كنيسته بعد ان تنبّه عليه ، فليكن مربوطاً هو وكنيسته . فا نحن قايلين ان كنيسة المدرسة تكون مربوطة هي وقسوسها .

ومن قولكم انه موجود انعامات الى ديورتكم ومدارسكم هذا شيء معروف عندنا ما يقتضي تفطنونا به ونحب من خاطركم تفهموا اننا نرغب زيادة الانعامات لديورتكم ومدارسكم . وانما يلزم ان تميزوا حضرتكم ان هذه الانعامات لا تعفي المحرومين والمقطوعين من استفهم في كنايسكم واذا قبلوا المحرومين والممنوعين من بعد معرفتهم بذلك يكون القصد احتقار اوامر الاسقف وعدم نفوذ اوامره .

فلو كان الامر على موجب ظنكم ولا رعية الا فيها ديورة ومدارس فما كان يقدر الاسقف لا يحرم احد ولا يمنع احد فان هذا الامر لسنا بصدده ولا يعنينا ذلك . اذا كنتم ترغبوا جلالة الرهبانية بالقيراط نحن نرغبها بالقنطار .

ومن قولكم انكم نبهتم على شركانكم انهم لا يدفنوا للخوري بيدريه (رسم) ولا يقدسوا خلفه بينما تتوافقوا انتم والخوري امامنا ، حضرتكم تموتوا ونحن لو يفهمنا الخوري ان شركانكم ما دفعوا له بيدريه كنا عرّفناكم لزموم .

ونحن فاهمين ان الخوري واقع منه كسور بما يخص خدامة الرعية ولكن شفقةً عليه بما انه فقير ومعيل (صاحب عيلة) ، صفحنا له عمّا مضى وحددنا له عمّا سيأتي . بقي الذي يحسن دبروه . ونحن وقتها حصل لنا تشويش . نرغب نوازرونا بدعاكم ودايماً طمنونا عن صحتكم والبركة الالهية تشملكم ثانياً والدعا ٨ ت ١ ١٨٢٠

(عن الاصل المحفوظ بيدي)

الداعي لحضرتكم
جرمانوس ثابت
مطران جبيل والبترون

وفي اليوم العاشر من تشرين الثاني لهذه السنة عقد المجمع العام بحسب

الرسوم القانونية في دير طاميش. وبعد المذاكرة بما يعود على الرهبانية بالنجاح، بلغ اليوم الثالث عشر من الشهر فباشروا الاقتراع القانوني السري في كنيسة الدير، فاسفر:

الاقتراع الاول	الاب اغناطيوس بليبل	للرئاسة العامة (للمرة الرابعة)
« الثاني	« نعمة الله النجار	مدبراً اول
« الثالث	« برنردوس الغزيري	« ثانياً
« الرابع	؟	(مجهول)
« الخامس	« اجناديوس زعرور	مدبراً رابعاً

وفي اليوم الاخير توزعت الرؤساء:

الاب ارسانيوس النيحاوي	لرئاسة دير مار انطونيوس قزحيا
« مرقس الشنعبري	« « سيدة طاميش
« يوسف الخازن	« « مار يوسف البرج
« يونان الدبراني	« « « انطونيوس حوب
« جرجس الناعمه	« « « مركيس وادي شحرور
« مخائيل بنابيل	« « « ليباوس الدوار
« موسى خرايب صباح	« « سيدة ميفوق
« سمعان البحرصافي	« « مار الياس الكحلونية
« عبدالله الشبابي	« « « انطونيوس النبع
« يوحنا رشيا	(مجهول)
« اغناطيوس البسكنتاوي	« « مار انطونيوس سير
« عمانوئيل سلامه المتيني	« « سيدة مشموشة
« رومانوس	« « مار مارون بير سنين
« مبارك حليحل البسكنتاوي	« « « موسى الحبشي الدوار
« جراسيموس زعرور	« « « قبريانوس كفيفان
« انطون الرشاوي	« « عبدا معاد
« ارميا خضير الباني	« « « المونات جبيل
(مجهول)	« « « الياس مطوشي قبرس

وفي هذه السنة لبس الاسكيم الرهباني الاخوة :

اسطفان السبعلي. وجرمانوس وروكس وانطون واغناطيوس مركيس[١] البيروتيون . وعمانويل صفيتي . وبولس البكاسيني . ولورنسيوس الشرتوني . وبطرس الاهجي . ودوانيسيوس درب بشنار . وكاروبيم النزيري . ونعمة الله التنوري . وجرجس وطوبيا من بسكنتا . وانطون الاهدني . ولورنسيوس (مزرعة كفرديان) . وبطرس وبولس من (العيون) . وابراهيم سلفاني .

وتوفي الاخوة :

نتنائيل البمداتي . وبرنابا الروقي . واسكندر من (معراب) . والاباء جرمانوس الدبراني والياس الشبابي ومانيا ميروبا .

(عن روزنامات الاديار)

عدد ١٢٤

وفي السنة ١٨٢١، لم يكن من حوادثها ما يستدعي الاهتمام، لذلك نقف عند ذكر اسماء من لبسوا الاسكيم الرهباني ومن رقدوا بالرب .

لبس الاسكيم الاخوة :

يسين الحلتة . وارسانيوس مزرعة كفرديان . وبطرس الباني . واجناديوس الحدثي . وحنانيا قرطباوي . وموسى من سير الضنية . وعمانوئيل واكليمنضوس من الغليات . ورقس الرامي . ويوسف قيطو . وفرنسيس الزيفوني . وتوما اده . والياس الحدثي .

وتوفي : الاب جرمانوس الاشقر عن ٧٧ سنة وهو الذي سلمنا دير مار انطونيوس النبع في بيت شباب . والاب مبارك الحاشم الماقوري وكان حبيساً فاضلاً . والاب حنانيا التنوري . والاخوة : نوهرا من جديتا . وفرنسيس من بلما . وانطونيوس الرشاوي . وثادي من جون . وشينا المتيني .

(عن روزنامات الاديار)

عدد ١٢٥

وفي السنة ١٨٢٢ روى الاب نعمة الله الكفري في يوميته وفاة المطران يوسف اسطفان المدعو قبلاً الخوري خير الله اسطفان وقيل مات مسموماً ودفن في عين ورقه . وهو الذي اعتنى بتعريب شيمة صلاة الفرض الرهبان الاخوة

١) وفي روزنامة دير قزحيا الاب اغناطيوس الشدياق من بيروت في ١٦ نيسان ١٨٢٠

بالحرف الكرشوني ، اي انه هذب العبارة العربية وأصلح ركاكتها ، كما هو مذكور في مقدمتها اذ طبعت للمرة الاولى في مطبعة دير مار انطونيوس قزحيا في السنة ١٨٠٩ بمساعدة الاب نعمة الله النجار المدبر الاول المتوفى ١٨٢٦والاب ساروفيم شوشان حوقا المتوفى ١٨١٦ .

وفي هذه السنة لبس الاسكيم الرهباني الاخوة :

اقليموس المزرعاني . ومبارك اده . وموسى الامجاني . ويمين البشراوي . وسركيس قرطباوي . واسكندر ترتجاني(١) . وسرابيون الريفوني . ويعقوب الفليطاني . وبرنابا الرامي . وبرتودوس قيطو . ويوسف جعجع البشراوي . وفرنسيس فخري . ويعقوب القرطباوي . ومبارك الموصلي . وبرنردوس القفقودي . وطوبيا البيون . ومرتينوس دير شمرا . واغوسطين الدوار . وبطرس بعبدا . وبولا مزياره .

وتوفي الاب عبدالله الناعمه . والاخوان : يوسف البكاسيني . وابراهيم البسكنتاوي

(عن روزنامات الاديار)

الفصل الثامن عشر

عدد ١٢٦

وفي السنة ١٨٢٣ ، بناء على الطلب المرفوع الى قداسة الحبر الاعظم البابا بيوس السابع ، (١٨٠٠ — ١٨٢٣) انعم قداسته على الاب رئيس دير مار انطونيوس قزحيا حاليًا وعلى كل من يخلفه في الرئاسة بالمستقبل ، بحق منح الغفران الكامل في عيد القديس انطونيوس ابي الرهبان ، الواقع في ١٧ كانون الثاني ؛ في كنيسة ديره ، لكل افراد المسيحيين الكاثوليكيين من كل جنس . ويمكن تخصيص هذا الغفران بالانفس المطهرية .

« وهذه حرفية الانعام :

« من مواجهة قداسة سيدنا الكائنة في اليوم الخامس عشر من شهر كانون الثاني سنة ١٨٢٣ ، ان الكلي القداسة سيدنا البابا بيوس السابع بالعناية الالهية ، بموجب تبليغي انا

١) قتله تاولة حجولا في دير مار مارون عنايا يوم هجموا على الدير فتصدى لهم الاخ المذكور فاوسعوه ضربًا بالعصي حتى وقع صريعًا ، لكن تمكن المدبر اثناسيوس الشمرتي من سماع اعترافه واعطائه الحل الاخير .

المحرر اسمي ادناه كاتب اسرار مجمع انتشار الايمان المقدس، بحسب التوسل الكلي الخضوع من المحترم رئيس الرهبان الموارنة الملقبين بمار انطونيوس الكبير، الذي هو رئيس على دير قزحيا، بكل حلم قد أنعم له (عليه) وصرّفه ان يمنح غفراناً كاملاً وايضاً يكون اسعافاً للانفس المطهرية، لجميع افراد المسيحيين الكاثوليكيين من كل جنس رجالاً ونساء بحيث يكونوا نادمين حقاً ومعترفين ومتناولين القربان الاقدس ويزورون بكل عبادة كنيسة الدير المذكور اعلاه. المشتهرة، في عيد مار انطونيوس الكبير يكون اكتساب هذا الغفران من طلوع الشمس الى غروبها. ثم يصلون الى الله تعالى لاجل انتشار الايمان المقدس».

أعطي برومية من مجمع انتشار الايمان المقدس في ١٥ ك٢ ١٨٢٣.

من غير حق ولا ثواب، بل انما لا يعطى لاحد بثمن على اي نوع كان ه.

(عن الاصل المحفوظ بدير قزحيا) — كيرللوس. ماريا بيدسيني
كاتب الأسرار

وفي هذه السنة توفي البطريرك يوحنا الحلو بعد ان خدم المقام البطريركي اربع عشرة سنة (١٨٠٩—١٨٢٣). ودفن في قنوبين. وفي ايامه تحوَّل دير مار يوحنا مارون في كفرحي الى مدرسة اكليريكية لابرشية بلاد جبيل والبترون. ودير الروميَّة الى مدرسة طائفية عمومية.

وانتخب بطريركاً خلفاً له المطران يوسف حبيش.

(عن تاريخ سوريا مجلد ٨)

وفي السنة نفسها وقع الخلاف بين المطران بطرس كرم مطران بيروت وبين الاب العام اغناطيوس بليبل، على ملكية كنيسة القديسة تقلا في المروج. فادعى المطران بان تسلُّم الكنيسة للرهبانية كان تحت شرط خدمة اهالي المروج مجاناً، أي اذا تمنّع الرهبان او تاخروا عن هذه الخدمة، حقَّ للمطران ان يرفع يدهم عن الكنيسة ويسلمها لمن يشاء. لقاء الخدمة الروحية فقط. فرفعت الدعوى الى النائب الرسولي السيد لويس غوندلفي. وبما ان هذه الكنيسة تابعة اوقاف دير مارميخائيل بنابيل حضر رئيس هذا الدير لدى النائب الرسولي وقدم له الاوراق المثبتة ملكية ديره لهذه الكنيسة. وبعد الاطلاع عليها افتى النائب نفسه بثبوت ملكية الكنيسة المذكورة للدير. وان لا حقّ للمطران بتملكها؛ فلما عرف المطران بذلك ارسل الى النائب الرسولي كتاباً يبين فيه ادعاءاته.

وهذه حرفية الكتاب :

قدس الاخ السيد الكلي الشرف والاحترام .

بعد اهداء ما وجب ولاي وبث تباريح الاشواق الى مشاهدة طلعتكم السارة بكل خير وعافية ، بأيمن وقت وأسرّ اوان وصلنا تحريركم الجواب وفهمناه وحمدناه تعالى لرياضة بالكم . بلغنا ان ولدكم رئيس دير مار ... ابيل حضر لعندكم ومعه اوراق تخص كنيسة سرت نقلا بالمروج وان سيادتكم اخذتم نسخ الاوراق وسلمتوهم الى حضرة ولدكم الخوري دانيال الجبيل وافهمتم الرئيس المذكور ان الحق له ونحن ما لنا حق بهذه الكنيسة . فما صدقنا ذلك .

اولاً : لكوننا اعرضنا بالكتابة عن هذه المادة وعن عدم امكانية تدبير كاهن (يقوم) بخدمة (اهالي المروج) من دون تسليم الكنيسة .

ثانياً : فلنفرض ان المطرح موقوف خصوصي للدير والعملية بكل هذه المدات هم (الرهبان) خادمين المطرح ، فيهم انهم تسلموا المطرح بهذا الشرط فاذا بطل هذا الشرط بطل المشروط ان (اي) التسلم .

ثالثاً : كيف يمكن بقاء كنيسة ضد خاطرنا ونحن غايتنا ورضانا خدامة الرعية . ومع كل ذلك نحن واثقون بحسن ذمتكم ورأيكم الحميد وليس لنا غاية الا راحة ضميرنا، نرجو تدبّرونا على وجه تخلّص ذمتنا . اذا ما تدبّر لهؤلاء كاهن يخدمهم . وحققوا ان اولادكم الرهبان لا يمكن ترتضي بخاطرنا أن يتركوا هذا المطرح ، بل نرغب من صميم قلبنا ان يكونوا المباشرين والمستلمين لاننا نحبهم ونميل اليهم من داخل فؤادنا . والنتيجة اذا كان حقيق اخذتم نسخ هؤلاء الاوراق ، نترجاكم ترسلوها لنطلع عليها ونرجعها لسيادتكم وعرفونا عن المحسن (المستحسن) برأيكم بخصوص هذه المادة ومهما كان مجدّ بنواحيكم لا تغيّبونا . ونقبل ايديكم ثانياً وثالثاً والدعا .

وقرر الرئيس المذكور ان مرادكم توجهوا لنا حضرة الخوري دانيال ولهذا السبب اخذتم نسخ الاوراق ونترجا يكون بشريف علمكم ان هذه الرعية لاجل فقرها الكلي لا يمكنها تقوم بمعاش كاهن بدون هذه الكنيسة .

١٣ ايلول ١٨٢٣ — الداعي اخوكم بطرس كرم
مطران بيروت

(عن الاصل وهو بيدي)

ان الاوراق التي اشار اليها المطران في كتابه واراد الاطلاع على محتوياتها ، قد مرّ ذكر حرفيتها في حوادث السنة ١٧٩٣ و ١٧٩٨ و ١٨١٠ . وزيادة على

ما تقدم ذكره من الاوراق التي تنفي زعم المطران، وجدت كتابة استحصلها الاب العام من عبود سركيس واقف هذه الكنيسة على الرهبانية، اوضح بها انه لم يقصد من وقفه الزام الرهبانية بشيء مطلقاً، بل ان عمله هذا كان مجردا لمجد الله واستمدادًا لشفاعة القديسة تقلا صاحبة المقام .

وهذه حرفية الكتابة :

ايها الاب الكلي الشرف والاحترام .

المعروض على قدسكم بعد تقبيل ايديكم والتماس صالح دعاكم في كل خير وعافية . في ابرك وقت وصل لي ورقة بركتكم وسرني علم سلامتكم وذكرتم اني اعلمكم من جهة مار تقلا وعمار الكنيسة ووقوفاتها وكل شيء يلوذ بها . قدس ابونا نعلمكم باني انا قديمة (قديم في) المروج والذين اليوم في المروج كانوا ساكنين المتين وغلوا الى المروج وشاركوا في الموضع . وقبل ان ابدي في عمار الكنيسة صممت النية اعمرها على اسم الرهبانية . فلما بديت في فتح الاساس وكان معي الاب جناديوس زعزور راهبكم وعمرت في مار تقلا كام يوم وبطلت مدة فكان لي ولدين فات الواحد منهم خفت بانه ساح من الله لسبب تهاوني في عمار الكنيسة . فرجعت اعمرها على اسم الرهبانية وقدمت لها كاس وصينية وبدلة ووقفت لها موضع كرم . فحضر الاب مخايل راهبكم نقب الكرم ونصبه وصونه . ومن ثم اهل المروج ما لهم عليها ولا دعوى فحين كنا نعمر فرضنا على كل واحد عشر خشبات فما احد قدم ولا خشبة واحدة . وكل وقوفاتها وعمارها من عندنا من رزقنا . نعم صار لنا احسان من الدريئة (المارين) ومن غيرهم خمسة عشر غرش لا غير . وراهبكم الاب مخايل صار يخدم الكنيسة ومات ودفن في الكنيسة لانه مات في الطاعون . هذا ما نعلمكم لا احد داعاني من اهل المروج ولا لهم بداعوتي وانا عمرتها على نية الرهبانية وكل ما يلوذ بها وقف منا بموجب حجج مضية منا سلمناها بيد الرهبان .

هذا ما لزم اعراضه لقدسكم ثم اني اقبل ايديكم والتمس بركتكم والسلام .

(عن الاصل المحفوظ بيدي)

ولدكم عبود سركيس

وفي اليوم العاشر من تشرين الثاني لهذه السنة عقد المجمع العام في دير سيدة طاميش بحسب الرسوم القانونية .

وفي اليوم الرابع من عقده اجتمع الآباء في كنيسة الدير لانتخاب هيئة الرئاسة العليا في الرهبانية بالاقتراع السري، فاصابت :

الفرعة الاولى الاب اغناطيوس بليبل لوظيفة الرئاسة العامة للمرة الخامسة
« الثانية انتخب الاب نعمة الله النجار مدبرا اول
« الثالثة « ؟ « ثانياً
« الرابعة « ؟ « ثالثاً
« الخامسة « جراسيموس الشبابي « رابعاً

وفي اليوم الاخير انتخب مجمع المدبرين رؤسا الاديار :

لرئاسة دير مار انطونيوس قزحيا الاب مرقس شنتيري
« « طاميش « نعمة الله قرنة شهوان
« « مار يوسف البرج « ؟
« « « انطونيوس حوب « جبرايل قليماتي
« « « جرجس الناعمه « اغناطيوس حماني
« « « مخايل بنابيل « مخايل بسكنتاوي
« « سيدة ميفوق « ارميا خضير الباني لمدة سنة وثمانية اشهر
وخلفه الاب جبرايل البزعوني
« « مار الياس الكحلونيه الاب سمعان البحرصافي
« « « انطونيوس النبع « ؟
« « « يوحنا رشميا « ؟
« « « انطونيوس سير « امبروسيوس بسكنتاوي
« « سيدة مشموشه « يونان الديراني
« « مار مارون بير سنين « اغناطيوس حاتم حمانا
« « « موسى الحبشي الدوار « مكاريوس وادي شحرور
« « « قبريانوس كفيفان « موسى الشرتوني
« « « عبدا معاد « عبد الاحد البكاسيني
« « سيدة المعونات « اثناسيوس شوقي
« « مار سركيس وباخوس قرطبا « عمنويل الشبابي
« « « الياس مطوشي قبرس ؟

وفي هذه السنه لبس الاسكيم الرهباني الاخوة :

يوحنا وابيجيديوس وموسى من بسكنتا . وانطونيوس وتوما ومركيس وثمرابيون من تنورين . ونادروس وبرنلاوس من بشراي . وروفايل الشرتوني . وشربل بدادوني .

وسمعان قرطباوي ومرابيون عينطورين . وسمعان الدنباوي . وعبد الاحد البكاسيني .
وتوفي لرحمته تعالى الاخوة : عمنويل الرشاوي . ونعمة الله كفرسلوان . ولورنسيوس سقي لحفد . ومتى الماقوري .

(عن روزنامات الاديار)

عدد ١٢٧

وفي سنة ١٨٢٤ ترك بغتةً الاب رميا خضير الباني رئيس دير سيدة ميفوق ديره بعد ان ترأس عليه سنة وثمانية اشهر (اي من ت ٢ سنة ١٨٢٣ الى ١٧ تموز سنة ١٨٢٥)[1] ، وذهب متوارياً آخذاً معه ما كان بخزانة الدير من النقود وقدرها احد عشر الفاً وخمسماية قرش . خرج من الرهبانية تائهاً لم يعرف احد مقرَّهُ ولا سبب هجره . انما بعد مدة من الزمن تبيَّن انه ذهب الى رومية العظمى ليرفع شكواه الى الحبر الاعظم والكرسي الرسولي على السيد البطريرك يوسف الحبيشي لانه لم يرسمه مطراناً على مدينة طرابلس الشام خلفاً له ، على ان ابناء الابرشية المذكورة كانوا انتخبوا باكثريتهم الاب خضير المذكور . ولما علم هذا الاخير ان شكواه لم يقبلها الكرسي الرسولي ، ترك رومية راجعاً الى الشرق . وهذا كل ما عُرف عنه في ذلك الوقت ، اذ انقطعت اخباره تماماً .
الى ان كانت سنة ١٨٧٠ (اي بعد ٤٥ سنة) . وصلت كتابات للسيد البطريرك بولس مسعد والى الرئيس العام الاب افرام جعجع ، تحمل امضاء الاب ارميا خضير الباني اللبناني ، خلاصتها انه موجود حالياً في مدينة ايقونية بوظيفة طبيب عسكر الفيلق الثالث الهمايوني في المدينة المذكورة . وان لديه تركة وافرة فيطلب :

١ً ان يرسل اليه كاهن من ابناء الرهبانية ومعه التفويض بالحل من جميع الخطايا والتأديبات اللاحقة به بصفته مسيحياً وراهباً وكاهناً ، لانه قاصد ان يقدم توبة لله عن ماضيه .

٢ً ان يكون الكاهن ايضاً مفوضاً بقبول الشراء والهبة عن دير قزحيا اذ يريد ان يخصص قسماً وافراً من متروكاته بالدير ايفاء عن ذمته والى غير ذلك من المطاليب الحميدة .

[1] فيكون ترك الدير في سنة ١٨٢٥ كما يستفاد من روزنامة دير سيدة ميفوق التي تذكر ان الاب خضير الرئيس قد البس الاسكيم الرهباني الاخ مارون الدبراتي في ١٧ تموز سنة ١٨٢٥ .
(الناشر)

فبعد الروية عقد مجلس المدبرين جلسة قرر فيها :

١ً اجابة طلب الاب ارميا بدون تأجيل .

٢ً ارسال الاب ابرهيم الجميل الموجود في ذلك الحين ، في دير مار الياس بطوشي قبرس ، الذي له المام كاف باللغتين اليونانية والتركية .

ثمَّ رفع الاب العام قرار مجلس المدبرين الى السيد البطريرك الذي وافق عليه ومنح التفويضات اللازمة للاب ابرهيم الجميّل بحسب الطلب . وكذلك فعل قدس الاب العام .

ثم ارسلت الاوراق الى الاب ابرهيم الى دير قبرس فتسلمها وسافر الى ايقونية فبلغها بعد سفر شاق طويل . وقابل الاب ارميا خضير واطلعه على اوراق التفويضات ، فقبله الاب ارميا بكل مسرة وحفاوة واظهر استعداده لمباشرة رياضة روحية في بادئ الامر ليتصالح مع الله تعالى ، بعد تلك العداوة الطويلة . ودامت الرياضة نحو شهر زمان .

ثم اعترف اعترافاً عاماً واقتبل الحل السري وتناول القربان المقدس بعد ان حرم منه اربعين سنة . وبعد ذلك روى الاب ارميا للاب ابراهيم تاريخ حياته من يوم هجره الرهبانية الى الساعة التي هو فيها . قال :

« انني تركت لبنان وسافرت الى رومية العظمى بقصد رفع دعواي على السيد البطريرك لامتناعه عن تعييني مطراناً على طرابلس . وبعد ان وصلت الى رومية ، عرفت ان الكرسي الرسولي لا يشاء ان يسمع دعواي لانها غير قانونية . فقفلت راجعاً الى قبرس وسافرت منها الى الاناضول . واخذت انتقل من محل الى آخر الى ان بلغت ايقونية فالقيت عصا الترحال فيها . ثم انقنت معرفة اللغة التركية وفكرت في البحث عن عمل لايق اتعاطاه لتحصيل معاشي . فصممت النية على معاطاة الطب وكان لي بعض الالمام به لاني كنت مولعاً في مطالعة كتبه واقتنيت كتباً عديدة غيرها اطالعها بكل فرصة . واعلنت نفسي طبيباً وشرعت اتعاطى الطبابة فنجحت .

ولما اصبحت في سعة من الدنيا اقترنت بامرأة وطنية من طائفة الروم الارثوذكس وعشت معها بسلام الى ان توفيت من زمن تاركة لي ابنةً فاهتممت بزيجها من رجل عرفت انه يريحها وهو من الاوجه .

فاستدعاني ذات يوم ، مشير الفيلق الثالث المرابط مع جيشه في هذه المدينة لاعالجه في داء عجز اطباء الجيش عن شفائه . فعالجته ونجحت فشفيته فسُرَّ مني كثيراً وقدّمني على اطباء الجيش اذ عينني طبيباً اول فيه .

وهكذا اقبلت الدنيا بخيراتها ؛ الى ان بلغت هذا العمر فانعم الله عليَّ باني اخذت افكر في ما كنت عليه في ماضي ايامي في الرهبانية والكهنوت ، وما انا عليه الآن وما سكون حياتي بعد هذه الدنيا ؛ فحزنت على نفسي حزناً شديداً وقلت بعد تأمل طويل : قُمْ يا رجل لك اسوة بالابن الشاطر .

ولساعتي هممت ورفعت العرايض للسيد البطريرك وللاب العام ، طالباً منهما ان ينظرا في حالتي الشقية بعين الاهتمام لان بيدهما خلاصي .

فنظر الله اليَّ وسمع طلبتي جاعلاً الشفقة بقلب الرؤساء فاجابوا التماسي والحمد لله . وانا ما زلت ، ايها الاب ، اشكره تعالى في كل صباح ومساء ، بل وفي كل دقيقة ما عشت، على ما انعم عليَّ به من فيض سخائه ، على غير استيهال . واني لا اشك بان توالي هذه النعمة نعمة التوبة والرجوع اليه تعالى بغير استحقاق ، هي نتيجة تعبدي لوالدة الله مريم العذراء ملجا الخطأة ، بتلاوتي سبحتها الوردية المقدسة ولاجل تلاوتي الصلاة الفرضية الكهنوتية ، فكان لي بها الحماية والنجاة . لانني من يوم خرجت من دير سيدة ميفوق (ليت ذلك اليوم ما كان ! . لم اترك تلاوتها يوماً واحداً .

ثم يخبر الاب ابراهيم الجميّل الذي قصَّ عليّ هذه الرواية ، بما يأتي :

« ان علامات التوبة التي ابداها الاب ارميا والخشوع والتسليم لله تعالى في كل تلك المدة التي قضيتها معه ، قد كانت عظيمة دالة على صدق رجوعه الى خالقه . وانه لم يكن يذكر حادثة غروره وخروجه من الدير ، الا ويذرف الدموع مدرارة على هذه الجهالة »

ثم وصف لي اشكاله فقال :

« انه كان معتدل القامة يميل الى القصر ، ممتلئ الجسم ، حنطي اللون ، صغير العينين بصر حاد . عريض الجبهة كبير الانف ، طلق اللسان ، فصيح الكلام بلينه . يصلح شعر ذقنه على الطريقة التركية . وعلى اثر الانتهاء من الرياضة كتب ثلث ما يملك من منتقل وثابت موقوفاً على دير القديس انطونيوس قزحيا الكائن في جبل لبنان ، كما كان صرح في كتاباته للسيد البطريرك وللاب العام » .

ومكث الاب ابراهيم عند الاب خضير في داره نحو سنتين ، صرفهما الاب ارميا باعمال التوبة وبالمثابرة على تلاوة الصلوات والاستعداد لملاقاة ربه . وبعد ان بلغ نحو الثمانين سنة من الحياة نفذت فيه سهام الموت .

وبعد وفاته اهتمَّ الاب ابراهيم باستلام ما اوقفه المرحوم الاب ارميا لدير قزحيا ، فلم يستطع الى ذلك سبيلاً لانه غريب الديار وضعيف اللغة . وكانت ابنة المرحوم وزوجها من اوجه ايقونية ، مسموعي الكلمة عزيزي الجانب .

ولما وجد الاب ابراهيم ان المقاومة شديدة وليس باستطاعته تذليلها ، استسلم للقنوط وترك المداعاة بالوقف وخرج من البيت وتقيد بخدمة بعض بيوت كاثوليكية في المدينة بتفويض من مطران حلب . ومكث هنـاك نحو ثمان سنين رجع بعدها الى لبنان صفر اليدين .

هذا ما رواه لي الاب ابراهيم مرةً واثنتين وثلاث مرات. وهذا ماكان من امر الاب ارميا المذكور وفيه عبرة لمعتبر . ثم في اثناء الحرب الكونية الاولى اخذت الحكومة التركية الاطباء من البلاد لخدمة الجيش وكان من جملتهم الدكتور رزق‌الله البعقليني الماروني من الشوير ، عينته الحكومة طبيباً لجيشها في مدينة ايقونية . وفي اثناء وجوده هناك عرفه البعض انه ماروني من لبنان فسألوه قائلين : ان لدير قزحيا بطائفتكم وقفاً معتبراً في هذه المدينة ، فلِمَ لا يرسل رئيس الدير متمداً من قبله ليستولي عليه ؟ وبما ان الدكتور كان يجهل هذا الحادث ، فلم يستطع ان يقول شيئاً . وبعد نهاية الحرب ورجوعه الى لبنان قابلته فقصّ عليَّ ما قيل له في ايقونية وسألني الافـادة فاخبرته عن روايتها مفصلاً ، ثم رفعت واقع الحال الى الرؤساء . . . .

وفي هذه السنة (١٨٢٤) لبس الاسكيم الرهباني الاخوة :

مكسيموس الدرعوني . وتوما التنوري . وانطون كفركدّه . ومانيا وبطرس من بشراي . ويسين وعبد المسيح ويوحنا من قرطبا . وحنانيا من الشبانية . وبرنردوس الدلباوي . وسركيس التنوري .

وتوفي الاخوة : جبرايل التنوري . وجرجس المعوشي . وميخائيل الطرابلسي . وبرنابا الجزيني . والاب مانيا المعوشي .

(عن روزنامات الاديار)

عدد ١٢٨

وفي السنة ١٨٢٥ وقفت المرأة اسبانيولية ابنة انطونيوس خليفة من عجلتون ، على الرهبانية اللبنانية ، ما خصها من ارث والديها ، من توت وحقلة وعمار وبئر جمع للماء . واثاث ونحاس وفضة من كلي وجزئي ؛ بيدل كسوتها ومعاشها بمثابة امثالها . وان يتوزع بعد وفاتها مبلغ خمسة قروش حسنة قداديس لراحة نفسها ، ما عدا نفقة دفنها .

وقد اثبت هذا الوقف المطران اسطفان الخازن (الاول). غب وقوفه على ما يجب الوقوف عليه شرعاً. وبعد سنوات معلومة توفيت المرأة الواقفة فبرز زوجها المدعو شاهين القاموع، وقد كانا تهاجرا بموجب حكم كنسي مرعي الاجراء، فوضع يده على الرزق الموقوف، مدعياً انه انفق بعض المصاريف على المرأة المذكورة تحت الوعد بان تملكه الرزق، وانها نكلت بوقفها قبل وفاتها. واضاف يقول: انها معتوهة لا يحق لها التصرف بما تصرفت به. واستحصل امرًا من الحاكم الى الرئيس العام برفع يده عن الرزق او بتعيين وكيل عنه للمرافعة. فتعين وكيلًا الاب اغناطيوس سركيس البيروتي الذي توجه الى محكمة بعقلين حيث الحاكم الشرعي، بعد اخذ رضى السيد البطريرك. وبعد المرافعة ثبت حق الرهبانية وسقطت دعوى المدعي. وقبل ان يحكم القاضي بالدعوى، رفض وكيل شاهين القاموع وكالته وهرب. فعندها أمر الحاكم بان دعاوى الاوقاف هي من صلاحية الحكام الكنسيين. فلتسمع هذه الدعوى بديوان السيد البطريرك. واذ ذاك اتخذها وكيل القاموع فرصة سانحة ذهب فيها الى الشام ورفع شكواه الى الوالي، مدعياً بضغط خصومه عليه واكراههم اياه وعدم سماع دعواه بموجب الشريعة الغرّاء، وانه مظلوم. فصدر امر من الوالي الى سعادة الامير بشير الشهابي الحاكم العام، مآله: ان يحضر الرهبان الى الشام للمحاكمة ولا يقبل لهم عذرًا عن عدم الحضور. فوجه الامير بشير امرا الى الرئيس العام بان يتوجه بحسب امر الوالي، واذا تأخر هو او من يقيمه وكيلًا عنه، التزم ان يحوّل عليه (الحكم عليه).

ولما كانت الرهبانية تحت حماية الدولة الافرنسية، عرض الاب العام واقع الحال بهذه الدعوى، على سعادة الخواجا هنري كيز قنصل فرنسا في بيروت، المشهور بغيرته وهمته وحسن ديانته المسيحية، فوجّه كتابة الى والي الشام ألمرما اليه، يفيده ان الرهبان لا يستطيعون الذهاب الى الشام لان قوانينهم وحالتهم تمنعهم من السفر الى امكنة بعيدة لاجل المحاكمة في محاكم خارجة عن ديانتهم. ثم ان الرهبانية هي تحت حماية دولته السعيدة. وعليه لا يمكنه مطلقاً ان يسمح للرهبان بالتوجه الى الشام، بل لهم وحدهم حق اختيار المحكمة لاستماع دعواهم. ولذلك يطلب من الوالي ان يعين محكمة بيروت او صيدا او طرابلس الشام

لسماع هذه الدعوى . ولما بلغت هذه الرسالة الى الوالي ، اصدر حالاً امراً الى ابن القاموع ليبارح الشام في الحال وان يحضر الى احدى المحاكم المذكورة . واردف امره هذا بأمر الى الامير بشير بان يحوّل على ابن القاموع ليحضر الى المحاكمة مع الرهبان في المحكمة التي يختارونها . فصدع الامير بأمر الوالي وحوّل على المدعي المذكور وبعد ان بقيت الحوالة عنده اياماً ، اذعن للحق وانتهت الدعوى ...

(عن شرح لهذه الدعوى دوّنه الاب اغناطيوس سركيس البيروتي في السجل المعروف بدير طاميش)[1] .

وفي هذه السنة لبس الاسكيم الرهباني الاخوة :

مخايل المروجي . ونعمة الله الميروني . وانطون البكاسيني . ورقس غباله . وبرنردوس الدلبتاوي . ومخايل المروجي . ودومانوس ونوهرا وجبرايل واجناديوس وفرنسيس ومخايل من قرطبا . وسابا من بيت ملّات (عكار) . ومرنينوس الدرعوني . ومبارك وبرنردوس من الديه . ومارون الديراني . ويواصاف البنتا علي .

ونوني : الآباء انطونيوس الزوقي . وعبد الله القرطباوي . وفرنسيس المادي . وفرنسيس المسقاوي (من مستا) . والاخوة : كارويم البعبداني . ويوسف الدلبتاوي . وعبد الله المتيني .

الفصل التاسع عشر

عدد ١٢٩

- في السنة ١٨٢٦ اتفق الاب العام بليبل مع الشيخ البدوي الضاهر على جلب الماء من قرية عشاش الى رشعين لاجل ري املاك الرهبانية الموجودة هناك اذ كانت محرومة من المياه . ورُبطت الاتفاقية بكتابة هذا نصها :

الداعي لتحريره :

انه يوم تاريخه قد تمّ الرضا والاتفاق منا مع قدس الاب اغناطيوس بليبل الرئيس العام الكلي الاحترام لجهة املاك دير قزحيا في رشعين انهم يجيبوا من موية (مياه) عشاش في

---

[1] وهو الآن بين سجلات الرئاسة العامة تحت رقم ١

ساقية رشمين ويسقوا املاكهم الموجودة في رشمين لان ما لهم حق من (في) ماء رشمين بالكلية . وذلك مما يخصنا من دورنا . وهكذا قد تمّ الرضا والاتفاق فيما بيننا ليس عليهم معارضة لا منا ولا من غيرنا .

كاتبه

البدوي ضاهر

حررنا ذلك للبيان تحريرًا في ٧ ن (نيسان) ١٨٢٦

(عن الاصل المحفوظ بيدي)

وفي هذه السنة ابتدأ رؤساء الرهبانية بشراء الاملاك الكائنة في مزرعة كفربعال لدير مار مارون عنايا عن يد الاب بطرس الاهمجاني وقد تمّ مشتراها بمدة ثلاث سنين ، اي من هذه السنة ١٨٢٦ حتى السنة ١٨٢٩ ، بموجب خمسة صكوك :

الصك الاول : من الشيخ عباس بن حمد خير حماده ومنصور بن حمد خير حماده ووالدته . ومحمد علي جهجاه حماده ووالدتهم . وذلك المبيع ثلث رزقهم في كفربعال بثمن الفين وثلاثمئة قرش .

والصك الثاني : من المذكورين اعلاه ببيع الثلث الباقي لهم في المزرعة المذكورة بثمن الفين ومئتي قرش .

والصك الثالث : في كفربعال من المشايخ بالنصر وسعد الدين وداود وموسى ويوسف وسلوم ، ببيع الثلث في المزرعة بثمن الفين وستماية قرش .

والصك الرابع : في كفربعال من المشايخ عباس واولاد ملحم اولاد حمد حماده بثمن الفين ومئتي قرش .

والصك الخامس : من المشايخ اولاد الشيخ علي بالنصر سعد الدين وداود وموسى ويوسف وسلوم عن الباقي لهم في المزرعة المذكورة . وقيمة الثلثين الباقيين لهم بثمن خمسة الاف قرش . فيكون مبلغ ثمن المزرعة اربعة عشر الفًا وثلاثمئة قرش .

(عن الصكوك في دير مار مارون عنايا)

وفي اليوم العاشر من شهر تشرين الثاني لهذه السنة عقد المجمع العام في دير سيدة طاميش في موعده القانوني .

وفي اليوم الرابع من الاجتماع ، جرى الاقتراع السري في الكنيسة بحسب الرسوم ، فاصابت :

القرعة الاولى	انتخاب الاب اغناطيوس بليبل	رئيساً عاماً	للمرة السادسة
« الثانية	« «	اقليموس الشبابي	مدبراً اول
« الثالثة	« «	برنردوس النزبري	« ثانياً
« الرابعة	« «	افرام الصنابي	« ثالثاً
« الخامسة	« «	عبد الاحد البكاسيني	« رابعاً

وقد حكم آباء هذا المجمع مشددين في الجلسة الخامسة والاولى بعد الاقتراع ، ان كل راهب يدخن (يشرب سيكارة) او يستعمل النرجيلة ، فلا يُحلّ في محكمة الضمير وكل كاهن يتجاسر ويمنحه الحلّ يسقط حالاً في تأديب الربط عن التصرف بدرجته وحلّته محفوظة للاب العام . وأنّ كل من يأكل لحماً بدون علة مرض ومشورة الطبيب واذن الرئيس ، فان كان رئيساً يعزل عن رئاسته ، وان مطيعاً (مرؤوساً) فينزل به قصاص الزلة الاثقل بالغاية . وحكموا ايضاً أن من مات من رهباننا ووجد مقتنياً نحو خمسة قروش ولم يعلم رئيسه بها فيكون محروماً من استحقاقات الرهبانية الروحية ولا يصلى عليه ويحرم الدفنة في مدافن الرهبان الا اذا كان مسافراً بأمر رئيسه وتوفي بغتةً ووُجد معه مثل هذه القيمة اي خمسة قروش فلا يعامل بموجب هذا الحكم . وجددوا حكمهم ايضاً بان لا يكون عند الراهب سوى بدلتين من الثياب الا اصحاب الاعمال اليدوية في الحقل والبستنة والمعلمين الحجارين (البنائين) والنجارين ... فليعطوا بدلة ثياب زيادة . وحكموا ايضاً ان من واجبات كل رئيس دير ان يعين احد كهنة ديره ليعلّم خدام الدير والشركاء التعليم المسيحي وكل ما تلزم معرفته للاعتراف النقي . وان يلقي عليهم رياضة روحية سنوية بعد الانتهاء من رياضة الدير السنوية لجمهور الرهبان .

وفي الجلسة الثانية بعد الاقتراع والسادسة من الاجتماع ، قد شدّد آباء هذا المجمع بوجوب حفظ الوقت المعين للصلوة العقلية في الصباح وفي المساء ، مقدار نصف ساعة على الاقل . فاذا كان الراهب حاضراً في الكنيسة فليتأمل مع الجمهور اخوته ، وان كان خارجاً فليختلِ بنفسه لممارسة هذه الصلاة . ومن ثبت

عنه انه في مثل هذا الوقت يدور في ممشى الاخوة ، فليقاصصه رئيسه اشد القصاص .

وفي الجلسة الاخيرة تعيّنت الرؤساء :

فانتخب الاب مكاريوس وادي شحرور لرئاسة دير مار انطونيوس قزحيا

« « رقس الشنتيري « « سيدة طاميش

« « عبد الاحد المراموني « « مار يوسف البرج

« « جبرائيل القليماتي « « « انطونيوس حوب

« « نعمة الله قرنة شهوان « « « جرجس الناعمة

« « مخايل البسكنتاوي « « « مخايل بنابيل

« « سمعان البحرصافي « « سيدة ميفوق

« « عمانويل المتيني « « مار الياس الكحلونية

« « عبدالله الشبابي « « « انطونيوس النبع

« « عمانويل الشبابي « « « سركيس وباخوس قرطبا

« « ? (مجهول) « « « يوحنا رشميا

« « امبروسيوس البسكنتاوي « « « انطونيوس سير

« « يونان الديراني « « سيدة مشموشة

« « انطون الرشاوي « « مار مارون بير سنين

« « ارسانيوس النيحاوي « « « مومى الحبشي

« « مومى الشرتوني « « « قبريانوس كفيفان

« « سركيس الوادي « « « عبدا معاد

« « مارون قيطو « « سيدة المعونات جبيل

« « ? (مجهول) « « مار الياس مطوشي قبرس .

« « سركيس القرطباوي « « « مارون عنايا

(عن لائحة المجمع العام)

وفي هذه السنة لبس الاسكيم الرهباني الاخوة :

اغناطيوس المجلتوني . وانطونيوس الحدثي . وجبرائيل الحصروني . ويوسف سقي لحفد . وسركيس النيني . وسمعان المجدلاني . ويونان الميتطوريني . ومكاريوس القرطباوي . وجرجس المختارة . ونافيطوس الرشاوي .

ونوفي الاخوة : رافائيل الترزوني . ويوسف الصغاني . وجراسيموس سياهون (كذا) سياحون . والاب عمانوئيل الدبراني عن ٩٠ سنة . والاب جراسيموس زعرور المدبر (بداء الفالج) . والاب نعمة الله النجار البسكنتاوي عن ٩٥ سنة . وكان غيورًا فاضلًا ناسكًا متقشفًا متلسًا خدم وظيفة المدبرية نحو سبع وثلاثين سنة وأراد آباء الرهبانية ان ينتخبوه رئيسًا عامًا مرارًا فرفض اتضاعًا .

عدد ١٣٠

وفي السنة ١٨٢٧ ملّك الامير بشير الشهابي الحاكم العام ارض حمى القلقوق لرهبانيتنا ببدل دفع المال الاميري المرتب عليها بموجب صك هذه حرفيته :

علم تحديد وتبذير اراضي عين الفرن وعين فشيله وتوابعها في حمى القلقوق بمعرفة المعلم طنوس وهبه المقدر المطاوق كما يأتي شرحه :

تحديد عين الفرن من الغيلة البلاطتين المفارقتين بعضها .

من الشرق الجبل لحد قرنة يوسف حماده ومنها نازل الى الشمال لنصف سهلة الصيوان على ما نشهد نازل الى ميل الغرب لثغرة المرأة ومن الغرب من ثغرة المرأة الى نبع الداعوق . وتبذيرها ستة وعشرين كيل عالي وعشرة اكيال وسط مطوي . تحديد عين فشيله وتوابعها ميل القبله من نصف سهلة الصيوان على ما نشهد الى قرنة يوسف حماده الى ثغرة المرأة

ومن ميل الشرق من راس حرف تلة الحمراء الذي يسمى حرف الجبل على ما يشهد الى صوب الشمال الى قلعة الشرقية الى حد مجرى الماء الى نبع بتاره من ميل الغرب الجبل العامي ونبعها بدار كيل في عين شمرا حد مجرى الماء وتبذيرها كيل عالي ثمانية عشر كيل ووسط مطوي ستة اكيال وادنا (كذا) (ربما ودون) مطوي ثمانية اكيال مجموع ذلك ثمانية وسبعين كيل صح صح .

الباعث لتحريره هو انه يوم تاريخه ادناه قد ملكنا نصف هذه المحلات المشروحة اعلاه الى اعزازنا رهبان دير ميفوق اي عين الفرن وعين فشيله بتوابعها واسمائها وحدودها وشهرتها وكل ما يعرف بها وكل ما هو داخل هذا التحديد المسطر اعلاه قدرها عن النصف المذكور سبذر اربعة وثلاثين كيل تملكًا مؤبدًا ممدود غير محدود وكامل المياه التي في داخل هذه الاراضي قد ملكناهم نصفها على قدر حصتهم يزرعوا ويغرسوا ويتصرفوا بهذه الاماكن واغلالها تصرف الملاكي (الملاكين) باملاكهم وذوي الحقوق بحقوقهم لا يعارضهم معارض ولا ينازعهم منازع تملك شرعي خالٍ من الشرط والرجوع وقد رتبنا على هذه الاماكن مال ميري سلطاني اصل عن بذار كل كيل غرش واربعه فضة ومجموع ذلك على الاربعة والثلاثين كيل سبعة وثلاثين قرش وستة عشر فضة . وذلك على العالي والوسط والدون حيث كان الوسط والدون مطوي ويدفعوا على هذه القاعدة بكل عام الاموال والملاحيق والتكاليف

والابراءات العايدة لخزينتنا لنسبة ارزاق رعايا مقاطعة بلاد جبيل .واعطيناهم قول بان لا يجري ديموس ثاني على هذه المحلات .

واما النصف الثاني فقد ملكناه الى اهالي قرية اهمج تحت قرش الميري بموجب حجة بيدهم مشعرة بذلك .

تحريرًا في ربيع آخر سنة ١٢٤٣ هجرية توافق مسيحية ١٨٢٧

اما منازل العرب ما هم داخلين في هذه الحجة بل باقية لهم وذلك عيون العلق لميل القبله لحد اراضي السياد وكفرحبال .

وميل الشرق مجرى الماء الشتوي فاصل ما بين العواقري والترل .

وميل الشمال حد عين البربريسة جبانة العرب .

لميل الغرب الجريد وهو جبل ما بين الحمي والمنازل . ومرج البساط وسير السود ثم وارض اللقلوق ارض واسعة ما لها تحديد عدا الاراضي التي تبدرت وهي ملك الرهبان والفلاحيه حسب منطوق الحجج .

كاتبه

بشير شهاب

(عن الاصل المحفوظ في دير القطاره)

وفي هذه السنة لبس الاسكيم الرهباني الاخوة :

يوحنا قرطبا . وبولا حراجل . واسكندر الشرتوني . وجناديوس اللحفداني . واندراوس غبالي . وجرجس الديه . وموسى الدلبتاوي . وعمنوئيل دار بشتار . وتادروس قرطبا . ومرتينوس قرطبا . واغناطيوس دار بشتار . وجرمانوس الديراني . واثناسيوس الديراني . وبطرس الرشاوي . وجبرايل عينطوريني .

وتوفي الاخوة : بطرس البسوسي . ومارون الديراني . وبواصاف الشبابي . وجناديوس البكفاوي . وبطرس الشبابي . ودانيال عين علق . وموسى قرنة الحمراء . ومرتينوس الزوقي .

(عن روزنامات الاديار)

عدد ١٣١

وفي سنة ١٨٢٨ رأى الاب العام اغناطيوس بليبل ان كهنة طائفتنا المارونية بحاجة كلية الى كتاب صلوات الفرض الصغير (الشحيمة الصغيرة) لانه كان قد نفد المطبوع منها فارسل الاب اثناسيوس الشوتي والاخ طوبيا التزيري الى رومية العظمى لتجديد طبع هذا الكتاب على نفقة الرهبانية .

فسافرا وباشرا بشترى اللازم للطبع واستغرق عملها نحو سنتين لان المركب

الناقل الورق المعدّ للطبع نهب في طريقه انما الورق كان مضموناً فتحول الاهتمام الى مشتري ورق غيره وتحصيل ثمنه من شركة الضمان (سكورتا) وبما ان شركة الضمان تاخرت عن الدفع نحو نصف سنة وكانت الدراهم الباقية باليد لا تكفي لمشتري الورق اللازم ودفع اجرة الطبع وكان من الصعب مخابرة الاب العام بذلك وطلب الدراهم والحصول عليها لم يكن بالامر الهين نظراً لبعد المسافة ، ولكي لا يتعطل العمل او يتأخر استدان الاب اثناسيوس المذكور من الخواجات انطون غنطوس كوبا واولاده في ليفورنو مبلغ مئتي ريال سكوت تحت تحصيل قيمة ثمن الورق من شركة الضمان .

وهذه حرفية المراسلة بين الاب اتناسيوس والخواجا كوبا :

حضرة الاب والاخ المحترمين .

بعد الترجمة . المعروض امس تاريخه حظينا بمشرفتكم المحررة في ٢٧ الجاري (اذار) فقريناها وحمدناه لسلامتكم وكامل ما تفضلتم بشرحه صار معلوماً . بخصوص علم معرفة طبع الكتب وانقاها اعتمدتم على مباشرة طبع كتاب الترض الكنائسي بنفقة الرهبانية وانه يعوزكم لهذا العمل قرضة ميتي ريال عمودي وانكم بتعطونا بوليسة على حضرة رئيسكم العام ام خلاف طريقه حسب مرادنا وان اردنا نقطع من اصل ذلك قيمة سيكورتة الورق حين قبضه . بالنتيجة لاجل خاطركم بتاريخه مرقبين (السنيور) دومينيكو ڤالنتين بطرفكم انه متى لزمكم يدفع لكم مئتين سكوت ويسحب المبلغ علينا وبوقته نبقى نعلمكم كيف نستوفي المبلغ من حضرتكم ان كان بوليسة على حضرة الاب العام ام خلافه . واما دراهم السيكورتا مال الورق هذا بده مدة طويلة لوقت ما ينقضي (يحصل) لانه للآن القبطان كاجينو ما ارسل شهادات بتشليح المركب لكي بموجب ذلك نداعي بالدراهم بنوع السيكورتاه حسب القانون انما عن قرب منتظرين ذلك لنداعي . ولما يصلوا الاوراق ولا بد بعد وصولهم باربعة خمسة اشهر نقبض الدراهم حسب عوايد هنا . الثانية مثلما نفعل بما لنا نفعل بما لكم .

هذا ما لزم اعراضه ثم ابناء عمنا والاخ سطّره يقبل يدكم ويطلبون دعاكم . من بعد تكرير ذلك .

ليفورنو ٣١ اذار سنة ١٨٢٨ .

ولدكم
انطون غنطوس
كوبا واولاده

(عن الاصل وهو بيدي)

وفي هذه السنة لبس الاسكيم الرهباني الاخوة :

انطونيوس من الركزوك . ويوحنا الشوديقي . والياس المنوثي . وبرنردوس وبواصاف من غبالي . وابراهيم قرطبا . وسمعان عراموني . وسركيس الاهمجاني . ومارون كفرصارم . وعمنوئيل الجبيلي .

وتوفي : الاب شرابيون ديك المحدي . والاب عبد الله بعين علق . والاب يوسف جون . والاخوه اغسطين التنوري . ونافيطوس الرويسة . وفرنسيس بكفاوي .

(عن روزنامات الاديار)

الفصل العشرون

عدد ١٣٢

وفي السنة ١٨٢٩ تخلت نعمة الله عن احد الرهبان (نحتفظ بذكر اسمه اكراماً لعيلته وموطنه) فترك الرهبانية والدين المسيحي وتمذهب بالدين الاسلامي ودُعي يوسف المسلماني . فهذا المنكود الحظ تمادى بشره وادعى امام عبدالله باشا والي صيدا ، على الاب العام اغناطيوس بليبل وعلى الاب يونان الديراني رئيس دير سيدة مشموشة وعلى الاب عمنويل الجميل رئيس دير مار الياس الكحلونية ، بانهم سلبوه قدر الف وخمسمئة قرش .

فصدر امر الباشا الى الامير بشير الشهابي الحاكم بقبول دعوى المسلماني والزام الرئيس العام بدفع المبلغ المدعى به ؛ وبما ان الرهبانية تحت حماية دولة فرنسا . أسرع الرئيس العام فكتب الى السيد هنري كيز القنصل الفرنساوي في بيروت ، يعرض عليه واقع الحال . فوجه القنصل حالاً كتابة الى الباشا بمنع دعوى المدعي ويدعوه الى الوقوف في المجلس الشرعي . فكان الجواب بالايجاب وان تسمع الدعوى في محكمة صيدا . فوجه الاب العام وكيلاً عنه الاستاذ طنوس الشدياق من بعبدا المشهور بمعارفه[1] . وبعد المرافعة بهذه الدعوى صدر الحكم برد دعوى المدعي لبطلانها .

(عن البيروتي السجل العام)

---

١) هو شقيق فارس الشدياق الكاتب واللغوي الكبير .

ولقد عثرت على كتابة من محررات هذه السنة بين اوراق الكرسي البطريركي في بكركي، تحتوي على تاريخ تأسيس دير مار مارون عنايا وهي بقلم الاب اغناطيوس سركيس البيروتي المشهور وقد عرفه قراء تريخي هذا وهو ثقة بي ما يروي. واني، وان كنت اتيت على تاريخ دير عنايا في حينه، فمع ذلك رأيت تدوين هذه الكتابة لازماً زيادة للفائدة، وانا اجهل سبب وجودها في خزانة الكرسي البطريركي. وهذه حرفيتها:

« في ٢ تشرين الثاني سنة ١٨١٤، بايام قدس سيدنا مار يوحنا الحلو البطريرك الانطاكي الكلي الغبطة والجزيل الطوبى، حضر الى تقبيل مواطئ اقدامه قدس الاب اغناطيوس بليبل الرئيس العام على رهبانيتنا فاعرض غبطته عليه بان في (يوجد) كم انسان من قرية اهمج متوحدين وعمّال يعمروا كنيسة في بريّة وآخذين ارزاق من المشايخ المتاولة ولاجل عمل الخير، اني وعدتهم اني اسلك (الرئيس العام) هذا المطرح وهذه الكنيسة وتعطيهم كاهن ام اكثر والمحل تتدبر فيه مثل بقية اديرتك ».

فامتثل لامر غبطته قدس رئيسنا المشار اليه وكتب (البطريرك) حجة هذه صورتها حرفياً:

اعلام بالرب لكل ناظر اليه وواقف عليه.

انهم قد حضروا عندنا اولادنا يوسف ابو رميا واخيه داود بن موسى عيسى من قرية اهمج. وبما ان المذكورين باذن منا وبسيهم قد عمروا كنيسة على اسم القديسين المعظمين بطرس وبولس في مكان يدعى الرويسه فوق اهمج يكنّى بنايا والتمسوا منا حتى نعيّن لهم كاهناً يخدمهم ويخدم في الكنيسة المذكورة لاجل مجد الله الاعظم وافادة المسيحيين الذين بقرب المكان.

ثم اننا صرفنا حضرة ولدنا القس اغناطيوس بليبل اب عام الرهبان اللبنانيين المحترم ان يرسل كاهن من رهبانيته يكون كفايه في المطرح يخدم في الكنيسة المذكورة، وصرفناه بوقف اولادنا المشار اليهم في الرزق الموقوف والمشترى والذي هو شركة المتاولة بحقوقه يتصرفوا فيه كباقي املاك ديورتهم دون معارضة من احد.

واشرطنا عليهم ان يبقى كاهن في خدمة الكنيسة المذكورة وان حسن يوضعوا اكثر من كاهن ما في مانع ويدبروا المطرح كباقي ديورتهم.

وقد حررنا بيده هذا الصك لاجل البيان تحريراً في ٢ ت ٢ سنة ١٨١٤

الحقــــــــير

يوحنا بطرس البطريرك الانطاكي

وبعد ذلك عرض الاب العام المشار اليه الى قدس سيدنا المطران جرمانوس ثابت مطران الابرشية الكلي الشرف والجزيل الاحترام . وقدسه كان محبًا لجمهورنا وغيورًا على رهبانيتنا ومشتركًا بالشركة قداديس فانشرح بذلك واحتضن هولاء الشبان وهم كانوا سبعة فتوجه منهم ثلاثة دخلوا في رهبانيتنا بالابتدا ونذروا بموجب القانون . والاربعة قدسه لبّسهم ثوب الرهبنة ورسم البطريرك منهم واحدًا كاهنًا يقال له القس بطرس والباقي بقيوا رهبان بسيطين وبعده عاد رسم منهم كاهنًا برجاء الاب العام واستقام مقدار سنة ونوفي بالرب وقدمنا عن نفسه قداسات مثل احد رهباننا واعطاهم الاب العام كاهنين لمساعدتهم بمشترى الرزق لكون الاب العام المشار اليه كان باديًا في عمار دير على أسم القديسين سركيس وباخوس في قرية قرطبا بعناية زائدة .

فبعد ان كمّل عمار الدير ورتّب له لوازمه من اثاث الكنيسة والدير وطرش (ماشية) وارزاق وصار فيه مقدار ستين نفس من جمهور رهبان ومبتديه واجراء . ولا عاد لازمه شي . فحضر الى دير مار بطرس اهمج المذكور فوجد محل الكنيسة لا يوافق الى عمار دير من جملة موانع : ارضه محجره ومهوي وعدم المياه ومجالاته عسرة جدًا .

فحسن بفكره ان هذه الكنيسة تبقى محبسة للرهبان واخذ مزرعة بقرب الدير (اي المحبسه) من المشايخ المتاوله بمشترى غروش جمله وافراد . وانه محل مناسب الى المجالات وفيه حجار وخرايب كنايس وعين ماء تكفي لقضي لوازم الدير والشرب والطروش .

فبالحاضر بث جمع رهبان من ديورته وان يحضر الراهب ومعه فرشته وكسوته . وجمع بقر للفلاحه ومعزى وبدا يشتري محلات وسمّى هذا الدير باسم ابينا مار مارون المعظم لكونه في كل بلاد كسروان وبلاد جبيل والبترون وجبة بشراي ما فيها مقام دير على اسم ابينا المعظم اب طائفتنا المارونية .

وشاورنا قدس سيدنا المطران جرمانوس المومأ اليه فقد انسر سيادته بذلك وانشرح خاطره والى وقت تاريخه في شهر ك ٢ سنة ١٨٢٩ ابتدا قدس الاب العام بجمع رهبان وطروش ويدبر اثاث واغلال لمؤونة الجمهور الذي جمعه بما انه لم يكن موجودًا الا زوج بقر ودابة ومقدار مئة راس معزي وقدر عشرين شنبل قمح (٥٠ رطل) وعمار في المزرعة لم موجود مطلقًا ولا اثاث والاخوة الذين كانوا موجودين اغلب سكناهم في المزارع في الثغر الكلي . انما مدبرين شوية رزقات من ارض وتوت وسليخ مقسم . وكما ذكرنا من تاريخه كان قدس الاب العام يدبر الجميع . الاسماء من الاديرة كما رقوم ذلك وما بقي قدّمه من مدخول وظيفة الرياسة العامة وتعب الاخوة . علم المصروف على الدير المذكور عدا عن الطروش والاثاث الواردة عن الاديرة من كلي وجزئي من يد الاب العام عن وفاء دين قليل ومشترى ارزاق واثاث كنيسة وباقي الوظايف . وهذا الصرف لغاية ت ٢ سنة ١٨٢٨

٦٦٤٠١ غرش و١٠ بارات ، اسماف من الاديرة ثمن مواشي وبقر وبغل وفرشات وكساوي واغلال : ٣٦١٣ غرش ومن ثمن معزي ٣٠٠ راس ٣٠٠٠ قرش واسماف ٨٠٠ قرش .

فيكون ٨١٤،٧١ الف قرش .

(عن الاصل الموجود في بكركي)

قلت في تاريخ حوادث السنة ١٨٢٣ ، ان المطران بطرس ابي كرم مطران بيروت الماروني ، قد تصدّى لمنازعة الرهبانية بشأن تجديد بنا . كنيسة القديسة تقلا في قرية المروج وتدخل النائب الرسولي السيد بولس غندولفي ؛ الى ان كانت هذه السنة (١٨٢٩) التي فيها تم الاتفاق على ان الرهبانية تجدد بنا. هذه الكنيسة على نفقتها وتعتني بخدمتها بحسب عوائدها القديمة . فوافق المطران على ذلك باعلان هذه حرفيته :

الداعي لتحريره .

هو انه قد آذنا حضرة اولادنا الاب اغناطيوس الرئيس العام الجزيل الاحترام والى اولادنا المدبرين الاربعة المحترمين ، بان يجددوا كنيسة القديسة تقلا في المروج لكونها كانت من خشب وانعدمت فهي مختصة في رهبانيتهم وموقوفة لهم من قديم . وحيث ان هذه الكنيسة مع وقوفاتها وقف لرهبانيتهم وراجع قيامها لاجل مجد الله وشرف القديسة وخير المسيحيين ، لزم اننا حثيناهم بمارها . وحسب عادتها كل احد وعيد يتقدس بها ولا عليهم معارض .

وحررنا ذلك يدهم لِلبيان وحوادث الزمان صح ٨ ت ٢ سنة ١٨٢٩ مسيحية .

(عن الاصل وهو بيدي)

الحقـــــــــــــــــــير

بطرس كرم مطران بيروت

(يتبع)

المجمع البلدي (تابع)

الذي عقده البطريرك بولس مسعد بامر البابا بيوس التاسع

في دير سيدة بكركي سنة ١٨٥٦

نشره وعلق عليه الاب بولس مسعد مدير الاصول التاريخية

---

[٩٩] حواشي

المجمع البلدي المنعقد من روساء الطائفة المارونية
في دير سيدة بكركي من معاملة كسروان في ١١
[من] نيسان سنة ١٨٥٦

[١٠٠] عدد ١ : اعتقاد الايمان الارتودوكسي الواجب ابرازه من الشرقيين المطبوع بامر قدس سيدنا البابا اوربانوس الثامن في مدينة رومية العظمى بمطبعة ونفقة مجمع انتشار الايمان المقدس . وكان ذلك سنة الف وثمانماية واربع مسيحية باجازة الروساء .

اعتقاد الايمان الارتودكسي الواجب ابرازه من الشرقيين

بسم الآب والابن والروح القدس الاله الواحد امين

انا اومن ايماناً ثابتاً . واعتقد بجميع الاشياء ، وبكل شي. يتضمن في قانون الايمان ، الذي تستعمله الكنيسة المقدسة الرومانية . اعني :

اولاً : اومن باله واحد اب قادر على كل شي. صانع السما والارض ، وكلما يُرى وما لا يرى ، وبرب واحد يسوع المسيح ابن الله الوحيد المولود من الاب قبل كل الدهور ، اله من اله ، نور من نور ، اله حق من اله حق . مولود غير مخلوق مساوي للاب في الجوهر . الذي به صار كل شي. . الذي من اجلنا نحن البشر ، ومن اجل خلاصنا نزل من السماوات . وتجسد من الروح القدس . من مريم العذرا. فصار انساناً . صُلب ايضاً من اجلنا في عهد بيلاطوس

البنطي . تألم وقُبر . وقام في اليوم الثالث كما هو مكتوب . وصعد الى السما، ، وجلس عن يمين الاب ، وسيأتي ايضاً بالمجد ليدين [١٠١] الاحيا، ، والاموات ، الذي ليس لملكه انقضا، ، وبالروح القدس الرب والمحيي المنبثق من الاب والابن . الذي مع الاب والابن سوية يُسجد له ، ويُمجد ، الناطق بالانبيا، ، وبكنيسة واحدة لمغفرة الخطايا ، وارجى قيامة الموتى ، وحيوة الدهر الآتي امين .

ثانياً : اني اكرّم ايضاً ، واقبل المجامع العامة كما سيأتي اعني المجمع الاول النيقاوي . واعتقد بما حُكم فيه على اريوس المحروم ذكره . ان الرب يسوع المسيح هو ابن الله الوحيد ، المولود من الاب . اعني من جوهر الاب . مولود غير مصنوع . واحد مع الآب في الجوهر . وانها صواباً حُرمت في المجمع المذكور تلك الالفاظ الاثيمة ان ابن الله لم يكن حيناً ما . او انه صُنع من اشيا، ليست موجودة . او انه كاين من جوهر آخر . او من ذات اخرى . او انه متغيّر او متقلّب .

ثالثاً : المجمع القسطنطيني الاول ، وهو الثاني بالترتيب . واعتقد بما حُكم فيه على مقدونيوس المحروم ذكره . بان الروح القدس ليس عبداً بل رباً . ليس خليقة . بل الاهاً ، وله لاهوت واحد مع الاب والابن .

رابعاً : المجمع الاول الافسسي ، وهو الثالث بالترتيب . واعتقد بما حُكم فيه على نسطور المحروم ذكره . بان اللاهوت والناسوت في اقنوم واحد اي في اقنوم ابن الله باتحاد لا يُوصف ، ولا يُدرك اقاما لنا مسيحاً واحداً . ومن اجل هذا السبب مريم(1) العذرا، الطوباوية هي بالحقيقة والدة الله .

خامساً : المجمع الخلقيدوني وهو [١٠٢] الرابع بالترتيب . واعتقد بما حُكم فيه على اوطيخا ، وديسقوروس المحروم ذكرهما . بان ابن الله الواحد سيدنا يسوع المسيح هو كامل باللاهوت ، وكامل بالناسوت . الاه حق ، وانسان حق من نفس ناطقة ، وجسد . واحد مع الاب في الجوهر بحسب اللاهوت . وهو بعينه مساوي لنا بحسب الناسوت ، ومشابه لنا نحن بكل شي، ما خلا الخطيئة . من جهة اللاهوت هو مولود من الاب قبل الدهور . وهو نفسه من

---

١) بالحبر الاحمر (الناشر)

جهة الناسوت في اخر الايام من اجلنا ومن اجل خلاصنا مولود من مريم[١] العذراء. والدة الله ، فالرب المسيح الواحد الابن الوحيد بذاته لازم انه يُعرف انه في طبيعتين بغير اختلاط . من دون تغيير. من غير انقسام. من غير انفصال. بغير زوال فرق الطبيعتين لاجل الاتحاد . بل بالافضل باثبات خاصيات الطبيعتين المجتمعة بالاقنوم . والقيام الواحد ، وليس منقسما او منفصلا الى اقنومين ، لكن واحد بعينه هو الابن الوحيد الاله الكلمة الرب يسوع المسيح .

سادساً : ثم انا اعترف ان لاهوت سيدنا يسوع المسيح . الذي به هو واحد في الجوهر مع الاب ، والروح القدس ، هو غير قابل الالام والموت . وهو هو بعينه بحسب الجسد فقط صُلب.ومات ، كما تحدد في المجمع المذكور. وفي رسالة القديس لاون البابا الروماني الذي نادت جماعة الآباء في ذلك المجمع بعينه ان مار بطرس الرسول قد كان تكلم بفمه . فحرمت بذلك التحديد بدعة اولئك الذين كانوا يزيدون على الثلاثة التقديسات المنزلة على ايدي الملائكة والمرتلة في المجمع الخلقيدوني [١٠٣] المذكور . اي قدوس الله . قدوس القوي . قدوس الذي لا يموت ارحمنا . وهم كانوا يزيدون الذي صُلب من اجلنا ، فهم بقولهم هذا كانوا يزعمون ان طبيعة الثلاثة الاقانيم الالهية هي قابلة الالام والموت.

سابعاً : المجمع القسطنطيني الثاني ، وهو الخامس بالترتيب الذي فيه تجدد تحديد المجمع الخلقيدوني المذكور .

ثامناً : وايضاً القسطنطيني الثالث ، وهو السادس بالترتيب . واعتقد بما حُكم فيه على المونوتيليتين ، اي الذين يقولون ان في المسيح مشية واحدة . واعترف ان في سيدنا يسوع المسيح وحده توجد مشيتان طبيعتان ، وفعلان طبيعيان بلا انقسام ، ولا قبول تغيير ، ولا انفصال ، ولا اختلاط . وان مشية الانسانية ليست بمخالفة لارادته الالهية القادرة على على كل شي. بل مطيعة لها .

تاسعاً : المجمع الثاني النيقاوي ، وهو السابع بالترتيب . واعتقد بما حُكم فيه على الايكونوكلاستي اي الناكرين الصور المقدسة بانه واجب علينا ان نحوي عندنا ، ونكرم صور المسيح ، والعذراء. والدة الله ، وساير القديسين .

عاشراً : المجمع الرابع القسطنطيني ، وهو الثامن بالترتيب . واعتقد بان

---

١) اسم مريم في الاصل باحرف سريانية ، وبالحبر الاحمر (الناشر)

فيه بحق واجب حرم فوتيوس ، واسترد القديس اغناطيوس البطريرك [كرسيه].

حادي عشر : وكذلك انا اكرّم ، واقبل جميع المجامع العامة الاخر التي اجتمعت باذن البابا الروماني على موجب القوانين ، وتثبتت بسلطانه ، وخصوصاً المجمع الفلورنتيني ، واعتقد بكل ما حُكم فيه اعني :

ثاني عشر : بان الروح القدس هو موجود من الاب والابن وجوداً ازلياً . وله حاصلة ذاته ، وكونه القائم من الاب والابن معاً ، ومنبثق من كليهما منذ الازل كمن مبدإ واحد وبنفخة [١٠٤] واحدة .

ثالث عشر : وايضاً ان تلك اللفظة « ومن الابن » زيدت في قانون الايمان بجواز ، وصواباً للايضاح ، وللضرورة المتأتية .

رابع عشر : ثم ان جسد المسيح يتقدّس حقاً بالخبز القمحي خميراً كان او فطيراً . وان الكهنة اجمعين هم ملزومون ان يقدسوا باحد النوعين - كل واحد على عادة كنيسته غربية كانت ام شرقية .

خامس عشر : ثم ان التائبين بالحقيقة اذا ماتوا بمحبة الله من قبلما يعملوا [يعملون] اثماراً مستحقة التوبة على ما عملوا من الخطايا ، وتركوا من الحسنات ، فارواحهم بعد الموت تتطهر في عذابات المطهر. ولكي ينجوا من تلك العذابات تفيدهم اسعافات المؤمنين الاحيا. اعني ذبائح القداسات ، والصلوات ، والصدقات ، والفضائل ، وغيرها من الاعمال الصالحة التي اعتادت ان تصير من المؤمنين لاجل مؤمنين آخرين بحسب رسوم الكنيسة ، وبان انفس اوليك الذين بعد المعمودية لم يتدنسوا بدنس خطيئة ما قط ، تلك الانفس التي قد تطهرت بعد التدنس بالخطيئة اما في اجسادها ، اما خارجاً عنها تقتبل حالاً في السما ، وتعاين الله جهاراً بذاته ، ذا التثليث والتوحيد كما هو بذاته . ولكن كاختلاف استيهالهم واحداً افضل من الآخر . واما انفس اوليك الذين يموتون في الخطية الفعلية المميتة ، او في الاصلية فقط ، فلوقتها تهبط الى الجحيم ، انما تتعذب بعذابات مختلفة .

سادس عشر : ثم ان الكرسي الرسولي المقدس ، والحبر الروماني له الرياسة على المسكونة جميعها . والحبر الروماني بعينه هو خليفة مار بطرس رئيس الرسل ، ونائب حقيقي للمسيح ، وراس البيعة جميعها ، وابوا (كذا) المسيحيين اجمعين ، ومرشدهم . وهو في [١٠٥] شخص مار بطرس تناول من سيدنا يسوع المسيح

السلطان التام للرعي، وليسوس، ويدبر جميع البيعة حسبما يقال ايضاً في اعمال المجامع العامة، وفي القوانين المقدسة كما يشهد المجمع الفلورنتيني المذكور.

سابع عشر: اعتقد ايضاً ان طقوس الشريعة العتيقة، اي شريعة موسى الشرعية، وتقديساته، وذبائحه، واسراره، بعد مجيء ربنا يسوع المسيح قد بطلت. ولا يمكن حفظها بعد انتشار الانجيل بغير خطية. وكذلك تمييز تلك الشريعة العتيقة بين الاطعمة النقية والنجسة هو من السنن التي فنيت في اشراق الانجيل.

ثامن عشر: ثم ان تحريم الرسل ذبائح الاصنام، والدم، والمخنوقات كان واجباً لتلك الازمنة لكي يتزع من بين اليهود، والامم سبب المخالفة، وانه عند بطلان سبب هذا التحريم الرسولي بطل مفعوله ايضاً.

تاسع عشر: ومثل ذلك انا اكرم واقبل مجمع ترنتو، واعتقد بكلما حكم وتوضح. فبه خصوصاً ان في القداس تقدم لله ذبيحة حقيقية استرضائية عن الاحياء والاموات، وان في سر القربان المقدس (حسب حق الايمان المحفوظ دائماً في بيعة الله) يحتوي جسد ودم سيدنا يسوع المسيح مع نفسه ولاهوته حقاً وحقيقياً وجوهرياً؛ وبان جوهر الخبز كله يصير جسداً، وجوهر الخمر كله يتحول دماً، وبان هذا التحويل سمته الكنيسة الكاثوليكية بكل صواب استحالة جوهرية. ثم ان في كل واحد من العرضين، وفي كل جزء منهما اذا اقتسما يوجد المسيح كله.

عشرون: ثم ان اسرار الشريعة الجديدة المفروضة من سيدنا يسوع المسيح لاجل خلاص جنس البشر هي سبعة، ولم تكن كلها ضرورية [١٠٦] لكل انسان. وهي المعمودية، والميرون، والقربان، والتوبة، وزيت المرضى، ودرجة الكهنوت، والزيجة، وكلها تمنح النعمة. ومنها المعمودية، والميرون، ودرجة الكهنوت غير ممكن تكريرها.

حادي وعشرون: ثم ان المعمودية هي ضرورية للخلاص، ومن اجل هذا يجب ان تعطى سرعةً، وبلا مهلة في خطر الموت. ومتى أعطيت من اي كان، وفي اي وقت كان بالمادة والصورة المفروضة، وبالنية الواجبة، فتكون صحيحة.

ثاني وعشرون: ثم ان رباط سر الزيجة غير قابل ان ينحل، ولو كان جائزاً افتراق الزوجين، فيما هو للمضجع، والمساكنة لسبب الزنا، او الهرطقة، او

اسباب اخر، فمع ذلك لا يجوز ان يتزوج احد منهما باخر .

ثالث وعشرون : ثم ان تقليدات الرسل والبيعة ينبغي لنا ان نقبلها ونكرّمها .

رابع وعشرون : ثم ان السلطان على منح الغفرانات، قد ابقاه المسيح في البيعة؛ ويفيد كثيراً استعماله للجماعة المسيحية للخلاص .

خامس وعشرون : كذلك ايضاً انا اقبل، واعتقد بما حُكم في مجمع مدينة ترنتو المذكور على الخطية الاصلية والتزكية، وعلى عدد الكتب المقدسة من الناموس العتيق والجديد وتفسيرها .

سادس وعشرون : انا اقبل ايضاً واعتقد بسائر ما تقبله، وتعترف به الكنيسة المقدسة الرومانية . وجملةً انا احرم وارفض، والعن جميع الاشياء المضادة، والانشقاقات، والارتقات المحرومة، والمرفوضة، والملعونة من الكنيسة المذكورة نفسها .

سابع وعشرون : وعدا ذلك فانا احلف، واوعد بالطاعة الحقيقية للبابا الروماني خليفة بطرس [١٠٧] الطوباوي رئيس الرسل، ونائب سيدنا يسوع المسيح .

ثامن وعشرون : فهذا ايمان الكنيسة المقدسة الكاثوليكية التي خارجاً عنها لا يمكن لاحد ان يخلص . فانا الان بارادتي اعتقد به، واتمسك به حقاً، وانني احفظه، واعترف به الى آخر حياتي بغاية الثبات سالماً بلا عيب بمعونة الله . واني اجتهد بقدر قوتي ان كل رعيتي، والذين هم تحت تدبيري يتمسكون به ويتعلمونه، ويكرز به عليهم . وانا هكذا اوعد وانذر واحلف هكذا . الله يعينني، وهذه الاناجيل المقدسة .

عدد ٢ : صورة مرسوم مجمع انتشار الايمان المقدس العام المنعقد في ١٨ [من] ايار سنة ١٧٥١ مسيحية .

ان الكردينال دى برددي المعرض الكلي النيافة والاحترام اذ قد اعرض التجا. السيد الكلي الاحترام بطريرك الموارنة، والسيد المحترم مطران عكا عما يلاحظ انتقال الموارنة الى الطقس اللاتيني . ثم الطلبات ذات التوسل في رجوع الذين يدعون متليتنين الى الطقس الماروني . فالمجمع المقدس المهتم بهدو

التدبير الكنائسي قد حكم بانه يلزم التوسل للكلي القداسة لكي يتنازل ، ويجعل ممتدًا الى الموارنة المرسوم الذي اشهره قداسته في رسالته ذات الامر المعزة في ٢٤ [من] كانون الاول سنة ١٧٤٣ التي بدؤها «لما قلد الرب الاله». فقداسة سيدنا الكلي القداسة البابا بنديكتوس الرابع عشر اذ قد اعرض عليه السيد المحترم نيقولاوس ليركاريوس كاتم الاسرار حكم المجمع المقدس هذا في المواجهة الصائرة في اول آب من السنة المذكورة ذاتها . قد اثبته موضحاً ، ومانعاً منعاً صريحًا جميع الموارنة افرادًا واجمالا من انهم ينتقلون الى الطقس اللاتيني من دون اذن خصوصي من الحبر الروماني .

اما المرسلون جميعهم افرادًا واجمالًا [١٠٨] من اية رتبة ، ورسم ، كانوا حتى اليسوعية ايضاً قد امرهم امرًا واضحاً تحت قصاص خسارة الصوت الفاعلي ، والانفعالي ، والعجز عن قبول اية درجة ووظيفة كانت في رتباتهم ، ورسومهم ، ومجامعهم الخصوصية الذي يقعون به حالًا من ذات فعلهم ، على قصاصات اخر تفرض عليهم ، على حسب ايثار الحبر الروماني ذاته القائم بوقته ، بالا يتجاسروا على انهم يقنعون احدًا من الموارنة ذاتهم بالانتقال من طقس الموارنة الى الطقس اللاتيني ، او انهم يسمحون الراغبين ذلك ايضاً من دون مشورة الكرسي الرسولي .

اما عن الموارنة المتليتين قد [فقد] حدد ، واوضح بانهم امام اشخاص ستمين من قداسته [كيف] يجب ان يستقروا مرة [واحدة] وباية رتبة يريدون بالاكثر ان يتمسكوا . وفي هذه الرتبة يلتزمون فيما بعد ان يستمروا من دون ان يبقى لهم سلطان في تغيرها اصلًا .

اما البنون الذين سيولدون من مثل هؤلاء الوالدين بعد ابدائهم التوضيح المار ذكره ، والذين قد ولدوا منهم ، واذا لم يبلغوا للآن سن التميز ، فليتبعوا حال الوالدين اذا كان القرينان انتحيا رتبة واحدة بعينها ، والا فليتبعوا رتبة والدهم .

ولكن اذا حدث فيما بعد ان اناساً من الموارنة يقتبلون من باب الضرورة ، لعدم وجود خوري ذي رتبة مارونية ، سر العماد او غير اسرار من كاهن لاتيني ، فهؤلاء لا يجب ان يحسبوا من ثم انهم قد دخلوا في الرتبة اللاتينية .

لكنهم بمعزل عن كل ريب يلتزمون ان يحفظوا رتبة الموارنة التي ولدوا فيها ، ويتمسكوا بها ما دامت الضرورة المذكورة في كل الاشيا. المسكنة سيما في حفظ الاصوام . اما [١٠٩] نظرًا الى بقية الاشيا. فليرجعوا اليها ، ويتمسكوا بها تمامًا حال ما يحضر الاسقف او الخوري الماروني .

أعطي برومية في ٤ [من] اب سنة ١٧٥١ مسيحية

مكان الختم الكردينال والنبي

نيقولاوس ليركاريوس رئيس المجمع

كاتم الاسرار

عدد ٣ : مرسوم مجمع انتشار الايمان المقدس العام .

انه اذ اعتبر مجمع انتشار الايمان المقدس بانه سيكون امرًا كلي الافادة لتدبير الكنيسة المستقيم في جهات الشرق اذا تسلمت قاعدة ما فيما يلاحظ الانتقال من طقس ما من الطقوس الشرقية الى طقس اخر . ففي الاجتماع العام الصائر في ١٠ [من] ايلول سنة ١٨٣٨ بواسطة اعراض الكردينال ميتروفانني الكلي النيافة والاحترام قد حكم ان يُرسم ما يأتي ذكره :

ان البعض من الشرقيين كالارمن ، والموارنة يستعملون مع الكنيسة اللاتينية الفطير في سر الاوخاريستيا . واما البعض فالخمير اعني الملكية ، والكلدان ، والسريان ، والقبط ؛ فمن ثم لا يسوغ لاحدٍ ان ينتقل دون رضى الكرسي الرسولي من الطقس الذي يصير به استعمال الفطير ، الى الطقس ، الذي يتم به الخمير . وهذا ذاته يجب حفظه نظرًا الى الانتقال من الطقس الذي به يستعمل الخمير الى الطقس الذي به يأمر استعمال الفطير .

وانما لمَّا لا يوجد ما بين تغيير طقسين الاختلاف المذكور [اي] اختلاف المادة في الاوخارستيا ، فليكفِ ارتضاء الاسقف الذي منه ، والاسقف الذي اليه يصير الانتقال . فهذا ما قد تحدد في شأن اوليك الذين منذ زمان يعترفون بالايمان الكاثوليكي [١١٠] وانما ما يلاحظ الاراتقة والمشاقين الذين يرجعون الى حضرة الكنيسة ، فالمجمع المقدس قد حكم بانه يجب ان يسمح لهم بان يعتنقوا ذاك الطقس الشرقي الذي يريدونه بالاكثر .

فحكم المجمع المقدس هذا الذي اعرضه المطران الرهاوي المدوّن اسمه

اداه كاتم اسرار المجمع المقدس ذاته لسيدنا الكلي القداسة البابا غريغوريوس السادس عشر بالعناية الالهية في المواجهة الكائنة في ١٦ من الشهر والسنة عينها فقداسته قد اثبته بجلمه، وامر بان يُحفظ بكامل اجزائه.

أُعطي من ديوان المجمع المقدس في ٣٠ [من] تشرين ثاني [الثاني] سنة ١٨٣٨ .

الكردينال يعقوب اغناطيوس مطران الرها

فيلبوس فرانسوني كاتم الاسرار

رئيس المجمع

عد ٤ : براءة البابا بنديكتوس الرابع عشر في استماع دعاوي الزيجة . رسم لدى مَن ، وباي نظام ، وباية صورة يجب ان تتم احكام الزيجات .

فاتحة

بناديكتوس الاسقف عبد عبيد الله لتذكار الامر [١١١] مؤبدًا . نحن الذين برحمة الله ، الذي احكامه لا تُدرك ، وطرقه لا تفحص ، قد اقمنا بغير استحقاق في محرس الكنيسة الاسمى لكي نسهر بنشاط على جميع القطيع الرباني ، نعلم بانه يخص وظيفة الالزام الرعاني المقلدة لنا ان نستأصل العوائد [العادات] العاطلة الناشئة من خباثة العدو الجهنمي ، ومن رداوة البشر ، والتي تنتج منها مضرة خلاص الانفس ، واهانة اسرار الكنيسة . وان نبرز الى الوسط بالسلطان المعطى لنا من العلا . لكي نلجم الجسارة البشرية ، ونحفظ سلطان الشريعة الالهية المستوجبة الاحترام .

الجزء الاول : ان الزيجة غير قابلة الانحلال بحق طبيعي والهي . لان عهد الزيجة هو مرسوم من الله ، وبما انه واجب الطبيعة نظرًا الى رغبة تربية النسل ، وحفظ باقي خيرات الزيجة ، فوجب ان يكون دائمًا ، وغير قابل الانحلال . وبما انه سر الكنيسة الكاثوليكية ، فمخلصنا نفسه اوضح بفمه انه لا يمكن ان يُحل بجسارة بشرية قائلًا : « ما ازوجه الله لا يفرقه الانسان » . وقد طرق اسماعنا الرسولية انه يفسخ في بعض المحاكم الكنائسية من قبل تساهل القضاة العديم كل فطنة ، وانه بجسارة ، وعدم تمعن في بطلان هذه الزيجات عينها تُعطى باحكام جازمة للزوجين استطاعة على الانتقال الى زيجات اخرى . فهؤلاء

القضاة المديوا (كذا) الاحتراس كان ينبغي ان ينتبهوا على نوع ما من الحالة البشرية، ومن اللفظ [١١٢] نفسه حتى لا يحلوا بتهور وقوح [قحة] عقد الزيجة المقدس الذي سبق ابو الجنس البشري الاول، ونبه بانه دائم، وغير قابل الانحلال قائلا: «هذا هو عظم من عظامي، ولحم من لحمي». وزاد على ذلك: «فلهذا يترك الرجل اباه وامه ويلتصق بامرأته، ويكون اثناهما جسداواحداً».

الجزء الثاني: افراط العوائد [العادات] الباطلة في التسلم بفسخ الزيجات.

أما خبر هذه القباحة الواجب ابطالها فقد وصل الينا من جهات مختلفة. وقد تقدمت لدينا ايضاً امثلة بعض الرجال الذين بعد الزوجة الاولى، والثانية، والثالثة التي كانوا اقترنوا بها، قد تقدموا ايضاً بسبب تهور القضاة المفرط في الحكم ببطلان الزيجات الى عقد الزيجة الرابعة، وزوجاتهم الاول باقيات بالحيوة. ومثل ذلك امثلة بعض النساء اللواتي بعد الزوج الاول، والثاني، والثالث، قد اقترن بالرابع، وازواجهن الاوائل باقون احياء. ليس من دون شك للضعفاء، ومقت من جميع الاتقياء. الذين كانوا يتوجعون من ان رباطات الزواج المقدسة تحتقر هكذا، وتفسخ بجسارة. فنحن لما فهمنا هذه شعرنا بغم جسيم، ونحنا باقصى فؤادنا، ولم نهمل ان نتمم بالرب واجبات اهتمامنا الرسولي، لاننا في السنة الاولى لحبريتنا تمرمرنا من هذه القباحة التي كانت تقاسى من بيعة الله، [وبعثنا] برسائل منبهة [١١٣] منفذة الى اساقفة تلك الجهات التي كانت تحدث بها الاشياء المذكورة. وقد اعتنينا بانهاض هممهم الى ملاشاتها، وباحترام غيرتهم الرعائية، الامر الذي تممناه ايضاً نحو خلاف اساقفة غير جهات، حينما علمنا بانه تداخل استعمال ابطال الزيجات الردي. هذا.

الجزء الثالث: الاسباب التي تنسب اليها هذه القباحة.

لكنا قد تحاورنا بان هذا يحدث غالباً تارة بذنب اولئك القضاة الذين تفوض اليهم من الكرسي الرسولي دعاوى الزيجة. اما في المحاكمة الاولى حينما لا يمكن ان تفحص الدعوى لاجل سبب ما عادل لدى القاضي الاعتيادي. اما في المحاكمة الثانية حينما لا يوجد في الجهات قاض ترفع الدعوى الى ديوانه بنوع الاستغاثة، او اذا وجد فلا يمكن فصل الدعوى لديه لاجل سبب عادل.

والذين امَّا لاجل جهلهم ، اما بسبب شرّ ارادتهم يكونون مائلين الى فسخ الزيجات ، ويحكمون بعد استعمال فحص خفيف ، او بغير استعمال فحص ما بان هذه الزيجات عينها هي باطلة ، وغير صحيحة . وتارة ايضاً بعمل الزوجين المتخاصمين على بطلان زيجتهما . لما واحد منهما فقط ، وهو الذي يطلب فسخ الزواج يحضر بتواتر الى القضا . وعند نيله الحكم بحسب مرغوبه بدون ان يناقض ذلك احد يجتاز الى [١١٤] زيجة اخرى . او اذ يحضر الزوجان الى القضا ، ويشتغلان الواحد بتأييد الزيجة ، والآخر ضدها . وبعد الحكم ببطلانها لا يستغيث احد بالقاضي الاعلى . اما لان المتخاصمين يكونان مختلفين ظاهراً ، ومتفقين حقاً فيما بينهما ، ويرغبان ان تفسخ الزيجة المعقودة مطابقين بعضهما . اما لان الفريق الذي كان متوقفاً عند صحة الزيجة ، ومناقضاً بنشاط بطلانها ضد الخصم يغيّر ارادته بعد ابراز القاضي الحكم ضدها . اما بسبب عدم وجود دراهم لمصاريف الخصومة ، اما بسبب نقصان غير اسعافات ضرورية للخصام ، فيترك من ثم العمل المبتدأ به ، والدعوى بعد الحكم الاول ، ومن هنا يحدث بان يجتاز بعد ذلك كلا الزوجين ، او احدهما الى عقد زيجة اخرى .

الجزء الرابع : اعتنا . الحبر في تفويض الدعاوى الى القضاة في الجهات الخارجة .

امَّا ما يخص القضاة الذين تتفوض اليهم دعاوى الزيجات خارج الكورة الرومانية لاجل راحة المتخاصمين ، فنحن بتقتضى ذلك السهر الابوي ، الذي بموجبه يجب ان نكون مهتمين في توزيع عدل الرب على كل احد بالتمام ، وبكل حكمة قد اجتهدنا معتنين برسالة عامة منفذة في اليوم السادس [١١٥] والعشرين من شهر آب السنة الثانية لحبريتنا الى الاخوان البطاركة ، والجثالقة ، ورؤسا الاساقفة ، والاساقفة المحترمين بها رسمنا تلك الاشيا . التي بما انها مطابقة القوانين المقدسة ، ومراسيم المجمع التريدنتيني ، فلو حفظت باجتهاد بحسب املنا لما كانت بعد ذلك تتفوض الدعاوى الا لاشخاص مجملين بالمعرفة الموافقة للشرعية ، وباسعاف الصلاح الضروري ، وحسن الامانة . ودعاوي الزيجة لا يجب ان تتفوض الا للاساقفة ، وعند عدم وجودهم للقضاة المجمعية [المجمعين] .

وعدا ذلك فنضيف الان على تلك الاشيا . التي رُسمت في الرسالة العامة

عينها هذا ايضاً ، وهو انه ، ولو ان مرسوم المجمع التريدنتيني الذي قد ارتفعت فيه دعاوي الزيجة عن حكم مقدام الكهنة ، وريس الشمامسة ، وغيرهما من الادنى ، وحُفظت الى فحص ، وولاية الاساقفة يتجه نحو روساء الشمامسة والمتقدمين وخلافهم من الاحط فقط المعينين في الابرشية نفسها ، والذين اما بانعام ، او باستحلال اقله في الزيارة كانوا يختصون لذواتهم فحص دعاوى الزيجات ، ومن ثم لا تضاد ذلك التفويضات التي كانت تصير من الكرسي الرسولي لاحدهم لاجل بث دعاوى الزيجات نفسها في المحاقة الثانية ، فمع ذلك نأمر اوليك الذين يخصهم الاهتمام بتعاطي هذه التفويضات [١١٦] او التوكيلات بالّا عادوا يفوضوا في المستقبل فحص دعاوى الزيجة الّا الى الاساقفة خاصة الاقرب . واذا لم يوجد اسقف ما يمكن تفويض ذلك اليه بسهولة لاجل سبب شرعي ، فليتجه حينئذٍ التفويض والتوكيل الى احد اوليك الذي (كذا) يكون اقيم قاضياً ذا اهلية من الاسقف بشورة مجمعه بحسب النظام ، والنوع المرسوم منافي الرسالة العامة المذكورة .

الجزء الخامس : فيُنتخب في كل ابرشية محام للزيجات .

اما ما يلاحظ حفظ نظام ، وسياق الاحكام في دعاوى الزيجات ، فنحن لاجل تنبيها الواجب والمناسب نرسم برأينا الخصوصي ، وبعلمنا الاكيد ، وبعزمنا التام ، او بملوء السلطان الرسولي ، وبحتمنا الثابت مؤبداً ، ونحكم ، ونأمر بان ينتخب من جميع اساقفة المحلات ، ومن كل اسقف منهم في ابرشيته الخصوصية شخص ما ذو اهلية ، وان امكن ، فليكن من المصاف الكنايسية مجملاً بعلم الناموس ، وبصلاح السيرة ايضاً يسمّى محامي الزيجات ، لكن مع السلطان على توقيفه وعزله اذا وجد سبب عادل ، وعلى تنويب شخص خلافه ذي اهلية بالسوا ، ومحلي بالصفات نفسها ، الامر الذي يمكن اتمامه كل مرة [١١٧] يكون الشخص المعين لمحاماة الزيجات معاقاً شرعاً ، والحاجة ماسة الى المعاطاة .

الجزء السادس : في وظائف المحامي .

ثم انه يخص وظيفة محامي الزيجات هذا المنتخب كما مر آنفاً ان يحضر الى القضا . كل مرة يحدث بان يصير فحص دعاوي الزيجات امام القاضي الشرعي

نظراً الى صحتها او بطلانها . وينبغي ان يستدعي في كل مرافعة شرعية ، وان يحضر فحص الشهود ، وان يحامي صحة الزيجة لساناً وكتابة ، وان يقدم جميع الاشيا. التي يظن بانها ضرورية لتأييد الزيجة .

الجزء السابع : وهذا فليحضر دائماً في القضا. ، وليبرز يميناً ، ويستدعى في جميع الموافقات . اخيراً ، فليحسب شخص هذا المحامي كفريق ضروري لصحة الحكم وكماله ، ويحضر دائماً في القضا. سوى حضر اليه احد الزوجين الذي يشتغل في بطلان الزيجة ، او كلا الزوجين اللذين احدهما يشتغل في بطلانها ، والاخر في صحتها . ثم انه من كون وظيفة كذا تفوض الى المحامي ، فليحلف بانه يتممها بامانة . وكل مرة يحدث بان يحضر الى القضا لاجل محاماة صحة زيجة ما ، فليبرز من جديد هذا اليمين نفسه . وكل الاشيا. التي تعمل في القضا. من دون ان يُدعى او يُعرَف بنوع شرعي تعلن انها باطلة عاطلة وكلا شي. ونريد ان تعتبر باطلة ، وعاطلة ، وكلا شي. ، كانه لم يُدعَ ولم يُعرَف ذلك الفريق الذي كان استدعاوه لازماً ، والذي كان ضرورياً [١١٨] مطلقاً لصحة الحكم شرعاً او يستدعي ، او يُعرَف بموجب رسوم الشرايع والقوانين .

الجزء الثامن : ولا يستغيث [يستأنف] ضد الحكم المبرز في صحة للزيجة .

وحينما تتقدم اذا دعوى ما لدى الاسقف الذي يخصه ان يفحص دعاوي كذا تكون في الارتياب بصحة الزيجة ، ويكون حاضراً في القضا. اما احد الزوجين الذي يدّعي ببطلان الزيجة ، اما كلا الزوجين الذين احدهما يدّعي صحتها ، والآخر بطلانها ، فليتمم محامي الزيجة جميع واجبات وظيفته باجتهاد . ومن ثم فاذا برز الحكم من القاضي في صحة الزيجة ، ولم يكن من يستغيث ، فليمتنع هو ايضاً عن الاستغاثة . وليُحفظ هذا ايضاً اذا حكم في صحة الزيجة من قاضي المحاقة [الدرجة] الثانية بعدما يكون حكم قاضي المحاقة الاولى بفائدتها . اما اذا برز الحكم ضد صحة الزيجة ، فليستغث المحامي ضمن الازمنة الشرعية موافقاً للجهة التي كانت تدّعي الصحة . وحينما لا يكون في القضا. احد يدافع عن صحة الزيجة ، واذا وجد فبعد الحكم ضده يترك القضا. ، فليلتجِ المحامي نفسه بمقتضى وظيفته الى القاضي الاعلى .

الجزء التاسع : لا يجوز لاحد ان يجتاز الى زيجات اخرى بعد الحكم المفرد سواء صارت الاستئناف ام لا .

انه عند وجود الاستئناف ضد الحكم الاول او [١١٩] عند عدم صيرورتها بسبب رداوة ، او توانٍ ، او تلاعب المحامي والاخصام ، فاذا تجاسر كلا الزوجين او احدهما على عقد زيجات جديدة نريد ونرسم بان تحفظ ليس تلك الاشياء التي فرضت ضد اولئك الذين يعقدون الزواج ضد منع الكنيسة فقط خاصة بان يُفصلا عن المساكنة معاً بينما يبرز حكم آخر في البطلان لا يكون استئنيف ضده ضمن عشرة ايام ، او تكون انتركت الاستئناف بعد تقديمها ، بل عدا ذلك فليخضع بالتمام عاقد او عاقدو زيجة كذا الى جميع القصاصات المفروضة من القوانين المقدسة ، والمراسيم الرسولية ضد المتزوجين نساء كثيرات ، والتي برأينا ، وبعلمنا ، وبسلطاننا المشابه نفرضها من جديد ، ونجددها كما يقتضي حاتمين بها ضدهم .

الجزء العاشر : وظائف المحامي في المحاقة الثانية هي هي عينها .

وبعد ما تكون تقدمت الدعوى في المحاقة الثانية بانهام الاستئناف الى قاضٍ آخر ، فجميع الاشياء الواجب حفظها ، وكل شيء منها يكون سبق ، وتحدد امام القاضي الاخر في المحاقة الثانية اذ يدعى في كل موافقة قضوية محامي الزيجة الذي يجب عليه ان يحامي صحتها بنشاط ، وبحسب استطاعته بالكلام والخط . واذا كان القاضي في المحاقة الثانية مطراناً مِن يختص انتخابه [١٢٠] او سفير الكرسي الرسولي ، او الاسقف الاقرب ، فليكن محامي الزيجة من يكون تعيّن منهم . كما اننا نأمرهم ان يعيّنوه حتى يمكنه ان يتمم تلك الاشياء التي رسمناها اعلاه .

اما اذا كان القاضي في المحاقة الثانية قاضياً موكولاً يكون تفوض اليه فحص الدعوى من الكرسي الرسولي ، ولا تكون له محكمة ، او ولاية اعتيادية ، ولاجل هذا يكون عادماً محامي الزيجة . فنريد ان يستخدم محامي الزيجة الذي يكون تعيّن من الاسقف الذي يفحص الدعوى في رعيته ، ولو كان نفس الاسقف الذي ابرز الحكم الاول في الدعوى المذكورة .

الجزء الحادي عشر : يجوز عقد زيجات جديدة بعد حكمين متطابقين ، ما لم تكن صارت الاستغاثة ، او صار المنع من غير جهة ، او ما لم يظهر شيء ما من جديد. الاستغاثة تعلق تنفيذ الحكم ، وفي كل محاكة يجب حفظ النظام نفسه .

بعد ان يكون انتظم القضاء على هذا النمط ، فاذا كان الحكم الثاني مطابقاً للاخر اعني اذا كانت الزيجة تبطلت وتلاشت في الحكم الثاني كما في الاول ، ولا يكون الفريق ، او المحامي ظن بمقتضى ذمته وجوب الاستغاثة ضده ، ولا يكون حكم بوجوب متابعة الاستغاثة المتقدمة ، فيكون في استطاعة الزوجين وحريتها ان يعقدا زيجات جديدة بحيث لا يكون ذلك ممنوعاً على احدهما لاجل عايق ما ، او لاجل سبب شرعي. لكن يفهم ان الاستطاعة قد اعطيت للزوجين بعد الحكم الثاني المطابق كما مرّ اعلاه [١٢١] وان لها محلاً مع بقاء حق ، او انعام دعاوي الزيجة التي لا تصير بمرور اي زمان كان شيئاً محكوماً به سالماً وثابتاً دائماً . واذا ظهر شيء جديد لا يكون تقدم او كان مجهولاً فيمكن استئنافها ، ووضعها من جديد تحت المخاصمة الشرعية. اما اذا استغاث الفريق الثاني ضدّ الحكم الثاني بالبطلان ، او كان الحكم هكذا حتى ان محامي الزيجة لا يحكم بسلامة ضمير انه يستريح عليه ، اماً لانه يبان له واضحاً انه غير عادل او غير صحيح ، اما لانه كان ابرز في المحاكة الثالثة ، وكان استرجاعاً للحكم الاخر السابق المعزز في الصحة في المحاكة الثانية ، فتريد ان يبقى .

ثانياً : لمنع على كلا الزوجين بان لا يجتاز الى زيجات اخرى ، التي اذا جاسرا على عقدها ، فنحتم بان يخضعا الى القصاصات المرتبة منا كما هو مذكور. ولنفحص الدعوى في المحاكة الثالثة او الرابعة على حفظ كل الاشياء التي أمرت منا في المحاكة الاولى والثانية باجتهاد ، اعني بان يصير استدعاء واستماع محامي الزيجة الذي يكون تقلد المحاماة من قاضي المحاكة الثالثة في كل موافقة قضوية.

الجزء الثاني عشر : ممن ، ومن اية جهة يجب ان تتعين علوفة [جعل] المحامي المريد العلوفة ؟

ثم ان محامي الزيجة الذي يخرّصه بالرب على اتمام وظيفته مجانا لاجل محبة الله ، وافادة القريب ، واكرام الكنيسة اذا [١٢٢] اعتذر لاجل سبب ما عن تقديم تعبه بلا اجرة او علوفة ، فلتتعين له من قاضي الدعوى نفسها ، ولتدفع له من الفريق الذي يدّعي صحة الزيجة اذا كانت له استطاعة ؛ ولم تتقدم له من قاضي المحاقة الاولى ، او من قاضي المحاقة الثانية ، او من قاضي المحاقة الثالثة كل بحسبما يخصه الذين يمكنهم ان يستعملوا في مصاريف كذا الدراهم المجموعة ، او العتيد جمعها من غرامات محاكمهم ، والتي يجب اصرافها في اعمال صالحة .

وحينما يكون قضاة الدعوى موكولين ليس لهم محكمة ، وبالتالي دراهم مجموعة من الغرامات ، نريد ، ونأمر بان يُوفى محامي الزيجة من دراهم غرامات ذلك الاسقف الذي يباشر القاضي الموكول القضاء في ابرشيته بحسب امر الكرسي الرسولي .

الجزء الثالث عشر : وهذه الاشياء جميعها فلتحفظ في المحكمة . بمن يختص هناك انتخاب المحامي ؟

قد تكلمنا لحد الان في دعاوي الزيجة التي تصير معاطاتها خارج المحكمة الرومانية . اما نظرًا الى الدعاوي التي يجب فصلها في رومية فمن كون استماعها في المحاقة الاولى يخص كردينال الكنيسة الرومانية المقدسة نائبنا في الامور الروحية القائم بوقته في المدينة المحررة ، وفي دساكرها ، واعمالها ، فنأمر ونفرض بان تحفظ بالتمام جميع الاشياء وكلشي [١٢٣] رسم في الدعاوي الاخرى مع باقي الاشياء . كما اعلاه الواجبة معاطاتها خارج المحكمة الرومانية اعني بان يتم القضاء بعد استدعاء ، واستماع محامي الزيجة المعين من نفس الكردينال النائب . ثم انه في الدعاوي الاخر التي تتقدم الى رومية اما في المحكمة الاولى برضى الفريقين ، اما في الثانية بواسطة الاستغاثة المقدمة الى الكرسي الرسولي بغير توسط ، اما في الثالثة فنريد ان يُحكم بها جميعها اما في مجمع كردينالية [كرادلة] الكنيسة الرومانية المقدسة المقامين على تفسير وتنفيذ المجمع التريدنتيني ، او في ديوان الدعاوي في بلاطنا بحيث لا يبان لنا ، او للحبر الروماني القائم بوقته من قبل اسباب عادلة بان ذلك يجب ان يتفوض الى مجمع

خصوصي من مجامع كردينالية الكنيسة الرومانية المقدسة ، او من مجامع رؤساء الكورة الرومانية .

ثم لما تقام الدعوى ببطلان الزيجة في مجمع كردينالية الكنيسة الرومانية المقدسة مفسري المجمع التريدنتيني المذكور، فليقام محامي الزيجة من الكردينال رئيس المجمع نفسه . ولما تقام في ديوان بلاطنا ، فليقام من زعيم الديوان المذكور المستمع الدعوى . اخيراً اذا اقيمت في مجمع خصوصي ، فليقام من الشخص الاكبر في المجمع نفسه .

الجزء الرابع عشر : ضروري هو دائماً تكرار الفحص . لدى من يجب اتمام هذا الفحص ؟

بعد ان يكون برز حكم فردي في بطلان الزيجة ، فاذا سُمعت الدعوى في مجمع الكردينالية مفسري المجمع التريدنتيني [١٢٤] او في مجمع خصوصي معين لذلك ، ومثله في ديوان بلاطنا ، فلا يكفي قطعاً حكم فردي مبرر في البطلان لاعطاء استطاعة مطلقة للزوجين على عقد زيجات جديدة .

اما اذا كانت الدعوى تقدمت الى مجمع الكردينالية مفسري المجمع التريدنتيني المذكور ، فلتوضع تحت الفحص من جديد في المجمع عينه بموجب طلب محامي الزيجة نفسه . واذا كانت تفوضت الى مجمع خصوصي فليفوض بها ايضاً مجمع آخر خصوصي بموجب طلب المحامي عينه . واذا كان حكم بها في ديوان بلاطنا ، وتقدمت الاستغاثة من المحامي المرقوم ، فلتتحدد من مستمعين آخرين بموجب النظام الدوري . اما اذا تفوضت الدعوى الى عموم الديوان، فلتفحص من جديد من جميع المستمعين . ولا نريد قطعاً بان يحسب منحلاً رباط الزواج في حادث ما ما لم يبرزوا قضائين او حكمين متشابهين بالتمام ، ومتطابقين لا يرى الفريق الواحد ، ولا محامي الزيجة وجوب الاستغاثة ضدهما . واذا حدث الخلاف ، وعقدت زيجة جديدة ، فليخضع مخالفوا [كذا] ارادتنا هزلاً . الى القصاصات المرسومة منا كما اعلاه .

الجزء الخامس عشر : لا تقبل الطلبات في حل الزيجة الصحيحة والغير المكتملة بلا احالة الحبر .

ومن كونه معتاداً ان تتقدم مرات كثيرة الطلبات لدى [١٢٥] الكرسي الرسولي لاجل فسخ الزيجة الصحيحة ، والغير المكتملة المعتادة غالباً ان تحال من الحبر الروماني القائم بوقته بالقرعة الشورية الى مجمع كردينالية الكنيسة الرومانية مفسّري المجمع التريدنتيني . واحياناً الى مجمع ما خصوصي معيّن لذلك. فلكي تتم طلبات كذا بنظام واستقامة نريد ونأمر بان يتقدم لنا ، او للحبر الروماني القائم بوقته معروض الطلب الذي يتضمن نوع كل العمل التام والمدقق ، وتوضح به جميع الاسباب التي يُظن من مقدم الرجاء انه يمكنها ان تقود الى نيل التفسيح المطلوب ، لكي يمكن الحبر الروماني بعد تلاوته والتمعن به ان يتبصر هل يزول الطلب ، او يفوض فحصه الى مجمع ما من المجامع المذكورة ، الذي بعد ما يبرز منه الراي الشورى ، فليُعرض من كاتم اسراره سياق كل العمل بالتدقيق للحبر الروماني القائم بوقته ، الذي يحكم بموجب حكمته في هل يجب اثبات رأي المجمع ام يجب بالاحرى تفويض فحص كل الدعوى من جديد الى مجمع آخر او محكمة كما يبان للحبر الروماني نفسه .

الجزء السادس عشر : قوة الرسالة الحاضرة هي مؤبدة تحت القصاصات المبرزة الخ .

اخيراً نريد ، ونرسم بان تكون الآن ، وفيما يأتي رسالتنا هذه الحاضرة ثابتة دائماً وصحيحة ، وفعّالة ، ونائلة ، وحائزة مفاعيلها التامة والكاملة . وان تُحفَظ من اولئك الذين تخصهم وقتاً ما بحسب [١٢٦] الزمان في كل شيء بكل تمام ، وبغير مخالفة ، وبانه يجب ان يُحكم ويُحدد في اي مكان كان هكذا ، وليس بالخلاف من اي قاض كان اعتيادياً كان او موكولاً ، ومن مستمعي الدعاوي في بلاطنا الرسولي ايضاً ، ومن كردينالية [كرادلة] الكنيسة الرومانية المقدسة نفسها ، ولو كانوا قصاداً من الجانب الرسولي ايضاً . ومن سفراء الكرسي المقدس ، ومن اي كان غيرهم من الحاصلين والمتيدين ان يحصلوا على اي تقدم وسلطة كانت مرفوعة عنهم ، وعن ايٍّ كان منهم كل استطاعة وسلطان على الحكم ، والتأويل بالخلاف . واذا حدث الخلاف بان يجاسر احد بمعرفة ام بجهل على ذلك ، فعمله يكون باطلاً وعاطلاً ، ولا تضاد ،

ذلك السماحات ، والرسومات ، والترتيبات الرسولية ؛ ولا اية مراسيم وعوائد [عادات] كانت مؤيدة باي حلف ، واثبات رسولي كان ، وباي ثبات آخر كان، ولا الانعامات ايضاً ، والنعم ، ولا الرسائل الرسولية المعطاة تحت اي سياق وصورة من الالفاظ كانت ، وباية قيود مبطلة للاشيا. الابطالية كانت ايضاً ، او بخلاف قيود اكثر فاعلية ، وغير اعتيادية ومبطلة ، ومراسيم اخرى ممنوعة ومثبتة ومجددة بالرأي ، والعلم ، وملؤ السلطان المساوين [١٢٧] بالجنس او بالنوع ، او ممنوحة من غير جهة على اي نوع كان ، فهذه جميعها ، وكل فرد منها نبطلها واضحاً هذه المرة فقط ايجاباً لمفعول الاشيا. المتقدمة ، ولو مهما كان مما يضاد ذلك مع بقاء قوتها في ظروف اخرى على حالها ، ولو لزم لابطالها الكافي ذكر خصوصي ، ومتنوع ، وصريح ، وفردي ، وكلمة فكلمة لها ولسياقاتها جميعها ، وليس بقيود عمومية حاوية هذا عينه ، او لزم وجود اي توضيح كان ، او كأنها مصرحة ، ومدروجة في رسالتنا هذه نفسها .

الجزء السابع عشر : مفعول الاشهار ، وشهادة النسخ .

ثم نريد ان تُشهر ، وتُعلق رسالتنا الحاضرة على ابواب الكنيسة اللاترانية ، وعلى ابواب كنيسة هامة الرسل ، والديوان الرسولي ايضاً ، وفي ساحة حقل الزهور في المدينة بحسب العادة . وبعد ان تكون أذيعت هكذا وتعلقت تلازم جميع اوليك الذين تخصهم ، وتتجه اليهم ، وكل فرد منهم كأنها أعلنت واشهرت على كل منهم باسمه شخصياً ، وان يوثق بالتمام بنسخها وصورها ، حتى والمطبوعة ، والممضاة ايضاً بيد احد المسجلين المشتهرين ، والممهورة بختم شخص ما ذي مقام كنائسي تلك الثقة عينها التي يوثق برسالتنا الحاضرة ذاتها لو تكون تقدمت [١٢٨] او اشهرت ، وذلك في كل مكان كما في القضاء كذلك خارجاً عنه .

الجزء الثامن عشر : الجزاء .

فاذا لا يجوز لاحد من الناس قاطبة ان يثلم صفحة مرسومنا ، ورسمنا ، ومنشورنا ، وتحريمنا ، واسترجاعنا ، وابطالنا ، وتوضيحنا ، وامرنا ، وارادتنا هذه ؛ او يضادها بقحة جسورة . واذا اقدم احد على هذه المجاسرة ، فليعلم

بانه يقع تحت غضب الله القادر على كل شيء، وغضب رسوليه بطرس وبولس الطوباويين. أعطي في رومية حذاء القديسة مريم[1] الكبرى سنة ١٧٤١ الف وسبعماية واحدى واربعين للتجسد الرباني في اليوم الثالث من شهر تشرين الثاني، وهي السنة الثانية لحبريتنا.

أذيعت في اليوم التاسع والعشرين من الشهر والسنة عينها.

يوحنا باتيستا	السيد الكردينال	رؤيت في المحكمة
اوجانيوس	ياسبونيوس ناني	نيقولاوس انطونللوس
	واناريوس	(مكان الختم)

صح هذه البراءة مستخرجة عن اصلها اللاتيني بكل ضبط وتدقيق صح

كاتبه

(مكان الختم) الخوري بطرس البستاني[2]

[١٣٠] عدد ٥ صورة تحديد من المجمع المقدس بخصوص اتباع النساء طقس ازواجهنّ الذين ليسوا من طقسهنّ في ١٢ [من] ادار سنة ١٧٥٩.

انه في مجمع انتشار الايمان العام المقدس من جملة الاشياء قد أعرض له من البعض المشكل في ان اي طقس يجب ان يتبعه المتزوجون اذا اتفق ان يكونوا مختلفي الطقوس؟ فالمجمع المقدس بسلطان سيدنا البابا الكلي القداسة قد حكم بان يمكن ان يسمح ان النساء تتبعن طقس رجالهنّ بحيث ان الامرأة لا تكون من طقس لاتيني. ففي هذا الحادث خلواً من مشورة الكرسي الرسولي لا يسمح لهنّ ان ينتقلن الى طقس الرجل. فاذا عرض ذلك الاب المحترم السيد نيقولاوس انطونيلي كاتم سر المجمع المشار اليه الى سيدنا الكلي القداسة اكليمنضوس الثالث عشر البابا بالعناية الالهية في الاجتماع الحادث في ١٢ من شهر ايار، فقدسه بحلمه اثبت كل الاشياء، وبقوة السلطان الرسولي ايدها، وحتم بان تحفظ من الجميع ولو مهما كان ضد ذلك[3].

أعطي برومية من دار المجمع المذكور في اليوم التاسع عشر [من] ايار ١٧٥٩.

١) اسم مريم مكتوب بالحبر الاحمر. (الناشر)

٢) ان الصفحة ١٢٩ بيضاء في الاصل. (الناشر)

٣) اشرنا من قبل الى ان هذه القرارات قد اصبحت لاغية بعد صدور الحق القانوني للشرقيين، ولا يجوز العمل بها الان الا به. (الناشر)

عدد ٦ : صورة تحديد المجمع المقدس في وجوب حضور الموارنة الى كنائسهم .

انه في ٢٥ [من] نيسان سنة ١٧٠٧ تتميماً للجواب الصاير في الجمعية التي عُقدت امام الكلي القداسة في ٢٠ [من] نيسان الجاري قد صارت جميات في قلايات الدفتردارية الرسولية [اي ديوان التوقيع الرسولي] . وحضر بها السيد الكلي النيافة الكردينال يوسف ساغريبانتي رئيس مجمع انتشار الايمان المقدس. والسيد مرهج بن نمرون الماروني . والاب المحترم جبرائيل حوا الماروني كاهن [١٣١] القديس انطونيوس . والاب المحترم انطونيوس ميراندا الحافظ عوضاً عن وكيل الارض المقدسة . والاب فرا تيموتاوس الكبوشي وكيل عن الرسالات . والاب يوحنا فيرسو اليسوعي وكيل الرسالات . والاب الياس جيادشينتو من القديسة مريم مرسل بطريرك الموارنة .

وبعد التمعن صدر الامر بان جميع المرسلين الذين من بلاد اوربا يحثوا [يحثون] حثاً فعالاً مراراً عديدة في اوقات ملائمة موارنة الشرق ليترددوا على كنائس طايفتهم ، ويسمعوا بها القداس ، ويحضروا الفروضات [الفروض] الالهية في ايام الاعياد الواجبة بطالتها . ومن باب الفرض لما بعض الاوقات تذهب الموارنة في الايام المذكورة الى كنايس المرسلين لتسمع القداس فسبيل هؤلاء في هذه الفرصة ، وفي اية فرصة كانت ان يذكروهم بالالزام الذي عليهم ايضاً بموجب عادتهم القديمة لان يفوا العشور للخوارنة الموارنة ام ذاك الاحسان الذي يسمح لهم به حسب امكانهم .

سبيل المرسلين المذكورين ان يذكروا الموارنة بالزامهم هذا سيما في الصيامات الاربع التي تصير حسب عادة الطايفة .

عدد ٧ : مرسوم مجمع انتشار الايمان المقدس العام المنعقد في ٢٦ [من] نيسان سنة ١٦٤٧ .

انه اذ قد اعرض السيد الكلي النيافة الكردينال سبادا طلبات الاب المحترم السيد اسحق [الشدراوي] مطران طرابلس الماروني . فالمجمع المقدس باثبات سيدنا الكلي القداسة بانه يُحرّم على المرسلين ان يوزّعوا الاسرار من دون اذن روسا. الطايفة المذكورة على الموارنة الخاضعين لهم . قد اجاب بانه يوجد في اوراق تصاريف المرسلين قيد ، وهو انهم من دون [١٣٢] اذن

الاساقفة ام الخوارنة الموجودة رسالاتهم ضمن حدودهم لا يستطيعون ان يوزعوا الاسرار الخورنية . اما بقية الاشيا. يستطيعون [فيستطيعون] ان يواظبوها بعد ما يظهر [تظهر] اوراق تصاريفهم للروسا. ، والخوارنة المذكورين ، الامر الذي يجب عليهم ان يتسموه حالما يصلون الى اماكن الرسالات ، ولا ينبغي ان يمنعوا من الروسا. او الخوارنة المرقومين ، وذلك تحت القصاصات المتضمنة في المراسيم الحبرية ضد الذين يمنعون خدام الكرسي الرسولي عن استعمال ما يتعلق بوظايفهم.

عدد ٨ : تعيين [رسوم] الكانشيلاريا اي الديوان .

اولًا الكهنة او الخوارنة :

لاجل العماد : ربع سكوت روماني[1] . ولاجل الزيجة : نصف سكوت روماني . ولاجل الجناز : ربع سكوت . ولاجل الفروض والجناز السنوي اي الفرض ، واليوم الثالث ، والتاسع ، ويوم الاربعين ، ونهار المائة : خمسة سكوتات . ولاجل القداس : ربع سكوت .

من كل بيدر كيل قمح . في ايام الاحاد والاعياد لهم من كل ابناء الخورنية رغيف خبز .

لاجل اعطاء الشهادة بالعماد ، والتثبيت ، والدفن ، او بموت احد :

الجزء الثاني عشر : عشر من السكوت . اما عن الخطبة والزيجة المنعقدة فسدس سكوت .

[١٣٣] ثانياً : روساء الكهنة .

لاجل العماد ، والزيجة ، والجناز ، والقداس : سكوت واحد . ولاجل القداس على تكريس الكنيسة والمذبح فثلاثة سكوتات .

لاجل القداس والرسامة [رسامة] المرتل والقارئ ، والشدياق سكوتان ؛ على سيامة الشماس ، ورئيس الشمامسة ، والقس ، ورئيس القسوس ، والخوري ، والبرديوط ، او الخوري ابيسكوس ، فأربعة سكوتات .

ولاجل كل هذه الخدم المذكورة فيحق للسيد البطريرك الكلي الاحترام الجزء المضاعف . لاجل تفسيح سنه واحدة كاملة في العمر المطلوب لسيامة الشدياق ، والشماس ، والرساتلي او القسيس ثلاثة سكوتات .

١) السكوت الروماني يساوي خمسة فرنكات ذهبية . (الناشر)

لاجل تفسيح اقل من سنة كاملة كما اعلاه سكوت ونصف .
لاجل تحليل مانع القرابة الدموية والنسبية [الاهلية] سكوت ونصف
لاجل تحليلة بالوجه السادس عشرة سكوتات .
لاجل تحليلة بالوجه الثامن سكوتان ونصف .
لاجل تحليلة بالوجه الخامس والسادس والسابع والثامن اذا كانت هذه الاوجه مضاعفة ، فضعف ما ذكر اعلاه .

ثالثاً المسجلين :

لاجل اعطاء الشهادة في الرسامة اثنا عشر قيراطاً من السكوت .
لاجل الاذن في القداس كما اعلاه .
[١٣٤] لاجل التصريف باستماع الاعترافات كما اعلاه .
لاجل الوكالة كما اعلاه .
لاجل الامر بالاستدعاء الى المحكمة كما اعلاه .
لاجل تسجيل اية حجة او عهد كان فكما اعلاه .
لاجل الحل من الحرم ، او من اي تأديب كنايسي كان كما اعلاه .
لاجل منشور الحرم ، او اي تاديب كنايسي كان كما اعلاه .
لاجل الحكم في اية دعوى كانت من راس الكهنة وممضية من المسجّل كما اعلاه . ولاجل امضاء الوصية او الشهادة كما اعلاه . ولاجل اوراق الرسامات كما اعلاه . ولاجل نسخ اية حجة كانت سدس السكوت بحيث لا يتفاوت ذلك طلحية ورق . اه .

[١٣٥] عدد ٩ : الاسئلة الواجب اجراؤها في الزيارات .

اولاً : الخوري

هل هو واحد او اكثر ؟ ممن ومتى أدخل ؟ هل بيده شهادة بالرسامة الشرعية ؟
هل توجد به بعض نقايص جوهرية [طبيعية] وما هي ؟ هل يوجد عنده دفاتر تلاحظ الرعية اي للمعمودين ، والمثبتين ، والمتزوجين ، والموتى ؟
هل توجد عنده خزانة يحفظ فيها تحت القفل الكتابات والتذكارات المختصة بالكنيسة ؟

هل يقيم في الخورنية ، او يغيب عنها غالباً ؟

هل في غيابه يعيّن كاهناً ملائماً عوضه ليقدس للشعب ، ويتلو الفروض الالهية، ويوزع عليهم الاسرار ؟

هل يساكن نسوةً في بيته ، ومن هنّ ؟

هل يعتني بخدامه ، وأهل بيته ليعيشوا عيشاً مسيحياً ؟

هل يحتفل بالقداس ، والفروض الالهيه أيام الاحاد ، والاعياد ؟

هل يعلّم الحدثان اسرار الايمان ، والصلوة الربية أقله ايام الاحاد ؟

هل ينبه على الشعب عن الاعياد ، والاصوام ؟

هل رتب وصية لاحد ، واعتنى بتنفيذها حسب نية الموصي ؟

هل هو مجتهد بتوزيع الاسرار ؟

هل يظهر حاله سهلاً ، ومستعداً لسماع الاعترافات ؟

هل يبادر الى افتقاد المرضى دون عايق ؟

هل بسبب اهماله توفي طفلٌ ما دون عماد ، او مريض دون اعتراف ، وزوادة ، ومسحة ؟

هل يخدم الاسرار بملابس كهنوتية لائقة كما ينبغي ؟

هل يحفظ الاسرار والاشياء المقدسة تحت القفل ، وفي محل لايق وملايم؟

هل يوجد عنده كتب [١٣٦] كنايسية لازمة للقداس ، وللفروض الالهية على مدار السنة ، ولاجل احتفال الاسرار ، والاشياء المقدسة ؟

هل يوجد عنده كتاب الكاتيكيزموا لاجل تعليم المسيحي ؟

هل عنده كتاب ما روحي ، أو علمي يختص بوظيفته ؟

هل يقدس في ايام السبة وكم مرة ؟

هل يقدس بملابس كاملة ونظيفة ؟

هل يشرب تبغاً قبل القداس الامر المحرّم في الشرق ؟

هل وكم مرة معتاد ان يعترف ؟

هل يتلو الفرض الالهي يومياً بساعاته المعينة ، وفي أي مكان ؟

هل له اكليل شعر لايق في رأسه ؟

هل مرتبك باشغال عالمية كالتجارة ، وخدامة الاكابر ؟

هل يسمح بانتشار الخصومات ؟ وما هي ، وممن ، وعلى أي شيء ؟
هل يعتني بحسم المنازعات بين ابناء رعيته ، وما هي ، وبين من هي ؟

ثانياً : الشماس

هل يسير سيرة حسنة ذات نموذج مبني للعوام ؟
هل يساكن النساء ، ومن ترى هن ؟
هل يسير دائماً متشحاً الملبوس الاكليريكي ؟
هل يتلو يومياً الفرض الالهي ؟
هل يعرف جيداً التعليم المسيحي ؟
هل يسمع القداس عن طيبة خاطر وبتواتر ؟
هل يخدم القداس اقله أيام الاعياد ؟
هل يواظب على عمل الاعتراف ، والمناولة المقدسة بتواتر ؟
هل يوجد عنده كتب روحية ، وأدبية يقتبس منها التقوى والعلم ؟

[١٣٧] ثالثاً : الكنيسة

كيف هي الكنيسة ؟
هل هي ذات حيطان قائمة ؟
هل هي صلدة ؟
هل ثابتة أم متهدمة يقتضي لها تصليح ؟
هل لها حريم [حرم] على ما يحوطها وكيف هو ؟
هل تشيدت باذن الاسقف وبجهاز ؟
هل هي مكرسة ، وعلى اسم أي القديسين هي مقامة ، وفي أي يوم يحتفل بعيده ، وكم مذبح فيها ؟
هل تتزين كما يجب ، وكم طاولة من القماش توجد على المذبح ؟
هل هي لائقة ؟ وكم شمعدان عليه [أي على المذبح] ؟
هل المذابح ذات عرض ، وطول ، وعلو مناسبين ؟
هل على واجهتها صلبوت ؟
هل صحن الكنيسة مترق [مبلط] بلياقة ؟

هل حيطان الكنيسة وسقفها متعطلة ؟

هل ابوابها تحتاج الاصلاح ؟

هل توجد الاواني الكنايسية ، والاثاث اللازمة للذبيحة مثل الكاسات ، والصواني ، والسفنجات ، والصمدات ، والكنف ، وغطاء الكاس ، وحق البخور ، وقناني المزكا ، والمناشف ، والصليب لاعطاء البركة به ، والكتونات ، والزنانير ، والبطارشيل ، والبدلات ، وكتب القداس خطاً كانت أم طبعاً ، ومزامير للخدام ، والغفارات وسائر الزينات اللازمة ؟

هل توجد خزانات تحفظ بها الملابس المقدسة ، والكتب وسائر الاثاث الكنايسي بنظافة ولياقة ؟

هل يوجد دفتر بالاثاث الكنايسي ؟

هل ابواب الكنيسة ، وشبابيكها هي محكمة الضبط ، ومحصنة جيداً ، ومسكرة بالاقفال الواجب ان تبقى بيد الخوري ؟

هل يوجد الماء المبارك ، وكم مرة يتجدد ؟

هل يوجد مبخرة ، وحق بخور ، وملعقة ؟

هل يوجد نواقيس ؟

هل يوجد في الكنيسة ذخائر احد القديسين ؟

هل هي صحيحة مثبوتة ام مجهولة ، ام مرتاب فيها ، وكيف اعطيت للكنيسة وممن ؟ [١٣٨]

هل عُرفت من الاسقف ؟

هل هي محفوظة بلياقة في بيوت اقله من خشب مذهب مع كتابتها ؟

هل ، وكيف تحمل في الزياحات ؟

هل الصور الموجودة في الكنيسة هي محتشمة ، ومصورة بلياقة ، وكم هي ، ولاي القديسين ؟

هل باركها الاسقف ، وثبتها قبل صمدها ؟

هل توجد غفرانات ممنوحة ، وما هي ، وفي اي الاعياد ، والاوقات ؟ فليصر اظهار البراءة الرسولية في الغفرانات ، وتفحص هل فات زمانها .

هل تُشهر دون اذن الراس المألوف ؟

هل للكنيسة ايرادات ، وحقول ، واشجار ، وما اشبه ذلك ؟ ومن هو متسلم تدبيرها ؟ وليطلب الحساب عن تدبيرها .

رابعاً : العماد والتثبيت

هل توجد كل اللوازم الضرورية لتوزيع سر العماد اي الماء المبارك حسب الطقس[1] ، وزيت المعمودين ؟

هل يوجد الميرون المقدس لاجل سر التثبيت مكرساً[2] من الاسقف هذه السنة؟

هل يُقبل في العماد اكثر من عرّابين ؟

هل القوابل هنّ مفحوصات ، ومخبورات ، ويعرفن الصورة الجوهرية للعماد لاجل حادث الضرورة ؟

هل يؤخر عماد الاطفال الى ايام كثيرة ؟

هل توضع للمعمودين اسماء لائقة بالمسيحيين ؟

هل تدون اسماء المعمودين والمثبتين في الكتب المعيّنة لذلك دون تأخير ، وخطر النسيان ؟

هل يمنح سر العماد في البيوت خارجاً عن حادث اللزوم ؟

هل يوجد في الرعية بالغون دون تثبيت ، وكم هم ؟

هل يعرف الخوري صدور القرابة الروحية بين الاشابين والمعمود والمثبت ووالديهما ويفهمهم ذلك ؟ [٣١٩]

خامساً : الاوخارستيا

هل تحفظ الاوخارستيا في مكان لائق في حق من فضة او اقله نحاس مع الطبقة ، والغطاء فوق صمدة نظيفة ؟

هل تحفظ بقفل متين ومفتاح يتسلمه الكاهن بمفرده ، او تحفظ في المقدس؟

هل الاجزاء المقدسة تتجدد كل ثمانية ايام ، او اقله خمسة عشر يوماً ، وتصير مناولة الاجزاء العتيقة مع فرطها في الذبيحة ؟

---

١) ليس من عادة الموارنة حفظ الماء المبارك للعماد بآنية مدة لذلك مثل اللاتين ، ولذلك لم نفهم لهذا السؤال من معنى ! (الناشر)

٢) من عادة الموارنة ان يقدس الميرون السيد البطريرك وحده . (الناشر)

هل يوجد قنديل مسرجاً نهاراً وليلاً امام القربان المقدس ؟

هل ما عدا حق القربان معاً ضمنه من القربان المقدس يوجد محفوظاً في بيت الجسد شيء اخر ، وان كان مقدساً ، فان كان ذلك فليُخرج ، ويوضع في مكان اخر ؟

هل حمل الاوخارستيا للمرضى يصير بالاحترام الواجب ؟

هل نبه الخوري الذين لم يتناولوا في الفصح ، واعرض للاسقف عن اسمائهم ؟

سادساً : التوبة

هل يتوزع سر التوبة بالبطرشيل ، وفي كل مكان لائق ؟

هل في الكنيسة ، وهل في كرسي الاعتراف المعتاد ، ولماذا لا يُدرج في الكنيسة استعمال كراسي الاعتراف ؟

هل يعرف الخوري الحوادث المحفوظة للسيد البطريرك الكلي الاحترام ، وللاسقف ، وعنده قائمتها ؟

هل يعرف صورة الحل ؟

هل هو خبير بحوادث الذمة ، ولا سيما بما يلاحظ الخطايا الملكية ، والسبب القريب للخطاء ، والزام رد الصيت ، والمال المسلوبين ، وما ضاهى [١٤٠] ذلك ؟

هل يحفظ سر الاعتراف بحرص ، وتقوى ؟

سابعاً : المسحة الاخيرة

هل يوجد عنده زيت كافياً لمسح المرضى ، وهل يحفظه في اناء اقله من نحاس ، وهل له علامة تميزه عن زيت العماد ، وزيت الميرون ؟

هل يأخذ كل سنة زيتاً جديدة ، وهل يستعمل العتيق غب ان يكون تكرس الجديد ؟

هل يعلم المرضى في خورنيته ، هل يفتقدهم ، وهل لا يتأخر عن الذهاب اذا دُعي ليلاً لسماع الاعتراف ، واعطاء الزوادة ، ومنح المسحة الاخيرة ؟

هل في زمان ثوران الوباء يترك الشعب دون منح الاسرار ، وهل يعيّن عوضه كاهناً ما مناسباً ، وهل هذا المعيّن عوضه يتمم وظيفته باجتهاد ؟

هل يمنح المسحة الاخيرة ، والزوادة المقدسة للاطفال الغير الداركين التمييز ، او للخطأة المشتهرين المتوفين بلا توبة ؟

ثامناً : الزيجة

هل يعرف موانع الزيجة ، ويعلنها للشعب ؟

هل يكلل المتزوجين في البيت لا في الكنيسة دون اذن الاسقف او نائبه ، وهل يكلل في الازمنة المحرمة من الكنيسة ، وهل يرخص بعقد الخطبات ، او الزيجات قبل ان يبلغ المتعاقدان العمر المعيّن الواجب ، او هل بدون رضى كل من الطرفين او احدهما ، او هل بدون التنبيهات اللازمة ؟

هل يحترص في الا يتساكن الخطيبان معاً ، او يتعاشرا بدون حراسة الوالدين [١٤١] والاقارب ؟

هل يسألهم في هل يعرفون اسرار الايمان ؟

هل يكلل الدوّارين ، والغرباء ، والغائبين طويلاً عن الابرشية دون اذن الاسقف ، والشهادة عن حالهم المطلق ؟

هل يدون الخوري اسماء العاقدين [عاقدي] الزواج في اليوم نفسه ؟

هل يحضر الاعراس ، والرقص ، وينعكف على الشراب بشكل ؟

تاسعاً : القداس

هل الخوري يقبل الغرباء ان يقدسوا من غير [غير] ان يكون بيدهم شهادة الاسقف ؟

هل يوجد كهنة يتلون القداس دون عبادة ، وكيف يقدس هو ؟

هل يعرف الرتب الموافقة لمنارة القداس ؟

هل ينبه ابناء خورنيته عن التزامهم تحت الخطاء المميت بان يستمعوا القداس ايام الاحاد والاعياد المأمورة ؟

هل عنده خمر للقداس ، وكيف هو ، وهل ممزوج بخلاف سيالات [اي سوائل] ؟

هل عنده خبز فطير للذبيحة ؟

هل هو من دقيق نقي خالص او مخلوط ، وباية صورة مصنوع ؟

هل يمتنع عن استعمال الزواج قبل القداس بزمان ما[1] ؟

---

١) هذا السؤال للكهنة المتزوجين (الناشر)

عاشرًا : الجناز

هل توجد عوائد [عادات] مرذولة في الجنازات اعني بان ترافق الجنازة بالبكا. والصياح الخ ؟

هل تودع الجثث الحادها قبل مرور زمان عشرون [عشرين] ساعة اقله ، او مرور اربع وعشرين ساعة نظرًا لاولئك المتوفين فجأة ؟

هل ينكر الخوري الدفن على احد ، او يؤخره بحجة عدم استيفاء الحسنة ؟

هل يدفن الاراتقة ، والمشاقين ، والمحرومين بالصلوات المعتادة ؟ [١٤٢]

هل يوجد في المقبرة مكان متميز لدفن الاطفال المتوفين دون عماد ، وهل يوجد مكان اخر للاطفال المتوفين بعد العماد قبل بلوغ سن التمييز ؟

هل المقبرة هي مصونة من كل جهة ؟

هل تدنس مرة او حصل عليه انثلام ، [اي هل تدنست مرة او انثلمت ؟] وهل يصير هناك شرب خمر ، واجتماعات ، وما اشبه ذلك ؟

هل تتقدم قداسات عن الموتى ، اعني القداسات المدفوعة حسنتها للخوري من ورثاء الميت لاجل اليوم الثالث ، والتاسع ، والاربعين ، والسنوي ، وما ضاهى ذلك ؟

حادي عشر : الرهبان

هل الدير اقيم باذن الاسقف ، وهل بجهاز كاف لاعالة الرهبان ، وكم هو عددهم ، ومن هو الرئيس ؟

هل هو منتخب شرعًا او هل بالخلافة الارثية التي لا يجوز [تجوز] ، وما هو مدخول الدير ، وما هي المصاريف السنوية ، وما هي الجارك [الدخل] ، وهل يوجد عند الريس دفتر بجميع الارزاق ، والاشيا. اجمالا وافوادًا ؟

هل توجد عنده خزانة يضع بها الكتابات ، وهل يؤدي حساب تدبيره لمجمع الرهبان سنويًا ، ما هو قانون الرهبان ، وهل يحفظونه ؟

هل يساكنون النسا. ، او الراهبات الواجب ان يكن مبعدات عن اديرة الرهبان ؟

هل يجولون في الاماكن ؟

هل يلتمسون الاحسان دون اجازة الريس المألوف ؟

هل يتداخلون في توزيع الاسرار ضد ارادة خوري الرعية ؟

هل هم حافظون نذر العفة [العفة] ؟

هل هم عايشون العيشة الجمهورية بالماكل، والمشرب، والملبوس، وكل [١٤٣] شي؟

هل الريس يعتني بتدبير الاشيا. الضرورية للرهبان ، وهل يساوي بين الجميع ما عدا المرضى ؟

هل يأكلون اللحم ، وهل يحفظون الاصوام المفروضة ؟

هل يتلون الفروض الالهية ، والقداس في الساعات المعينة ؟

هل يقبل في الدير من كانوا خالين من الصفات المعيّنة من القانون ؟

هل يقبلون لابراز النذر قبل ابتداء سنة واحدة قلما يكون ؟

هل يتشحون بالثوب الرهباني دون الرتبة المعينة ؟

هل يبرزون نذورًا وبيد من ؟ [اي امام مَن] .

ثاني عشر : الراهبات

هل اديرة الراهبات هي منفصلة بالكلية عن اديرة الرهبان ، وبيوت العوام؟

هل حيطانها وجدرانها هي محصّنة من كل جهة ؟

هل يقبل داخل هذه الاديرة بعض اشخاص علمانيين ، ام كهنة ام رهبان ، وهل ذلك دون ضرورة ، ودون الاحترازات المرسومة ؟

هل تخرج الراهبات خارج الحصون ، ويجلن في القرى دون اذن الريسة ، والكاهن الريس ؟

هل تعيش الراهبات جميعاً عيشة جمهورية ، ولا يملكن شيئاً ، ولا يحفظن شيئاً ، ولا يهبنَ شيئاً ، او يقبلنَ شيئاً بمنزلة خاصة لهنّ دون اذن الريسة ؟

هل ياكلنَ جميعاً الطعام في المائدة وقت الاكل ميناً من الكلار والخزينة الجمهورية ؟

هل يهيئن اطعمة للخارجين ، او يرسلنها لهم ، او يقبلن منهم [اكلاً] دون اجازة الريسة ؟

هل ثوبهن متساوٍ ، وبموجب رسم القانون ، واي قانون هنّ حافظات ؟

هل جميع الراهبات يعترفون [يعترفن] في الوقت المعين ، ويتناولنَ الاوخاريستيا ؟

هل يسمعن القداس يومياً [١٤٤] وهل يتلين الفروض الإلهية في الخوروس، واي الكتب التقوية يطالعن ؟

هل وقت المائدة يصير [تصير] قراءة كتاب ما روحي ؟

هل يحفظ الصمت باوقاته ؟

هل كل راهبة لها قلاية خصوصية، وفرشة متميزة ؟

هل يقبلنّ لابراز النذور قبل اكمال سنة التجربة اقله، وهل مرغومات ومغصوبات [على ذلك] ؟

هل يتشحن بالثوب[الرهباني]دون بركة الاسقف او نائبه، ودون الرتبة المعينة؟

هل ينذرن النذور الرهبانية، وما هي، وبيد من، [امام من] وكم راهبة توجد في كل دير ؟

كيف تنتخب الرئيسات، وصاحبات الوظائف الاخرى ؟ وكيف تدبر ارزاق الدير، ومن هو الراهب المترأس على امور دير الراهبات الزمنية الخارجة، ومن هو الراهب المتولي تدبير الروحيات، وممن هم معينون لذلك، وبأية خصال متصفون ؟

(يتبع)

المحامي عن العدل في الدعاوي الزواجية

بقلم الخوري يوسف حتي

الرأس الاول

في اقامة الدعوى الزواجية

المطلب الاول

في حق الزوجين بشكوى الزواج

١ في حق الازواج الابرياء

٠ كل حق يدافع عنه بدعوى[1] وكل شخص في الكنيسة[2] يقدر ان يرفع الدعوى مطالباً بحقوقه[3] الا من منعته عن ذلك القوانين المقدسة[4].

فينتج اذاً جلياً من المبادئ المذكورة ان الزوج البري، هو حقيق دائماً بشكوى زواجه[5] وقد اثبت الاجتهاد القانوني هذا المبدأ زمناً طويلاً قبل صدور مجلة القوانين[6] ولم يبدِ احد قط ادنى شك بخصوصه[7].

(1) c. 184 COP; c. 1667 CIC.

(2) c. 87 CIC.

(3) c. 1 COP; c. 1552 CIC.

(4) c. 161 COP; c. 1646 CIC.

(5) Graziani, Limitazioni al diritto del conjuge di accusare la nullità del matrimonio, dans Il Diritto Ecclesiastico, IDE (1935) 115; Roberti, De jure accusandi matrimonium, dans Apollinaris, Apoll. 3 (1930) 57.

(6) Cappello, De jure accusandi matrimonium, Pariodica 16 (1927) 233-235 où l'auteur cite Pirhing, Jus canonicum in V libros decretalium distributum. Dilingae, 1626, lib. IV, tit. 18 n° 1; et Schmalzgrueber, Jus ecclesiasticum universum, Romae 1843, lib. IV, tit, 18, n° 13.

(7) Cappello, La figura giuridica dei conjugi e del promotore di gius tizia nelle cause matrimoniali, dans Civiltà Cattolica, Civ. catt. 3 (1939) 222.

٢ في تحديد حق الازواج المتسببين ببطلان زواجهم

لا جرم ان الكنيسة تقدر ان تحرم من حق شكوى الزواج الزوج المتسبب ببطلان زواجه تسبباً مباشراً وعن ذنب[٨] .

وقد جرت عادة بتقديم اعتراضات عديدة ضد سلطة الكنيسة هذه . فالمداعاة — كما يؤكد بعض المؤلفين — هي نتيجة ضرورية لكل حق، وقدرة الزوج على شكوى الزواج هي حق طبيعي لا تستطيع الرسوم الوضعية ان تحرمه اياه . اما اذا حرم الازواج هذه المداعاة فتضحي حالتهم غير ممكنة اذ يرون نفوسهم مضطرين الى المساكنة دون مقدرة التمتع الشرعي بالزواج . وهكذا يكون خلاصهم في خطر كما يصبح الخير العام هو نفسه مهدداً لما للدعاوي الزواجية من تأثير كبير دائم على المجتمع[٩] .

اننا نرى بالعكس ان حرمان الكنيسة الزوج المذنب من حق شكوى الزواج هو قانوني تماماً لا بل ضروري . فلا شك ان الادعاء هو نتيجة لكل حق (ق ١٨٤ من اصول المحاكمات للكنيسة الشرقية والقانون ١٦٦٧ من مجلة الشرع القانوني الغربي) لكننا لا نقدر ان نعتبره عنصراً جوهرياً لهذا الحق . فانه يمكن ان توجد حقوق لا يقابلها ادعاء ما ، فالشرع الكنسي يفرق جلياً بين الادعاء والحق ويقر بوجود حقوق بدون ادعاء[١٠] . والشارع يحرم ايضاً غالباً من الادعاء اصنافاً من الاشخاص لا جدال في حقهم[١١] .

اننا نقر ايضاً ان الخير العام يتأثر دائماً من اقامة الدعاوى الزواجية، لكن للخير العام — حسب ملاحظة العلامة روبرتي — درجات عديدة فاذا اختلفت —

---

(8) c. 478 COP; c. 1971 CIC.

(9) Roberti, De obligatione promotoris justitiae accusandi nullitatem matrimonii, Apoll. 10 (1937) 113; De Guise, Le Promoteur de justice dans les causes matrimoniales, Ottawa 1944, pp. 149-150.

(10) cc. 1017 § 3; 454 § 1; 1438; 1447; 1927 CIC.

(11) cc. 87. 1646; 1654; 1628 § 3; 1971 § 1, 1 ; 1554 CIC etc.. Pontificia Commissio ad codicis canones authentice interpretandos, Pont. Comm. du 12 mars 1929, dans Acta Apostolicae Sedis, AAS 21 (1929) 70; 17 juillet 1933, AAS 25 (1932) 345-346; cfr Roberti, De processibus, Romae 1941, vol. I, n 21, pp. 55-64 et Apoll. 3 (1930) 53-59; Apoll. 6 (1939) 442-444.

يتغلب الخير العام الاعلى على الخير العام الادنى[12] . وهكذا يجب ان يضحى بخير شخصين او اربعة اشخاص لفائدة المجتمع كله .

وكذلك يبرر المعلم تريبس بدوره قوانين الكنيسة ، فانه بعد بحث الحيل التي يلجأ اليها الازواج ليجدوا مخرجاً ويعقدوا زواجاً جديداً يختم قائلاً :

« لا يبقى اذن في احوال كهذه الا ان تضع الكنيسة على قدر الامكان عوائق للشكوى وللأدعاء. حتى يصبحا على نوع ما غير ممكنين »[13] .

وان لم تتخذ الكنيسة تدابير كهذه تنفتح الى الطلاق الكنسي طريق سهلة نافذة[14] . ولنلاحظ ايضاً بان الكنيسة اذ تحرم الزوج المتسبب ببطلان زواجه من حق الشكوى تقر له دائماً بحق الاخبار ببطلانه (droit de dénonciation) اي اخبار اسقف الابرشية او المحامي عن العدل[15] وتعتبره خصماً حقيقياً في الدعاوى الزواجية الطارئة[16] . (Causes matrimoniales accidentelles)

٣ في حق الزوج المسؤول عن بطلان زواجه مسؤولية اكيدة

(Causa certe culpabilis)

بعد ان بررنا قوانين الكنيسة لنلاحظ بادئ ذي بدء. بان المشترع الكنسي يحرم الازواج من حق شكوى زواجهم اذ كانوا سبب المانع المبطل[17] ويسمى متسبباً الشخص الذي ينسب اليه العمل[18] ويجب ان يكون هذا السبب حاصلاً

(12) Roberti, De obligatione promotoris justitiae...
Apoll. 10 (1937) 114.

(13) Triebs, De promotore justitiae in causis nullitatis matrimonii, Apoll. 10 (1937) 403.

(14) Bartoccetti, De jure et officio promotoris justitiae accusandi matrimonium, Apoll. 10 (1937) 574 sq.

(15) c. 1971 § 2; Roberti, De jure denuntiandi nullitatem matrimonii, Apoll. 3 (1930) 248-250; Pont. Comm. du 12 mars 1929, AAS 21 (1930) 196.

(16) Cappello, La figura giuridica dei conjugi... Civ. Catt. 3 (1939) 228, 2.

(17) c. 1971 § 1, 1 ; cfr Instructio servanda a tribunalibus dioecesanis in pertractandis causis de nullitate matrimoniorum a Sacra Congregatione de Sacramentis editae 15-8-36; INnmSCdeS art. 35 § 1, 1 ; cfr Apoll. 9 (1936) 532.

(18) Roberti, De matrimonii accusatione, Apoll. 6 (1933) 442.

عن نية لا مادياً[١٩] وان يكون موجباً مسؤولية[٢٠] ومصحوباً بالخداع .
(Causa formalis. imputabilis, dolosa)

وهذه الشروط هي ضرورية لجعل الزوج غير اهل للادعاء ببطلان زواجه.
لكن لا يهم انه كان سبباً لمانع بمعناه الحصري او الواسع[٢١] او كونه سبباً للمانع او لبطلان الزواج عن ذنب منه[٢٢] .

فينتج عن ذلك ان الزوج يبقى اهلاً للشكوى والادعاء لدى المحكمة اذا كان متسبباً بريئاً بمانع الزواج او ببطلانه (Cause innocente et passive) وهكذا من تحمل مثلاً خوفاً او قسراً[٢٣] فان حرمانه هذا الحق يكون جائراً ومضاداً للخير العام[٢٤] .

• في حق الزوج المشكوك في مسؤوليته (Causa dubie culpabilis)

عندما يكون الزوج « مسؤولاً عن البطلان مسؤولية اكيدة » يجعله الشرع القانوني غير اهل مطلقاً لشكوى زواجه . لكن هل يجب ان تفرض عليه العقوبة عينها اذا كان « مشكوكاً فقط في مسؤوليته » ؟

يرى العلامة بريوشتي مستنداً الى القانون ١٧٠٩ في بنده الاول ان القاضي لا يقدر ان يباشر تحديد الدعوى طالما لم يتأكد ان الزوج هو اهل شرعاً للمرافعة . فانه يقول « من الصواب ان لا يسير القاضي بالدعوى إلا بعد ابعاد كل شك في عدم اهلية المدعي »[٢٥] .

(19) Pont. Comm. du 17 juillet 1933, AAS 30 (1933) 345 ad I; Graziani, Limitazioni al diritto...IDE 46 (1935) 115.

(20) Toso, De matrimonio accusando vel denuntiando, Jus Pontificium, JP (1937) 11; Triebs, De promotore justitiae in causis nullitatis matrimonii, Apoll. 10 (1937) 397; il ne s'agit pas de la culpabilité au sens entendu dans le droit pénal ou dans l'ordre moral.

(21) Pont. Comm. du 12-3-29.

(22) Pont. Comm. du 17-7-33; Creusen, dans Nouvelle Revue Théologique, NRTh 60 (1933) 732-733 contre Gasparri, Tractatus canonicus de matrimonio, Typ. Polyg. Vatic. 1932, n 1260; Graziani, Limitazioni...IDE 46 (1935) 116-117 contre Roberti, Apoll. 6 (1933) 443.

(23) Pont Comm. du 17-7-1933 dans AAS 25 (1933) 345 ad I.

(24) Bartoccetti, Circa inhabilitatem conjugum accusandi matrimonium, Apoll. 11 (1938) 202. De Guise, o.c.p. 160.

(25) Circa inhabilitatem... Apoll. 11 (1938) 207.

لكن المؤلف يستطرد قائلاً بانه في حال وجود مسؤولية كهذه مشكوك فيها يقدر الاسقف المكاني ان يأمر المحامي عن العدل بالتدخل . فيكون هذا التدخل بمثابة اصلاح لعدم اهلية الزوج المسؤول مسؤولية غير اكيدة .

اما رأي الاستاذ شيبروتي فهو مخالف[٢٦] فانه يرى ان الزوج المشكوك في اهليته لا يمكن ان يحرم من حق شكوى الزواج . ولكي يثبت رأيه يميز بين الشك من حيث القانون والشك من حيث الواقع .

فاذا كان الشك من حيث القانون ، فالمادة ١٩٧١ التي تضع قاعدة تحدد حرية ممارسة الحقوق وهي تحتوي شذوذاً للشريعة[٢٧] يجب ان تؤول بحصر معناها . علاوة على ذلك يرسم القانون ١٥ من مجلة الشرع القانوني الغربي ان الشرائع في حالة الشك من حيث القانون لا تلزم بالعمل بها وان كانت مبطلة ورافعة للاهلية (irritantes ou inhabilitantes)

والاستاذ الشهير يستنتج قائلاً : وهكذا في الشك من حيث القانون « يجب اتباع الرأي الاكثر موافقة لاهلية الزوج للادعاء . بنوع انه لا ينبغي رد شكوى الزوج الا عندما لا يبقى ادنى شك في مسؤوليته[٢٨] .

واذا كان الشك من حيث الواقع فعلى الخصم او القاضي من قبل المنصب ان يعترضا به ، فالا فالزوج المشكوك في اهليته يتمتع بحق الشكوى فانه « لا احد يعتبر شريراً الا اذا ثبت ذلك » ، « ولا يمكن ان يحرم احد من حقه الا اذا ثبت ذلك بنوع اكيد » .

ان روبرتي يعتمد على نتائج هذا المقال ويستصوبها تماماً اذ يكتب : « اننا نرضى طوعاً بهذه النتائج وليس عالم بالفقه يقدر ان يخالفها بسهولة »[٢٩] .

وهذا يجب ان يكون موقفنا ايضاً فاننا مقتنعون تماماً ببراهين الاستاذ

(26) Ciprotti, De conjuge dubie habili ad matrimonium accusandum, Apoll. 12 (1939) 265-267.

(27) cc. 19 et 1667 CIC.

(28) Ciprotti, De conjuge dubie habili... Apoll. 12 (1939) 266.

(29) Roberti, Quando conjux dicendus sit dubie habilis ad accusandum matrimonium, Apoll. 12 (1939) 267.

شيبروتي ، ولاننا رفضنا على المحامي عن العدل ان يتخذ صفة قائمقام او متدخل في الدعوى لاصلاح عدم الاهلية كما يريد برتوشتي .

٥ في حق الزوج المسؤول من جهة والبريء من جهة اخرى

(Causa culpabilis ex úno capite et causa innocens ex altero capite)

كان رئيس اساقفة ميلان قد عرض على مجمع الاسرار المقدس ثمانية اسئلة بخصوص سبب بطلان الزواج . وهذا نص السؤال الاول :

« هل يجب ان يعتبر اهلاً لشكوى الزواج الخصم الذي كان سبباً للمانع او للبطلان اذا رفعت الشكوى « لسببين : سبب القسر والخوف وسبب الشرط الموضوع ولم يكن المتسبب مسؤولاً الا عن السبب الثاني » ؟

فعلى هذا السؤال اجاب مجمع الاسرار المقدس بالنفي في ٢٠ ايار سنة ١٩٣٨[٣٠] . ومن جوابه يستدل على ان الخصم الذي هو غير اهل « من وجه واحد » لا يقدر ان يقيم الدعوى « بالوجهين » ولو كان اهلاً من احد الوجهين . « فالشر — على حسب ملاحظة العلامة روبرتي — من اي نقص كان »[٣١] . ولكن المدعي المذنب لسبب واحد كان قادراً على شكوى الزواج للسبب الاخر الذي هو بري منه ، ولكان الحكم الصادر في ما يخص هذا السبب شرعياً[٣٢] .

٦ في حق الازواج ووضع الشروط

يرسم البند ٣٧ من ارشاد ١٥/٨/٣٦ ان الزوج « الذي وضع سبباً صالحاً وجائزاً للمانع هو اهل لشكوى الزواج » . ومجمع الاسرار المقدس عينه في جوابه الى اسقف مدينة ميلانو الايطالية بتاريخ اليوم الاول من شهر ايار سنة ١٩٣٨ يعلم بان الشرط الذي هو صالح وجائز بذاته وان كان موضوعاً بدون

(30) Rivista diocesana Milanen. 1938, p. 396; cfr Apoll. 11 (1938) 497-501.

(31) Roberti, Annotationes ad responsa Sacrae Congregationis de Sacramentis d. 30 maii 1938, dans Apoll. 11 (1938) 499 ad I.

(32) cfr Responsa ad dubia II et III dans Apoll. 11 (1938) 497.

رضى الاسقف المكاني لا يجعل الزوج غير اهـل لشكوى الزواج . ولكنه يلاحظ ايضاً بان شرطاً جائزاً بذاته يقدر ان يضحي غير جائز اذا كان النوع الذي اريد انجازه به هو غير جائز بذاته . وهذا هو الواقع اذا اريد تأكيـد البتولية بواسطة الفعل الزوجي[٣٣] . ففي هذه الحـال يضحي الشرط غير جائز وسيئاً عملياً[٣٤] .

واذا كان الشرط قبيحاً بذاته او بالعرض (par accident) يعتبره المشترع كانه غير موضوع[٣٥] . اذن لا يمكن ان ينشأ اي حق كان من وضع شرط كهذا ؛ فلا يقدر لا الزوج ولا المحامي عن العدل ان يلجأ الى هذا الشرط ... وعبثاً يلجأ اليه اي كان[٣٦] .

لكن لا يجوز عدم التمييز بين الشرط القبيح (Conditio turpis) والشرط المضاد لجوهر الزواج (Conditio contra matrimonii substantiam) . فالبند ٣٨ في فقرته الاولى ب للارشاد المذكور اعلاه يرسم تعريضاً ان الازواج الذين « وضعوا شرطاً مضاداً لجوهر الزواج ولا يقدرون ان يشكو زواجهم . فان هذا الشرط يجعل الزواج باطلاً ؛ وبالفعل عينه ينتج حق الشكوى ولكن بوضع شروط كهـذه يصبح الازواج مسؤولين عن بطلان زواجهم فيحرمون من حق الشكوى .

في هذه الحال يعود حق اقامة الدعوى الى المحـامي عن العدل وحده[٣٧] .

وبالاختصار اذا كان الشرط صالحاً يقدر الزوج دائماً ان يشكو زواجه . اما اذا كان الشرط قبيحاً فلا يقدر ان ينتج منه ادنى حق ولا يكون احـد اهلاً لشكوى الزواج . واخيراً ان كان الشرط مضـاداً للجوهر كما لو كان

(33) Sacra Romana Rota, S.R.R. Tergestina, nullitatis matrimonii, coram Grazioli, 11 juillet 1938.

(34) Bartoccetti, Circa inhabilitatem conjugum... Apoll. 11 (1938) 202; Roberti, Annotationes... Apoll. 11 (1938) 500.

(35) c. 1092 § 1 CIC.

(36) Roberti, De accusatione matrimonii... Apoll. 12 (1939) 115.

(37) Roberti, ibid.

ينفي احدى خاصتيه الجوهريتين فالشكوى تبقى من اختصاص المحامي عن العدل وحده[٣٨].

٧ في حق غير الكاثوليك

قبل نشر الشرع القانوني كان غير الكاثوليك عموماً محرومين من حق اقامة الدعوى ، لكنهم كانوا احياناً بنوع شاذ مقبولين في المطالبة لحقوقهم وخصوصاً في الدعاوى الزواجية . الا انه بنشر الشرع القانوني لانت القوانين ولم يعد الاجتهاد يمنع غير الكاثوليك منعاً باتاً من المرافعة لدى المحاكم الكنسية[٣٩] . ولكن جواب ديوان التفتيش المقدس الصادر في ٢٧ كانون الثاني ١٩٢٨ اعاد البحث في هذه المسألة عندما اعلن بان غير الكاثوليك المعمدين وغير المعمدين لا يقدرون ان يرافعوا في الدعاوى الزواجية . اما اذا كانت اسباب خصوصية (كضرر للخصم الكاثوليكي او رجاء وطيد باهتداء الخصم الغير الكاثوليكي) تتطلب قبول غير الكاثوليكي كمدع فيلزم في كل حال الالتجاء الى ديوان التفتيش المقدس[٤٠] . وهذه الفتوى لا تلزم محكمة الروتا فقط لكنها اعطيت على السواء لكل محاكم الابرشيات[٤١] .

وهذه هي نتيجة قانونية لمرسوم البند ٨٧ الذي اليه يسند الديوان المقدس جوابه . ففي هذا القانون يقول المشترع ان العماد وحده يجعل الانسان شخصاً في كنيسة المسيح له كل حقوق المسيحيين وعليه كل واجباتهم .

وهكذا فغير المؤمن بما انه لم يتقبل سر العماد ليس شخصاً في الكنيسة ولا

(38) Roberti, De accusatione matrimonii... Apoll. 12 (1939) 115.

(39) Roberti, De competentia in causis matrimonialibus initis a promotore justitiae, Apoll. 11 (1938) 215.

(40) AAS, 20 (1928) 75 resp. ad I dubium; cfr Haring, Das Klagerecht der Akatoliken, dans Theologishe Praktishe Quartalschrift 89 (1936) 357-358; idem, De promotore justitiae in causis nullitatis... Apoll. 10 (1937) 397-399.

(41) AAS 31 (1939) 131, Decretum de competentia in causis matrimonialibus et de jure promotoris accusandi matrimonia acatholicarum; cfr Roberti, Annotationes... Apoll. 12 (1939) 157-161.

يقدر اذن ان يدعي لنفسه باي حق كان من الحقوق التي هي للمؤمنين بحكم انضامهم الى الكنيسة . فليس هو بالنتيجة اهلا للادعاء ببطلان زواجه .

اما غير الكاثوليك المعمدون الهراطقة والمشاقون فبما انهم اشخاص في الكنيسة يتمتعون ببعض حقوق ممنوحة للكاثوليك ولكن لانهم وضعوا عائقاً للاتحاد مع الكنيسة فالمشترع يحرمهم من بعض الحقوق الاخرى ومنها الادعاء ببطلان زواجهم .

والكافرون[42] يحرمون هم ايضا من حق شكوى زواجهم ، فاسم غير الكاثوليك يطلق عليهم « فيما يخص حق الشكوى في الدعاوى الزواجية » بموجب جواب من مجمع التفتيش المقدس موجه الى رئيس اساقفة مدينة سالزبورغ بتاريخ السابع والعشرين من شباط سنة ١٩٣٧[43] .

٨ في حق المحرومين

ان كتاب الشرع القانوني يميز بين المحرومين الواجب اجتنابهم والمحرومين المحتملين بعد صدور حكم موقع او معلن للحرم ، وبين المحرومين المحتملين قبل صدور اي حكم .

وقد قصر الشارع الاهلية للادعاء في جنب المحرومين الواجب اجتنابهم والمحرومين المحتملين بعد صدور حكم منزل او معلن للحرم . وبوجه العموم ، يجب على القاضي — اذا كانوا مدعين — ان يرد دعواهم اما بحكم المنصب او عند طلب المدعى عليه[44] . ولكن اذا كان طلبهم يرمي الى ابعاد ضرر او خطر عن انفسهم — كما هي الحال في الدعاوى الزواجية — فيقدرون ان يرافعوا لا بانفسهم بل بواسطة وكيل .

(42) c. 1325 § 2 CIC.
(43) Karl Kronlächner, Auch Apostaten gelten als Acatholici im Sinne der Entscheidung des S. Officium vom 18. Janner 1928, Theol. Prakt. Quart. 90 (1937) 321; cfr une recension dans Jus Pontificium 17 (1937) 282.
(44) cc. 1654 § 1; 1628 § 3 CIC.

اما المحرومون المحتملون قبل صدور حكم معلن او موقع للعقوبة فانهم يتمتعون بكامل اهلية المرافعة فيستطيعون ان يرافعوا ويدعوا ببطلان زواجهم، ولكنه يمكن دائماً صدهم بدفع حرمهم. وهذا الدفع يكون دعوى طارئة يفصلها القاضي بقرار منه[٤٥].

٩ حق القاصرين والمجانين و«الاجانب عن الدعوى (Extranei)

في المسائل الروحية — كما هي الحال في الدعاوى الزواجية — وفي الامور المقترنة بالروحية لا يحتاج القاصرون الذين بلغوا سن الرشد الى الحصول على رضى وكلائهم الشرعيين للادعاء والدفاع لدى المحاكم الكنسية. وحتى نهاية السنة الرابعة عشرة من عمرهم يقوم مقامهم الوصي الذي يعينه الاسقف المكاني او الوكيل الذي يختارونه برضى الاسقف المذكور. اما بعد السنة الرابعة عشرة من عمرهم فيرافعون ويدافعون بانفسهم[٤٦].

اما المتوهون والمجانين البالغون فانهم يرافعون لدى القضاء بواسطة آبائهم او اوليائهم او اوصيائهم. والوصي المعين من السلطة المدنية يمكنه ان يدافع لدى المحكمة الكنسية ولكن بموافقة الاسقف وحده[٤٧].

اما «الاجانب عن الدعوى» فانهم بعد ان ابطل القانون ١٩٧١، الشرع القديم في هذا الموضوع لم يعودوا قادرين على شكوى زواج يعلمون بطلانه وعلى الكثير يمكنهم ان يخبروا به الاسقف المكاني او المحامي عن العدل.

(يتبع)

الخوري يوسف حتي
دكتور في الحقوق الكنسية
نائب رئيس المحكمة البطريركية الاستئنافية المارونية

(45) cc. 1654 § 2; 1628 § 3; 1837 sq. Roberti, De officio promotoris justitiae accusandi matrimonia acatholicorum, Apoll. 10 (1937) 596.

(46) c. 1648 § 3; Naz, Traité de droit canonique, vol. IV n 230 p. 132.

(47) cc. 1648 §§ 1 et 2; et c. 1651.

تعريف عن الكتب

الجزء الثاني من كتاب مفرج الكروب : في اخبار بني ايوب

تأليف جمال الدين محمد بن سالم بن واصل

نشره الدكتور جمال الدين الشيّال

استاذ التاريخ الاسلامي في جامعة الاسكندرية

بقلم رشدي الحكيم

مطبوعات ادارة احياء التراث القديم (وزارة التربية والتعليم المصرية)

المطبعة الاميرية في القاهرة ٥١٧ صفحة

هذا الكتاب من الكتب ذات الشأن التي يعنى الدكتور جمال الدين الشيال باخراجها اخراجاً علمياً متقناً منقحاً وقد صدر الجزء الاول منه عام ١٩٥٣ وهو يتضمن تاريخ نور الدين محمود بن زنكي في ٢٨٦ صفحة . وصدر الآن الجزء الثاني منه ويحتوي تاريخ صلاح الدين الايوبي الى حين وفاته في ٥٤٠ صفحة عدا المقدمة . وهذا الجزء كسائر ما ينشره الدكتور الشيال من الكتب تصحيحاً وتعليقاً وتفسيراً للكلمات العمرانية وبخاصة ما يتعلق منها بآلة الحرب والوان السفن الحربية وطوائف الجند المحارب مع ضبط الاعلام عند المسلمين والصليبيين وغير ذلك . وذيل هذا الجزء بواحد وعشرين ملحقاً او وثيقة تاريخية معظمها رسائل بقلم القاضي الفاضل الكاتب المثنى المشهور وزير صلاح الدين صدرت عن العاضد آخر الخلفاء الفاطميين الى اسد الدين شركوه والى صلاح الدين وعن صلاح الدين الى الديوان العزيز للخلافة العباسية في بغداد والى بعض ملوك المغرب .

وقد اذكرتني حواشي هذا الكتاب كلمة ابي بكر الخوارزمي عندما اسنّ « اصبحت لا اشتهي شيئاً سوى النظر في حواشي الكتب » ولا ريب في انه كان يعني امثال هذه الحواشي الممتعة والتي هي زبدة بحث وتحقيق وغوص في اعماق المراجع المختلفة من عربية وافرنجية ، ومن نظر الى ما يقوله

الاستاذ في المقدمة « واشهد اني كنت اقضي احياناً الاسبوع والاسبوعين بل والشهر جرياً وراء مصطلح غامض اسمى التحقيق والتعريف » عرف مبلغ ما عانى الدكتور من المشقة والجهد والاناة حتى اخرج الكتاب على هذه الصورة من الاتقان .

وقد علقت على هامش هذا الجزء في اثناء قراءتي له ملحوظات احببت أن اضعها امام انظار المحقق المفضال لعل فيها ما يستحق النظر والاخذ بعين الاعتبار .

اما الجزء الاول فقد وفاه الاستاذ الدكتور مصطفى جواد حقه ونشرت تصويباته في آخر الجزء الثاني هذا .

جاء في الصفحة م من المقدمة بيت شعر لابن سناء الملك :

وصنتك واللاجي يعاند بالعذل فكنت ابا ذر وكان ابا جهل

وصوابها اللاحي بالحاء لا بالجيم بمعنى اللائم ولعلها من خطأ الطبع .

في الصفحة ٢ من الكتاب س ١٢ ومحى سنة والصواب ومحي بيائين .

ص ٦ س ٢ ضبطت سروج بتشديد الراء . والصواب سروج على وزن رسول واليها ينسب ابو زيد السروجي الذي اجرى الحريري المقالات على لسانه .

ص ١٨ س ١ وتفريطهم في البلاد وبذلهم القطيعة للفرنج من غير ان يبدوا عذرا ونرى ان ما ورد في الاصل (يبلوا عذرا) هو الارجح وفي القاموس وابلاه عذراً اداه اليه فقبله .

ص ٢٨ س ١٤ من رسالة فاضلية من صلاح الدين الى الديوان العزيز ببغداد (وانا لا نتمكن بحصر منه (من العدو) مع بعد المسافة وانقطاع العمارة وكلال الدواب التي بها على الجهاد قوة) واذا جاوزناه كانت المصلحة بادية والمنفعة جامعة واليد قادرة والبلاد قريبة الخ) وربما الصحيح (وحاورناه) بالراء لا بالزاي .

ص ٣٣ من قصيدة عماد الدين الكاتب :

لا تنن من فرق الفراق الادمعا

ضبطت فرق بسكون الراء . والصواب بفتحها بمعنى الخوف :

قلب اصابته العيون ولم يزل من سهما بالحاجبات مروعا

ومن التجبر انني اصرتـه في ظعنهم وسألت عنه الاربعا

ولعله (ومن التجني) :

اصبحت اذ شيتهم لثلاثة صبري وغمضي والفؤاد مشيعـا

ضبطت مشيّعا بالبناء المجهول والسياق يقتضي ان يكون للمعلوم .

ص ٤١ س ٣ (والكاتب له حسن مجد الدين ابي السعادات). والصواب بو السعادات .

ص ٤١ س ١٥ .

فكأنني بالساحل الاقصى وقد ساحت ببحر دم الفرنجة ساحه

لعله (بالمسجد الاقصى) .

ص ٤٣ س ١٧ ورد في قصيدة لعماد الدين الاصفهاني :

وحل عن المسلمين لباهم المدلج

والصواب (وَجِلّ) بالجيم وتشديد اللام ولعلها من خطأ الطبع .

ص ٥٧ س ١ .

ابلغ دهري قصدي وقد قصدت بمصر ذرى يوسف

وقد ضبطت ذرى بضمة على الذال كانها جمع ذروة . والصواب على ما ارى (ذرى) بفتحها بمعنى الملجأ والناحية والفناء .

ص ٩٦ س ٦٩ من رسالة للقاضي الفاضل الى صلاح الدين يذكر له اولاده ويشوقه اليهم (اما يشتاق جيد المولى ان يتطوق بدورهم اما تظمأ عينه الى ان تتروى بنظرهم اما يحن قلبه الى قلبه اما يلتقط هذا الطير الطائر بتقبيلهم ما خرج منهم من حبه وللمولى ابقاه الله ان يقول :

وما مثل هذا الشوق يحمل بعضه ولكن قلبي في الهوى بقلوب

وربما كان الصواب (بدررهم) جمع درة لا بدورهم جمع بدر (ولكن قلبي في الهوى لقلوب) وقلوب يجيء بمعنى متقلب وكأن هذا البيت ينظر الى قول المتنبي :

وبي ما يذود الشعر عني اقله ولكن قلبي يا ابنة القوم قلب

وفي هذه الرسالة يقول القاضي الفاضل .

(وليس فيهم بحمد الله من يؤخر على ما عود الله من صحة وسلامة وكفاية ووقاية ، ولزوم المستقل منهم لمشهد الكتاب ولموقف الأمراج وبخايل الحضر منهم من تجت ليل الصبى انور دلالة من ضوء السراج) .

ولعل الارجح (ولزوم المستقل منهم لمهد الكتاب عن ثدي الاملاج) والاملاج الارضاع .

اما (مخايل الحضر) فالاغلب انها (مخايل الفجر) .

وفي هذه الرسالة ايضاً ص ٧٠ س ٢ .

(وصغيرهم ما فيهم عند العلا صغير) وما فيهم .

ص ٧٦ س ١ وصاحب الطبرية واخوه صاحب جبيل والصواب (وصاحب طبرية) البلدة المعروفة وليس المقصود صاحب حملة الطَّبَر بدليل ذكر صاحبه جبيل بعده .

ص ٧٨ س ١٢ .

هو يومُ اضحى كيوم حنين سهل الله نصره في الحزون

وضعت ضمة على الميم في يوم وحقها ان تكون منونة (هو يومٌ اضحى كيوم حنين) .

ص ٨١ س ٤ (فصعد انسان من العامة بقميص خلق) ضبطت خلق على وزن كتف والصواب (خَلَق) محركة .

ص ٨٤ س ٤ (الى ان غدت اكبادهـا السود ترجف) ضبطت ترجف بكسر الجيم والصحيح ضم الجيم .

ص ٩٠ س ٢ .

ذلاته لي المدام فاضحى لين العطف بعد طول شماس

ضبطت شماس بفتح الشين والصواب ضمها .

ص ٩٠ س ٧ امنا. الله والكرام واهل الجود والعلم والتقى والباس (والكرام) الواو زائدة .

ص ٩٨ س ٢ (واعرضت عني كل ما فيه صلاح لـك وللمسلمين) والصواب (واعرضت عن) ولا شك انها من خطأ الطبع .

ص ٩٨ س ٦ (واحسب أحدا ما يواجهك بهذا) ربما كان الصواب (ما يوجهك بهذا) .

ص ٩٩ س ٧ (ومدحه جمال الدين ابو غالب محمد بن سلطان بن الخطاب) وعلق عليه في الحاشية ٢ (انه لم يعثر له على ترجمة) ولجمال الدين هذا ترجمة في الوافي بالوفيات .

ص ١١٨ من الجزء الثالث .

ص ١٠٠ س ١٣ (وكان ذلك على نهر شيخه وهو نهر يرمي الى الفرات) وعلق عليه في الحاشية ٨ (انه لم يجد لهذا النهر ذكرًا عند ياقوت لضبط اسمه) . وقد ذكره ياقوت تحت اسم سنجه ويرجع في ذلك الى كتاب بلدان الخلافة الشرقية ص ١٥٦ والتعليق بالحاشية (١٣) .

ص ١١١ س ٦ (وقطع من كان ينازع الخلافة ردا.ها ويطهر المنابر من رجس الادعياء) ربما كان الصواب (وتطهير) .

ص ١١١ س ١٦ و ١٧ (فانهم لو بذلوا بلادهم كلها ما وفت بفتح مصر التي رحل بها أسامي الادعياء الزاكية اعوادها) ولعـل الصواب (التي ارجل بها أسامي الادعياء الزاكية اعوادها) .

ص ١١٩ س ٩ (ثم اعمال البقعه) ولعلها (باعشيقـا) من قرى الموصل كبيرة كالمدينة من نواحي نينوى في شرقي دجلة ولها نهر جار يشقها (مراصد الاطلاع) .

ص ١٣٨ س ٢ في قصيدة ابن سناء الملك هذا البيت :

واستعمل الجد فيها غير مكترث ... بالجد حتى كان الجد كاللعب

جاءت كان دون همزة على الالف وضبط الجد بضم الدال في حين ان كأن حرف تشبه والجد اسمها .

ص ١٤٥ س ١٤ في قصيدة لابن سناء الملك ايضاً :

اتى اليهـا يقود الجيش ملتطا فالبيض كالموج والبيضات كالحبب

ولعلها (فالبيد كالموج) .

ص ١٤٥ س ١٧ وفي هذه القصيدة :

جمالهم من مناژهم اذا فملوا حمالة السبي لا حمالة الحطب

وربما كان الصواب (اذا قفلوا) .

ص ١٤٦ س ٤ وفي القصيدة نفسها :

فليت كل صباح در شارقه فدا ليل لفتى الفتيان في حلب

والصواب (ذر شارقه) بالذال و(فدا. ليل) وهذا البيت يشبه بيت ابي تمام:

ايا سهري بليلـة ابرشهر ذممت الي نوماً في سواهـا

ص ١٤٨ س ١٢ (وكذلك فعل بابراج وقلاع وغيرهمـا) وابراج وقلاع هنا ليست اسما. امكنة وانما هي جمع برج وقلعة ويقصد المؤلف الى ان صلاح الدين كما فعل ببيسان فعل بابراج وقلاع غيرها .

ص ١٦٠ س ٥ من كلام العماد الكاتب يصف حصار الكرك (فأناف الابراج مجذوعه وثنايا الشرفات مقلوعه) والصواب (فآناف الابراج مجدوعه) آناف جمع انف ومجدوعة بالدال .

ص ١٦١ س ١ في قصيدة لابن سنا. الملك :

تخر له الاملاك ذلا وانما يعز اذا خرت لديه من الذل

وربما كان الاولى (تعز اذا خرت) .

وفي القصيدة :

وارجلها لو قطعت كسرت بين عليها لحم والصل يسعى بلا رجل

والصواب (لسرت) والضمير يعود للخيل .

وفيها :

وصبحت أخرى صبحتك باهلها ومستك اذ مشيت وهي بلا اهل

والصواب (اذ مسيت) بالسين .

وفيها ايضاً :

احسوا بطل للخريف فجاءهم ريح من النيـل المسدد بالوبل

والصواب (فجادهم) بالدال و(من النبل) بالبا. لا باليا. جمع نبلة .

ص ١٦٢ س ٢ ومنها :

وما شرقوا بالماء والرفق اذ رأوا جيوشك لكن بالفوارس والرجل

ولعل الصواب (والريق) باليا. .

ص ١٦٦ س ١٥ (وانما مقصوده ردهم الى طاعة الخليفة ونصرة الاسلام وردهم عما اعتادوه من الظلم واستحلال المحرم) وربما كان الاولى (ووزعهم عما اعتادوه) .

ص ١٦٧ س ١ (وابوه زين الـدين هو بيتهم وشيد امرهم) ولعله (هو بنى بيتهم وشيد امرهم) .

ص ١٧٢ س ١٥ (وقام يضبط الامور والجلوس في كل يوم في النوبتية) والصواب (وقام بضبط الامور) .

ص ١٨١ س ١٧ (وعلم نجاح تقي الدين في ركوب تلـك اللجة) ولعله (وعلم لجاج تقي الدين) .

ص ١٩١ س ٣ (فايقنوا بعـده بالبوار واشتجر فيهم القتل والاسر) والصواب (واشتَجَرَّ فيهم) اي اشتد .

ص ١٩٣ س ٢ (ومن البارونية من اخطأه البوار فاصابه وساءه الأسار) وربما كانت (فاصابه اسار الاسار) الاولى بمعنى الحبل والقيد والثانية الاسر .

ص ١٩٣ س ١٢ (وايس الناس اذ لا انتعاش للملة) ولعلهـا (وايقن الناس) او (وايس الناس من انتعاش الملة) .

ص ١٩٧ س ١٢ (وهو في عنا. من سقمه قال فقيل له ان الله تعـالى ايقظك ولن يعيذك من السـو. سواه) ولعلها (ان الله تعالى انعهك) .

ص ١٩٩ س ٨ من قصيدة ابن السـاعاتي :

تخال حماة حوزتهـا نسا. يخوضون الحديـد مقنعينا

ضبطت حماة بضم التاء. والصواب بفتحها جمع حامي لا حماة البلدة المعروفة.

ص ٢٠٠ س ٦ ومن القصيدة .

سهاد جفونهـا في كل فيح سهـاد يمنح الغمض الجفونا

ولعلها (في كل فج) .

ص ٢٠٠ س ٧ :

فقلب القـدس مسرور ولولا سُطاك لكان مكتئباً حزينا

ضبطت سطاك بضم السين وهي بفتح السين .

ص ٢١١ س ٢ (فجاءت كالفتح بالفلك المواخر) وفي الفتح القدسي للعماد ص ٣٦ (فوافت كالفتح الكواسر بالفلك المواخر) .

ص ٢٠٠ س ٤ (والحاجب لولو مقدمها ومقدامها وضرغام غابتها وهمامها) ولعلها (وضرغام غابتها) بالباء الموحدة لا بالياء المثناة وفي الفتح القدسي (غابها) بالباء .

ص ٢١٢ س ١٠ (لقد تحاذر (كذا) اهل الخبرة عدة من كان فيه من المقاتلة بما يزيد على ستين الفا) . وهي (تحازر) بالزاي لا بالذال ولا حاجة عندئذ لوضع كلمة (كذا) بعد تحاذر .

ص ٢٢١ س ٢ (وعرج به منه الى السموات العلى) ضبطت عرج بتشديد الراء والصواب عرج بالتخفيف .

ص ٢٢٥ س ١ (واياكم ان يستذلكم الشيطان) والصواب (يستزلكم) بالزاي لا بالذال من الزلة لا من الذلة .

ص ٢٣٥ س ١١ و ١٢ و ١٣ من قصيدة ابن سنا. الملك (وتاجاً وطيلسانا وردنا) ضبطت الراء بالكسر والصواب ضمها .(فلا الرمح تثنا ولا المهند ظنا) ولعلها طنًا بالطاء المهملة . (ولم يثني عليها) والصواب ولم يثن لانها مجزومة بلم .

ص ٢٣٦ من قصيدة ابن سناء الملك .

وضيغم بحلقة صيـد يجمع الليث والغزال الاغنا

وقد ضبطت الاغن بضمة على الغين وهي مفتوحة .

وجرت منهم الدماء بحارا فجرت فوقها الجزائر سفنا

وربما كانت (الحرائر) ويقصد بها الكرائم من الخيل :

صَنعْتَ فيهم وليمة عرس رقص المشرفي فيها وغنى

وقد ضبطت صنعت بفتح تا. المخاطب والصواب صَنَعْتُ والضمير يعود الى حلقة الصيد وضبطت رقص بتشديد القاف والصواب التخفيف .

واللعين الابرنس اصبح مذبوحاً بيمين لم يعدم الدين يمنا وربما كان الاولى .

واللعين الابرنس اصبح مذبوح بيمين لم تُعدم الدين يمنا ومعلوم ان صلاح الدين هو الذي قتل الابرنس بيده :

وتهادت عرائس المدن تخلا وثمار الآمال منهن تجنا

والصواب (تجلى) لا تخلا .

لا يخص الشام منك التهاني كل صقع وكل قطر يجنى

والصواب(الشآم)ليصح الوزن وقد ضبطت صقع بكسر الصاد والصواب ضمها .

ص ٢٣٨ س ٣ من شعر الملك تقي الدين عمر بن شاهنشاه :

شرك هذه الاماني فبالله كم واقع بغير خلاص

ضبطت شرك بكسر الشين وسكون الراء والصواب شرَك محركة وبهذا يستقيم الوزن والمعنى .

فكأنما الدنيا بيهجة حسنها تحلا على اذا رايتك مقبلا

والصواب (تجلا) من جلوة العروس لا من الحلاوة .

ص ٢٤٠ س ٨ (وكانت الالسنة ربما صلقة) والصواب سلقة بالسين .

ص ٢٤١ س ٨ (واستحكم وهنه وضعف ركنه وزاد حسنه وزال حزنه) والصواب (وزال حسنه وزاد حزنه) .

ص ٢٤٢ س ٩ (فأن الذي سيرت الينا بالأمس قد نفدت) والصواب (قد نفد) .

ص ٢٤٥ س ٦ (فكان ذلك الشواني لجدوى لضيق المجال [كذا]) وربما كانت العبارة (فكانت تلك الشواني قليلة الجدوى لضيق المجال) .

ص ٢٥١ ج١ في الحاشية (١) ان نص ابن الاثير (من غوغاء الحاج العراقي وبطاطيهم وطاعتهم النالم الكثير) وفسر البطاطي بأنه يفهم منها انها مرادفة

لغوغا. وطماعة واورد شواهد من القاموس واللسان تفيد ان البطيط العجيب ورأس الخف بلا ساق والداهية .

والذي ارجحه ان بطاطيهم محرفة عن بطّاليهم من البطالة .

ص ٢٥٤ س ٤ (وتجنب عقبة فيق) وضبطت بفتح الفا. والصواب كسرها او هي أفيق على وزن عتيق .

ص ٢٥٤ س ٢١ (ولم يكن من رأيه التوزع والسكون واضاعة الحزم) ولعل الصواب (التودع) بالدال من الدعة وان كان للتوزع وجه ايضاً .

ص ٢٦٢ س ٢ (مقابل قرنه من السور) ولعل الصواب (قرنة) بالتا. المربوطة وكذلك في س ٨ .

ص ٢٧٠ س ١٤ (ووجد السلطان ابن اخيه الملك المظفر قد عمر قلعة حماة وحصنها وعمر خنادقها) وقد يكون الصواب (وعمق خنادقها) بالقاف .

ص ٣٠٠ س ٩ (فرد كل شي. على مستحقه ولم يعدم الا القليل وضبطت يعدم بالبنا. للمجهول والاولى بنا.ها للمعلوم .

ص ٣٠٢ س ١٤ (وجا.تهم في البحر مراكب اخلفت من عدم منهم بالبنا. للمجهول والاولى (من عَدِم) بالبنا. للمعلوم .

ص ٣٠٣ س ٤ (وامر اهل عكا باغلاق ابوابها ووجد بذلك الفرج) وقد سقطت كلمة الفرنج قبل الفرج لانهم هم الذين جا.هم بذلك الفرج .

ص ٣٠٤ س ١٨ (والخيل قد ضجرت من عرك اللجم) والصواب (من علك اللجم) باللام لا بالرا. .

ص ٣٠٧ س ٥ (وثار ثائرها وسار سائرها وطار طائرها ونقضت خزائنها) والاولى ونفضت خزائنها بالفا. وان كان للاولى وجه ضعيف .

ص ٣٥٢ س ١٣ (العدو الذي قد استفحل امره واستشر شره) والصواب (استشرى شره) .

ص ٣٥٣ س ٨ (الا وقد طل ظهرها وقل وقرها) وقد يكون الاصوب (وفرها) بالفا. .

ص ٣٥٣ س ١٣ (ويوماً بالنقب وليلا بالسرايات وطوراً بطم الخنادق وانا، بنصب السلالم) والصواب (وانا.) كسحاب ومن معانيها الوهن والساعة من الليل .

ص ٣٥٤ س ٥ (وهذه ابراج وستائر للرجال ومنجنيقات من العطب لا توثر فيها الحجارة الرامية ولا تعمل فيها النار الحامية). وارى ان صوابها (منجيات من العطب) لا منجنيقات .

ص ٣٥٧ س ١٧ (ويعز عليهم) وعلق في الحاشية (٥) بما يأتي (كذا بالاصل ولا يستقيم بها المعنى) ولعله (وتغر) بالتاء والغين او (ونمر) بالنون والعين وكلاهما يفيدان معنى الغضب والصياح .

ص ٣٦٨ س ١١ (وقتل من العدو كند عظيم وقاتل دون جماعة من مقدميهم فما قتل حتى قتلوا) والصواب (وقاتل دونه) .

ص ٣٦٩ س ١٩ (وكان بلدا خفيفا محكم الاسوار عظيم البناء) والاصح (حصيناً) لا خفيفاً .

ص ٣٧٢ س ٤ (وهو يُقطع الدواية الاستباريه ما اراد من البلاد) والصواب (والاسبتاريه) لان هؤلاء غير اولئك .

ص ٣٨٦ س ٦ (انكم جند الاسلام اليوم ومنعته) وقد ضبطت منعة بكسر الميم وسكون العين والصواب (منعة) محركة جمع مانع .

ص ٤٠٨ س ١٠ في سياق كلامه على عزم السلطان على الحج وامره بتهيأة الازواد والنفقات (ثم فند السلطان في عزمه) والصواب (ثم فتر) من الفتور.

ص ٤١١ س ١٩ (والملك في الظاهر لابنه وفي الحقيقة ليس لابيه الا مجرد الاسم) والصواب (والملك في الظاهر لابيه) .

ص ٤١٢ س ٩ (فجمع الاوجية [كذا ؟ الاجناد] الاوجية جمع عربي لكلمة تركية وهي آوجي ومعناها الصياد ثم اطلقت على الجنود الرماة .

ص ٤٣٦ س ٧ (ثم ينهض الى خيمة خاص له ينام فيها) (خيمة خاصة) كما ورد في تأليف القاضي بن شداد .

ص ٤٣٨ س ١٠ (ولقد قلبت في خزائنه كيسان من الـذهب المصري

وكيسان من الفلوس) وعلق في الحاشية ١ ان الاصل (وكيسين) والصحيح (بكيسين) بمعنى ان الذهب بدل به الفلوس وهكذا اوردت في تاريخ ابن شداد.

ص ٤٣٩ س ٨ (وخاب الراجون وعاب الملاحون) وفي الفتح القسي للعماد (وغاب اللاجون) تخفيف اللاجئون .

ص ٤٣٩ س ١٠ (ضحوكا بمهابة فحوما بجلالة) ولعله (مازحاً بجلالة) .

ص ٤٣٩ س ١١ (معصب الكبائر ولا يسامح بالصغائر) ولعله (يغضب للكبائر) .

ص ٤٤٣ س ١٠ (عضد الله به الدين) ضبطت بتشديد الضاد وهي بالتخفيف وقد سبق ان انتقدها الاستاذ الدكتور مصطفى جواد في تصويباته عن الجزء الاول .

ص ٤٤٥ س ٢ (وليأتي الله به بنيان الاعداء من القواعد) والصواب (على بنيان الاعداء) بزيادة على .

ص ٤٤٦ س ١٣ (فما اعترض ليل كربة الا انصدع له عن فجر وضاح ، ولا انتقض عقد غادر الا عاجله الله سبحانه بأمر فضاح ، ولا انقطعت سبل نصرة الا وصلها الله تعالى بمن يرسله) وقد سقطت هنا كلمتان او ثلاث ولعلها (بمن يرسله من الانصار النُّصَّاح) او ما في هذا المعنى .

ص ٤٤٨ س ١ (استشرفتك الصدور وتطلعت اليك عيون الجمهور واستوجبت عقيلة النعم بما قدمت من المهور) وقد ضبطت (استوجبت) بسكون التاء الثانية والصواب فتحها .

ص ٤٤٩ س ١ (فمن درك قاتلت بجبرك قبل عسكرك ونصرت باثيرك قبل عشيرك) ولعل الصواب (باثرك) .

ص ٤٤٩ س ١٨ (ودفعت الخطب الاشق ، وطلعت انوار النصر مشرقة بك وهل تطلع الانوار الا من الشرق) ولعل الارجح ان تكون الجملة (وطلعت وانوار النصر) بتاء المخاطب .

ص ٤٥٠ س ٧ (وتدبير ما عدقه الله بأمير المؤمنين من امور اوليائه اجمعين) والصواب (عذقه) بالذال بمعنى اناطه .

ص ٤٥١ س ١ (فهي وان كانت لك عادة وسبيل لاحب الى السعادة) وردت لاحب مضافة الى سبيل وربما كان الاولى (وسبيلا لا حبا) .

ص ٤٥٢ س ١٣ (والمصاف التي ضربت فكنت ضارب كاتها) ضبطت المصاف بكسر الضاد دون تشديد وصوابها مشددة بمعنى القتال .

ص ٤٥٢ س ١٤ (والتدريب الذي اطلق جدك ، والتجريب الذي اورى زندك) ولعل الصواب (الذي اذلق حدك) .

ص ٤٥٥ س ١٠ (وروحنا اذا هوت فيه الدوحات اينعت الضروع سابقة النور باسقة الثمار) ولعلها باتقة النور .

ص ٤٥٧ س ٢ و٣ (وموهبة تشد موضع الكلم وتسد موضع الثلم) ولعلها (تشد جوامع الكلم وتسد مواضع الثلم) .

ص ٤٥٨ س ٢ (وقلب عليك اسناد الفتكات فتقلبت ، واوضح لك منهاج البركات فتقبلت) ولعلها (فتقيلت) بالياء المثناة من تقيل اباه اشبهه .

ص ٤٥٨ س٩ (وهذا المسند الجامع من قديم الفخر وحديث لاغنتك غريزة عزيزة وسجية سجية) ولعل الصواب (من قديم للفخر وحديث لاغنتك غريزة غزيرة وسجية سخية) .

ص ٤٥٨ س ١٣ (وخلال جلال عليك شواهد انوارها تتوضح ومساعي مساعد لديك كمائم نورها تتفتح) وعلى الارجح (ومساعي مساعدة) وقد تكون من خطأ الطبع .

ص ٤٥٨ س ١٤ (فكيف وقد جمعت لك في المجد بين نفس واب وعم ، ووجب ان سألك من اصطفا. امير المؤمنين ماذا حصل ثم على الخلق عم) لعله ووجب ان نالك من اصطفا. امير المؤمنين ما اذا حصل .

ص ٤٥٨ س٢١ (على ان قلدك تدبير مملكته الذي اعرقت في ارثه واغرقت في كسبه) والصواب (التي اعرقت) لا الذي .

ص ٤٥٩ س ١٠ (وتبوأ منها صدرا لا تتطلع اليه عيون الصدور ، واعتقل منها درجة على مثلها تدور البدور) والصواب (واعتلِ منها درجة) .

ص ٤٥٩ س ٢٠ (واسحب ذيول الفخار حيث لا تصل التيجان وَاملأ لحظا من نور الله حيث تتقي الابصار لجيد الاجفان) والارجح (واملأ لحظك من نور الله) .

ص ٤٦٠ س ١١ (فهم وهم يد في الطاعة على من ناواهم يسعى بذمتهم ادناهم ، وتحاكم فيهم وانت عند امير المؤمنين أعلاهم) ولعلها (وتحكم فيهم).

ص ٤٦٠ س ١٩ (وعرفهم بركة سلطانك ، واقتد قلوبهم بزمام احسانك) ضبطت الدال من واقتد بالكسر والصواب سكونها من الاقتياد لا من القدوة.

ص ٤٦١ س ٢ (والجهاد فانت راضع دره وناشئة حجره وظهور الخيل مواطنك وظلال الجبل مساكنك ، وفي ظلمات مشاكله تجلى محاسنك) ولعل الاولى (وناشئ حجره) (وظلال الليل مساكنك) لا الجبل .

ص ٤٦١ س ٧ (والاموال: فهي زبدة صلب اللطف لا العنف ، وجمة يمتريها الرفق لا العسف) ضبطت جمة بضم الجيم والصواب فتحها بمعنى مجتمع ماء البئر .

ص ٤٦١ س ١٥ (لاستغنيت عنها بفطنتك الزكية وفطرتك الذكية) ولو نقلنا الزكا. الى الفطرة والذكا. الى الفطنة . كان اولى .

ص ٤٦٧ س ١١ (فنزل طريقاً بها واخلا على نقيل السود [كذا]) ولعل الصواب (واطل على نقيل صيد) ونقيل صيد بالقاف جبل عظيم والنقيل بلغة اهل اليمن العقبة وهي بيد بخلاف جعفر وبيد حقل ذمار وفي رأسه قلعة تسمى سمارة كما جاء في مراصد الاطلاع .

ص ٤٦٨ س ٤ (ثم اخذ حصن نادية وشرياق وحط على عزان ذخر) وعلق عليها بما يلي : كذا بالاصل بدون نقط او ضبط وكان الاولى ضبطها بفتح عين عزان وتشديد الزاي وذخر ككتف كما جاء في القاموس .

ص ٤٧٠ س ١٠ (فاضحى الدين واحداً ابعد ما كان ادياننا والخلافة اذا ذكر بها اهل الخلاف لم يجزوا عليها الا صما وعميانا) ضبطت الخلافة بفتح الآخر والصواب الضم لأنها معطوفة على الدين .

ص ٤٧٠ س ١٥ (وقطع دابرهم ووعظ آتيهم غابرهم) والصواب (ووعظ آتيَهم غابرُهم) .

ص ٤٧٠ س ١٨ (ولا خفاء عن المجلس الصاحبي أن من شد عقد خلافه وحلي عقد خلاف) والصواب (وحل عقد خلاف) .

ص ٤٧١ س ٢ (وتلي دعوته بما اقام من دعوة ، وتوصل غزوته بما وصل من غزوة) ولعلها (وتوصل عزوته) بمعنى النسبة .

ص ٤٧٢ س ١٦ و١٧ (مفتقرة الى نصرة من الله يملكها ونظره ستدركها ، رافعة يدها في اشكائها ، متظلمة اليه ليكفل بأعدائها على اعدائها) وربما كان الصواب (نصرة من الله تملكها ونظرة تدركها و (ليتكفل باعدائها على اعدائها) واعدائها الاولى بكسر اولها مصدر من اعدى بمعنى اعان .

ص ٤٧٣ س ٧ (وزهدنا فيه من قناع الدنيا القليل) والصواب (من متاع)

ص ٤٧٤ س ٨ (من عارضها ردت احكامه ، ومن ناقضها نقض زمامه) والصواب (ذمامه) بالذال .

ص ٤٧٨ س ١٤ (واذا بعث اسطولا الى بعض الثغور انهض فلانا من عنده وبقي في البلد وحده) وربما كان الصواب (انهض فلان من عنده) ففلان فاعل انهض ومن اسم موصول لا حرف جر .

ص ٤٨٠ و ٤٨٢ الملحق رقم ١١ والملحق رقم ١٢ وضع عنوان كل منها للآخر خطأ طبع .

ص ٤٨٩ س ١٩ (وغزا ساحل الحرم فساء منه خلقا ، وخرق الكفر من هذا الجانب خرقا) والصواب (فساق منه خلقاً) .

ص ٤٩٠ س ١٠ وذلك ان بني عبد المؤمن قد اشتهر ان امرهم قد أمِر ، وملكهم قد عمر) والصواب (ان امرهم قد امر) امر على وزن سمع كثر وعظم ومنه قول ابي سفيان للعباس يوم فتح مكة اني ارى ان امر ابن اخيك قد امر .

ص ٤٩١ س ٢١ (ونزل الفرنج على بانياس واشرفوا على احتيازها ، ورأوها فرصة مدُّ وأيد انتهازها) والصواب (مدوا ايديهم الى انتهازها .

ص ٤٩٤ س ٩ و١٠ (والا فقد قضت الليالي والايام على تلك الامور وما تحركت للفلك في قلبها نابضة ، وغيرت الاحوال على تلك البدعة وما ثارت لافراسها رابضة) ولعل الصواب (مضت الليالي) و(غبرت الاحوال) بالباء الموحدة لا بالياء .

ص ٤٩٥ س ٢ (قد بورك للخادم في الطاعة التي لبس الاولياء شعارها ، وامضى في الاعداء شفارها) ولعل الارجح (التي لبس للاولياء شعارها) .

ص ٤٩٧ س ١٢ (فلم يبقَ طاغية من طواغيهم ، ولا انفيه من اثافيهم الا الجم واسرج واجلب وارهج وخرج واخرج) وقد ضبطت الجم وخرج بالبنا. للمجهول ولعل الاولى ان يكونا للمعلوم (ألجم واسرج وخرّج واخرج).

ص ٤٩٨ س ٤ (وكلما يجن القتل من عددهم مائة اوصلها البحر ممّن يصل وراءه بالف) ولعل يجن (يحين) من احان اهلك (وممن يصل من ورائه).

ص ٤٩٩ س ٦ (وغضباً لله ولدينه ، وبذلا لمذخوره في الذب عنه دون ما عوده) والاقرب ان تكون (دون ماعونه) .

ص ٤٩٩ س ٩ (وقد استشرف المسلمون طلوعها من جهة المحروسة جاراً من الاساطيل تنشى البحار) ولعلها (جواري من الاساطيل) .

ص٤٩٩س ١٩ (وقد اوفدناه على باب حضرة سيدنا وهو الداعي المسمع والمبلغ المقنع والمجمع المستجمع،علمناه امرًا يسرا وبوأناه الصدر فكان وجها واودعناه السر فكان صبرا) ونرجح ان يكون (علمناه امرءا يسرا) لا امرًا وهذه العبارة في وصف رسول صلاح الدين الى المنصور بن عبد المؤمن ملك الغرب.

ص ٥٠٦ س ١٥ (وليفتح بقية ما لم ينقطع بتقطع يد الشرك من حبله) ولعلها بتقطيع او بقطع يد الشرك .

ص ٥٠٦ س ٢٢ (واذا امن المؤمن على هذه الدعوة رجا اجابها) (رُجي اجابها) بضم الراء .

ص ٥٠٧ س ١٣ (فركب الاجاج العجاج وامتطى من البحر مشية الرجاج) ولعلها (مطية الرجاج) .

ص ٥٠٨ س ٤ (وحصرنا منازلهم من العدو من جهة جانب البر فحدقوا على انفسهم وحثوا التراب على رؤوسهم) وربما كانت (فخندقوا على انفسهم) .

ص ٥٠٩ س ١٢ (ولو ترك سيلها لملأ قراره كل واد) والارجح (لملا قرارة كل واد) .

ص ٥١٣ س ١ (وما هو الا ان يهرب مملوكان منا فيستوليان على اطراف بلاده) والصواب (فيستوليا) .

محاضرات في القصص في ادب العرب ــ ماضيه وحاضره

للاستاذ محمود تيمور

جامعة الدول العربية ١٩٤٨ ــ المطبعة الكمالية ص ٧٧

محاضرتان القاهما الاستاذ محمود تيمور على طلبة قسم الدراسات الادبيــة واللغوية في معهد الدراسات العالية لجامعة الدول العربية .

كتيّب لا يتعدى الـ ٧٧ صفحة بحث فيــه الكاتب في محاضرته الاولى مذاهب الادب من الكلاسيكية الى الواقعية الحديثة مروراً بالرومانطيقيــة فالواقعية فالرمزية فما فوق الواقعية فالوجودية .

يلم الكاتب الماماً عابرة بهذه المذاهب والاتجاهات فيدرس اسباب نشوء كل مذهب ودواعي رسوخه وقوة تأثيره في بيئتــه . وينهي درسه باسترعاء انتباه سامعيه الى موضوع دراسته القريبــة حول موقف الادب العربي من هذه المذاهب والاتجاهات ومكانه منها وتأثره بها وتأثيره فيها .

في المحاضرة الثانية يتطرق الكاتب الى دراسة القصص في ادب العرب . فيبيّن اهمية القصة في حياة العرب والدور الذي مثلته في كتبهم قديماً وحديثاً . وهو يرى في تهافت الجماهير على القصاصين وفي اخبــار العرب وايامهم وبعض قصائدهم وغيرها وفي كتب الف ليلة وليلة واساطير لقمان وما اليها ان العرب امة قصصية بالطبع . وبالتالي فادبنا القصصي الحديث يحمل لقاحه وبذورة من القصص العربي القديم ، وهو ان يلمس العجز الفني في قصتنا العربية قبل نهضتها الاخيرة لا يستسلم للتشاؤم بل ينظر باعجاب وتفاؤل الى النهضة القصصية التي بواسطتها سيشارك الادب العربي ركب الحضارة في كشفه عن خصائص الانسانية الخالدة في اطار من القصص الفني الرفيع . ان المحاضر متفائل بمستقبل القصة العربية الفنية وينقل تفاؤله هذا الى سامعيه وقارئيه مشجعاً القصّة والقاصين وذلك باسلوب شيّق يعرف الاستاذ تيمور ان يلج به القلوب .

يوسف ضرغام

محاضرات في فن المسرحية

للاستاذ علي احمد باكثير

جامعة الدول العربية ١٩٥٨ – المطبعة الكمالية ص ٩١

هو الاستاذ ينقل اختباراته للطلاب في سلسلة من محاضرات القاها السيد علي احمد باكثير على طلبة قسم الدراسات الادبية واللغوية في معهد الدراسات العربية العالية التابع للجامعة والدول العربية .

كتيب في ٨٩ صفحة تكلم فيها المحاضر عن الفكرة الاساسية في المسرحية وعن غنى المواضيع من تاريخية ودينية وسياسية واسطورية وغيرها .

يشرح الاستاذ كيف ان المسرح فن درج عليه الاقدمون وكيف انه تعبير عن شعور وتصوير لحياة .

والمحاضر يتكلم عن هذا الفن من خلال تجاربه الشخصية منذ بدء اشتغاله بالتأليف المسرحي : يواجه مشاكل الفن المسرحي من حيث قواعده وعناصره . . .

وفي كل هذه الابحاث يعطي امثلة من مسرحيات له ذات قيمة كتابية تدل على تفكير شخصي وقوة في التعبير والاداء .

وهو مع ذلك عالم بالمسرح الغربي وقد اعده وبالخصوص المسرح الانكليزي حيث يعجب بشكسبير لانه شاعر قبل كل شيء. وشاعر يجمع بين الشعر القديم والفن المسرحي الحديث .

فالاستاذ كاتب مسرحي مجدد يوجه تلامذته نحو نبضة مسرحية عربية تستمد عناصرها من المحيط العربي وتؤدي بلغة عربية قد تكون شعرية او شعرًا مرسلًا او اللغة العامية .

يوسف ضرغام

محاضرات في الشعر المصري بعد شوقي

للدكتور محمد مندور

جامعة الدول العربية ١٩٥٨ – مطبعة الرسالة ص ١١٨

القاها الدكتور محمد مندور على طلبة قسم الدراسات الادبيـة واللغوية في معهد الدراسات العربية العالية لجامعة الدول العربية .

كتاب صغير الحجم يبحث فيـه الكاتب حالة الشعر المصري اليوم ويثني على الشعر الوجداني الذي خرج على التقليد في الادب . بعـد ان كان الشعر العربي القديم يستمد مادته من الحياة مباشرة طغى التقليـد على الشعر العباسي وما تبعه حتى لقد اصبحت ابواب الشعر لا تتعدى مدحاً او هجاء او غزلاً . . . الى ان جاء رائدو النهضة الشعرية الحديثة التي كان من حاملي اعلامها الاستاذ محمود سامي البارودي الذي خلص الشعر العربي من التفاهة والزخارف اللفظية. وعلى هذه الطريق سار الاستاذان العقاد والمازني وعبد الرحمن شكري الـذي اراد الشعر وجداناً وصدقا .

شعر الوجدان والتعبير عن الحياة هذا شق طريقه في صفوف شعراء المهجر ولاقى رواجاً خاصة عند جماعة ابولو الذين عملوا على تخليص الشعر من التقليد والجمود . وطالبوا بالشعر الذي يصدر عن النفس ويصور مـا في الوجدان من آلام وآمال واشواق .

فالكاتب يدرس ويحلل في مجموعة محاضراته بعض ابيات وقصائد لشعراء وشاعرات من مصر اتبعوا هذا التيار الوجداني فاجادوا بتصوير حالاتهم النفسية وصدقوا فيما غنوا فجاء شعرهم مرآة لنفوسهم ولعصرهم ومحيطهم .

وفي الكتاب ضمّة من هذا الشعر المعاصر الذي يدخل بك الى اعماق نفوس قائليه . ولقد احسن الكاتب اختيار قصائده ودرسهـا ببعض اسهاب فاعطانا عن شعراء مصر بعد شوقي صورة مصغّرة ولكنها واضحة .

يوسف ضرغام